


أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار التهرباني السريع
قطاع العلمين / فوكة
في المسافة من كم ٤٥٣+٦٠٠ إلى كم ٤٥٤+٦٠١ بطول ١كم (اتجاه فوكة)

رقم البند	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	سعر الفئه	الاجمالي
١	اعمال الحفر	م³	٨٥٤٦٠,٢٠	١٧	١٤٥٢٨٢٣
١ - ١	بالمتر المكعب اعمال حفر باستخدام المعدات الميكانيكية لجميع انواع التربة عدا التربة الصخرية و تسوية السطح بالات التسوية والرش بالياء الاصولية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة والدمك الجيد بالهراسات للوصول الى اقصى كثافة جافة (٩٥% من الكثافة الجافة القصوى) و محمل على البند تحمل ونقل الاتربة الزائدة لمسافة ٥٠٠ متر من محور الطريق ويتم التنفيذ طبقاً للمناسيب التصميمية والقطاعات العرضية النموذجية والرسومات التقنية المعتمدة و البند يجمع مشتملة طبقاً لاصول الصناعة و مواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف . وفي حالة زيادة مسافة نقل ناتج الحفر عن ٥٠٠ متر يتم حساب .٠٨ جنية للكيلو متراً زيادة	م³	٨٥٤٦٠,٢٠	١٧	١٤٥٢٨٢٣
٢	اعمال التطهير	م²	٦٠٠٠٠	٥	٣٠٠٠٠
٢ - ٢	بالمتر المسطح اعمال تطهير الموقع من الاشجار والمزروعات والمخلفات في مناطق الدلتا ذات الطبيعة الزراعية الكثيفة و التخلص منها بالمقاييس العمومية تمديداً لاعمال الرفع الماسحى لتكامل حدود المشروع طبقاً للشروط و المواصفات و تعليمات المهندس المشرف .	م²	٦٠٠٠٠	٥	٣٠٠٠٠
٣	اعمال الردم	م³	١٠٢٨٩,٨٢	٨٥	٨٧٤٦٢٥
٣ - ١	بالمتر المكعب اعمال توريد و تشغيل اتربة صالحة للردم و مطابقة للمواصفات و التشغيل باستخدام الات التسوية بسمك لايزيد عن ٥٠ سم حتى منسوب (- ٢ متر) و يسمك لايزيد عن ٢٥ سم لاستكمال المنسوب التصميمي لتشكيل الجسر الترابي والاكتاف (نسبة تحمل كاليفورنيا لا تقل عن ١٥%) ورشها بالياء الاصولية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة والدمك الجيد بالهراسات للوصول الى اقصى كثافة جافة (٩٥% من الكثافة الجافة القصوى) ويتم التنفيذ طبقاً للمناسيب التصميمية والقطاعات العرضية النموذجية والرسومات التقنية المعتمدة و البند يجمع مشتملة طبقاً لاصول الصناعة و مواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف . - مسافة النقل حتى ٢ كم ويتم احتساب علاوة ١,٤ جنية للكم بالزيادة او النقصان . - السعر يشمل عمل تشنونات وتخليط و اختبارات ونقل موقع العمل . - السعر يشمل قيمة المادة المحجرية طبقاً لاقادة المنطقة بهذا القطاع (٦) من الكم ٣٩٥ إلى الكم ٥٠٤ . علاوة مسافة النقل ٢٠٦ كم	م³	١٠٢٨٩,٨٢	٨٥	٨٧٤٦٢٥
	علاوة تحصيل رسوم الكارتة والموازين طبقاً للائحة الشركة الوطنية	م³	١٠٢٨٩,٨٢	١٣	٢٩٣٨٧٧٤
	٢٨٥,٦٠	١٠٢٨٩,٨٢			
	٦٢٣٧٦٨				



ملحوظة: اسعار البند تقدرية ولاتجبن التفاوض



Horema for Soil Investigation & QC.

5 Mostafa Kamel st., Smouha, Alexandria
Tel./Fax : +203 4243784 , +203 4272604

El-Hassan company

**GEOTECHNICAL REPORT
FOR ANALYSING OF EIGHT PLATE LOADING TESTS
CARRIED OUT AT ALDABAA
FOR THE PROJECT OF ELECTRIC EXPRESS TRAIN**

Station 453+600 to 455+600

Level -1.50 m

Prepared by Prof. Dr Mostafa Abu Kiefa

2023

Horema for Soil Investigation & QC.

5 Mostafa Kamel st., Smouha, Alexandria
Tel./Fax : +203 4243784 , +203 4272604

TABLE OF CONTENTS

	Page
1.0 INTRODUCTION	3
2.0 DESCRIPTION OF EXPERIMENTS	3
3.0 ANALYSIS OF RESULTS	3
4.0 CONCLUSIONS	6
APPENDIX (A)	



1- INTRODUCTION


This report has been prepared upon the request of Al-Hassan Company. The study deals with the area specified to the Electric Express Train at Al-Dabaa. 19 double repetitive static plate loading tests were conducted in accordance with the DIN 18134 slumped specifications. The plate loading tests were conducted by **Horema (LTD)**. The purpose of these tests is to obtain the relationship between the loading and soil settlement due to each load, which can be used to determine the soil strain modulus (E_v) and the modulus of sub-grade reaction (k_s).

2- DESCRIPTION OF EXPERIMENTS

The loading experiments were conducted at certain locations at the route of the Electric Express Train at Al-Dabaa. 19 plate load tests were carried out on Silty SAND with Gravel at **wet** conditions using a load disc of 75 cm diameter in locations identified by the Client. The plate loading tests were conducted (at-1.50 m) in accordance with the DIN 18134 slumped specifications. As per code DIN 18134 apply the load to the soil in cumulative equal increments. The conducted stress increment was 0.30 kg/cm^2 (0.03 MN/m^2) (Mpa). A gradual applied loading up to 3 kg/cm^2 (0.30 MN/m^2) (Mpa) and the corresponding soil settlement was measured per load increment. Each test was carried out into two loading cycles. The first loading cycles consisted of loading and reloading, while the second loading cycle consisted of loading only. The results of all tests are shown in appendix (A).


3- ANALYSIS OF RESULTS

The obtained results showed that the loading and settlement curves did not show any shear failure occurred to the **wet** soil during the test. The settlements values corresponding to the final stage of two loading cycles did not exceed $1/10$ of the load diameter. The strain modulus (E_v) and the modulus of sub-grade reaction (k_s) for the conducted tests are shown in appendices (A). In order to



evaluated the obtained results of the repetitive plate loading tests, the following target values were considered:

The following table shows a summary of the obtained results:



PL T No .	Station Al-Dabaa level -1.5	E _{v1} (MN/m ²) (Mpa)	E _{v2} (MN/m ²) (Mpa)	E _{v2} /E _{v1}	Sub-Grade Reaction k _s (MN/m ³)
21	454+200 to 454+300	89.1	243.6	2.73	156.8
22	454+100 to 454+200	93	236.1	2.54	156.8
23	454+000 to 454+100	93.9	241.1	2.57	164
24	453+900 to 454+00	87.9	227.4	2.59	154.4
25	453+800 to 453+900	89.5	241.1	2.69	158.4
26	453+700 to 453+800	89.9	232.1	2.58	157.6
27	453+600 to 453+700	92.9	241.1	2.59	156.8
28	454+300 to 454+400	79.3	210.9	2.66	143.2
29	454+400 to 454+500	79	210.9	2.67	144
30	454+500 to 454+600	75.4	188.7	2.5	136.8
31	454+600 to 454+700	80.9	210.9	2.61	144
32	454+800 to 454+900	77.3	198.6	2.57	139.2
33	454+900 to 455+000	75.5	198.6	2.63	135.2
34	455+000 to 455+100	77.3	198.6	2.57	138.4
35	455+100 to 455+200	71.6	187.5	2.62	128
36	455+200 to 455+300	71.5	185.6	2.6	128.8
37	455+300 to 455+400	80.4	201.5	2.51	142.4
38	455+400 to 455+500	90.8	244.1	2.69	159.2
39	455+500 to 455+600	84.3	224.1	2.66	148
Minimum		71.50	185.60	2.50	128.00
Average		83.13	216.97	2.61	146.95



4- CONCLUSIONS


This report deals with the area specified to the Electric Express Train at Al-Dabaa. 19 plate loading tests were conducted in accordance with the DIN 18134 standard specifications. The plate loading tests were conducted by **Horema** (LTD). The relationship between the loading and soil settlement for each test was obtained and soil strain modulus (E_v) and the modulus of sub-grade reaction (k_s) were determined.

Consulting Engineer

M. Abu Kiefa

Dr. Mostafa Abu Kiefa

Geotechnical Engineering Office,
Prof. of Geotechnical Engineering
Cairo University – Egypt






APPENDIX (A)

Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	6:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	9:00 AM
LOCATION	Al-dabaa (454+200) to (454+300) level (-1.5)	DATE	11-Jan-23
PLATE LOAD NO.	PLT-21	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.21
0.06	0.40
0.09	0.60
0.12	0.80
0.15	0.98
0.18	1.17
0.21	1.35
0.24	1.54
0.27	1.73
0.30	1.91
0.27	1.82
0.21	1.68
0.15	1.54
0.09	1.40
0.03	1.26
0.00	1.09
0.03	1.18
0.06	1.24
0.09	1.30
0.12	1.37
0.15	1.44
0.18	1.51
0.21	1.58
0.24	1.65
0.27	1.72
0.30	1.79



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
a_1 [mm/(MN/m ²)]	6.511	2.302
a_2 [mm/(MN ² /m ⁴)]	-0.66	0.024
E_v [MN/m ²][Mpa]	89.1	243.6
$E_v/2/E_v1$	2.73	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 156.8 \quad \text{MN/m}^3$$




Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	9:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	12:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (454+100) to (454+200) level (-1.5)	DATE	11-Jan-23
PLATE LOAD NO.	PLT-22	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.28
0.06	0.46
0.09	0.65
0.12	0.84
0.15	1.03
0.18	1.22
0.21	1.36
0.24	1.56
0.27	1.73
0.30	1.92
0.27	1.83
0.21	1.69
0.15	1.55
0.09	1.41
0.03	1.27
0.00	1.11
0.03	1.18
0.06	1.25
0.09	1.32
0.12	1.39
0.15	1.46
0.18	1.53
0.21	1.60
0.24	1.67
0.27	1.74
0.30	1.84



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.16	2.222
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	-0.378	0.536
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	93.0	236.1
$E_v/2/E_v$		2.54

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s


$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 156.8 \quad \text{MN/m}^3$$



Plate Load Tests of Soils DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	12:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	3:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (454+000) to (454+100) level (-1.5)	DATE	11-Jan-23
PLATE LOAD NO.	PLT-23	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.21
0.06	0.39
0.09	0.56
0.12	0.71
0.15	0.89
0.18	1.08
0.21	1.28
0.24	1.47
0.27	1.66
0.30	1.83
0.27	1.74
0.21	1.60
0.15	1.46
0.09	1.32
0.03	1.18
0.00	1.04
0.03	1.11
0.06	1.18
0.09	1.25
0.12	1.32
0.15	1.39
0.18	1.46
0.21	1.53
0.24	1.60
0.27	1.67
0.30	1.74



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
a_1 [mm/(MN/m ²)]	5.532	2.333
a_2 [mm/(MN ² /m ⁴)]	1.53	0
E_v [MN/m ²][Mpa]	93.9	241.1
E_v2/E_v1	2.57	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 164.0 \quad \text{MN/m}^3$$




Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	3:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	6:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (453+900) to (454+000) level (-1.5)	DATE	11-Jan-23
PLATE LOAD NO.	PLT-24	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.21
0.06	0.40
0.09	0.60
0.12	0.79
0.15	0.98
0.18	1.18
0.21	1.37
0.24	1.55
0.27	1.74
0.30	1.94
0.27	1.85
0.21	1.71
0.15	1.57
0.09	1.43
0.03	1.29
0.00	1.09
0.03	1.16
0.06	1.23
0.09	1.30
0.12	1.37
0.15	1.44
0.18	1.51
0.21	1.59
0.24	1.66
0.27	1.73
0.30	1.86



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.483	2.096
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	-0.281	1.257
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	87.9	227.4
$E_v/2/E_v 1$	2.59	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 154.4 \quad \text{MN/m}^3$$




Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	6:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	9:00 AM
LOCATION	Al-dabaa (453+800) to (453+900) level (-1.5)	DATE	11-Jan-23
PLATE LOAD NO.	PLT-25	TESTED BY :	Ashraf Hanafy
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.20
0.06	0.39
0.09	0.59
0.12	0.78
0.15	0.97
0.18	1.16
0.21	1.34
0.24	1.52
0.27	1.71
0.30	1.89
0.27	1.80
0.21	1.66
0.15	1.52
0.09	1.38
0.03	1.24
0.00	1.10
0.03	1.17
0.06	1.24
0.09	1.31
0.12	1.38
0.15	1.45
0.18	1.52
0.21	1.59
0.24	1.66
0.27	1.73
0.30	1.80



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.576	2.333
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	-0.974	0
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	89.5	241.1
$E_v/2/E_v/1$	2.69	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 158.4 \quad \text{MN/m}^3$$




Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	9:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	12:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (453+700) to (453+800) level (-1.5)	DATE	11-Jan-23
PLATE LOAD NO.	PLT-26	TESTED BY :	Ashraf Hanafy
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.22
0.06	0.40
0.09	0.58
0.12	0.76
0.15	0.96
0.18	1.15
0.21	1.34
0.24	1.53
0.27	1.72
0.30	1.91
0.27	1.82
0.21	1.68
0.15	1.54
0.09	1.40
0.03	1.26
0.00	1.08
0.03	1.15
0.06	1.22
0.09	1.29
0.12	1.36
0.15	1.43
0.18	1.50
0.21	1.57
0.24	1.64
0.27	1.73
0.30	1.82



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.07	2.163
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	0.627	0.867
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	89.9	232.1
$E_v/2/E_v$	2.58	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s


$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 157.6 \quad \text{MN/m}^3$$



Plate Load Tests of Soils DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	8:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	10:00 AM
LOCATION	Al-dabaa (454+300)To(454+400) Level (-1.50)	DATE	12-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-28	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.18
0.06	0.39
0.09	0.60
0.12	0.81
0.15	1.02
0.18	1.23
0.21	1.45
0.24	1.67
0.27	1.88
0.30	2.10
0.27	1.99
0.21	1.83
0.15	1.67
0.09	1.51
0.03	1.35
0.00	1.19
0.03	1.27
0.06	1.35
0.09	1.43
0.12	1.51
0.15	1.59
0.18	1.67
0.21	1.75
0.24	1.83
0.27	1.91
0.30	1.99



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
a_1 [mm/(MN/m ²)]	6.911	2.667
a_2 [mm/(MN ² /m ⁴)]	0.61	0
E_v [MN/m ²][Mpa]	79.3	210.9
E_v2/E_v1	2.66	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 143.2 \quad \text{MN/m}^3$$




Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	10:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	12:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (454+400) To (454+500) Level (-1.50)	DATE	12-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-29	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.17
0.06	0.37
0.09	0.58
0.12	0.80
0.15	1.02
0.18	1.22
0.21	1.44
0.24	1.66
0.27	1.88
0.30	2.09
0.27	1.99
0.21	1.83
0.15	1.67
0.09	1.51
0.03	1.35
0.00	1.19
0.03	1.27
0.06	1.35
0.09	1.43
0.12	1.51
0.15	1.59
0.18	1.67
0.21	1.75
0.24	1.83
0.27	1.91
0.30	1.99



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
a_1 [mm/(MN/m ²)]	6.967	2.667
a_2 [mm/(MN ² /m ⁴)]	0.516	0
E_v [MN/m ²][Mpa]	79.0	210.9
$E_v/2/E_v1$	2.67	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 144.0 \quad \text{MN/m}^3$$




Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	12:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	2:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (454+500) To (454+600) Level (-1.50)	DATE	12-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-30	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.19
0.06	0.40
0.09	0.63
0.12	0.84
0.15	1.07
0.18	1.30
0.21	1.52
0.24	1.76
0.27	1.98
0.30	2.20
0.27	2.10
0.21	1.93
0.15	1.76
0.09	1.59
0.03	1.42
0.00	1.25
0.03	1.33
0.06	1.42
0.09	1.51
0.12	1.60
0.15	1.69
0.18	1.78
0.21	1.87
0.24	1.96
0.27	2.05
0.30	2.14



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	7.229	2.907
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	0.755	0.246
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	75.4	188.7
$E_v/2/E_v 1$	2.50	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 136.8 \quad \text{MN/m}^3$$




Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	2:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	4:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (454+600)to(454+700)Level (-1.50)	DATE	12-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-31	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.22
0.06	0.42
0.09	0.63
0.12	0.83
0.15	1.05
0.18	1.25
0.21	1.46
0.24	1.67
0.27	1.89
0.30	2.11
0.27	2.01
0.21	1.85
0.15	1.68
0.09	1.52
0.03	1.36
0.00	1.20
0.03	1.28
0.06	1.36
0.09	1.44
0.12	1.52
0.15	1.60
0.18	1.68
0.21	1.76
0.24	1.84
0.27	1.92
0.30	2.00



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
a_1 [mm/(MN/m ²)]	6.659	2.667
a_2 [mm/(MN ² /m ⁴)]	0.981	0
E_v [MN/m ²] [Mpa]	80.9	210.9
E_v2/E_v1	2.61	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 144.0 \quad \text{MN/m}^3$$





Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	12:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	3:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (453+600) to (453+700) level (-1.5)	DATE	11-Jan-23
PLATE LOAD NO.	PLT-27	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.21
0.06	0.39
0.09	0.58
0.12	0.75
0.15	0.94
0.18	1.12
0.21	1.30
0.24	1.49
0.27	1.67
0.30	1.84
0.27	1.75
0.21	1.61
0.15	1.47
0.09	1.33
0.03	1.19
0.00	1.05
0.03	1.12
0.06	1.19
0.09	1.26
0.12	1.33
0.15	1.40
0.18	1.47
0.21	1.54
0.24	1.61
0.27	1.68
0.30	1.76



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
a_1 [mm/(MN/m ²)]	6.134	2.333
a_2 [mm/(MN ² /m ⁴)]	-0.271	0
E_v [MN/m ²][Mpa]	92.9	241.1
$E_v/2/E_v1$		2.59



MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s


$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 156.8 \quad \text{MN/m}^3$$

Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	8:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	10:00 AM
LOCATION	Al-dabaa (454+800) to (454+900) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-32	TESTED BY :	Ashraf Hanafy
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.18
0.06	0.38
0.09	0.60
0.12	0.81
0.15	1.03
0.18	1.25
0.21	1.47
0.24	1.70
0.27	1.93
0.30	2.15
0.27	2.05
0.21	1.88
0.15	1.71
0.09	1.54
0.03	1.37
0.00	1.20
0.03	1.29
0.06	1.38
0.09	1.47
0.12	1.56
0.15	1.65
0.18	1.73
0.21	1.81
0.24	1.89
0.27	1.97
0.30	2.05



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.823	3.117
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	1.501	-0.95
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	77.3	198.6
$E_v/2/E_v$		2.57



MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s


$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 139.2 \quad \text{MN/m}^3$$

Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	10:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	12:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (454+900) to (455+000) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-33	TESTED BY :	Ashraf Hanafy
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.20
0.06	0.41
0.09	0.62
0.12	0.85
0.15	1.07
0.18	1.30
0.21	1.53
0.24	1.76
0.27	1.98
0.30	2.21
0.27	2.11
0.21	1.94
0.15	1.77
0.09	1.60
0.03	1.43
0.00	1.26
0.03	1.35
0.06	1.44
0.09	1.53
0.12	1.62
0.15	1.71
0.18	1.79
0.21	1.87
0.24	1.95
0.27	2.03
0.30	2.11



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	7.133	3.117
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	1.061	-0.95
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	75.5	198.6
$E_v/2/E_v$	2.63	




MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 135.2 \quad \text{MN/m}^3$$

Plate Load Tests of Soils DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	12:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	2:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (455+000) to (455+100) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-34	TESTED BY :	Ashraf Hanafy
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.19
0.06	0.39
0.09	0.60
0.12	0.82
0.15	1.05
0.18	1.26
0.21	1.48
0.24	1.71
0.27	1.93
0.30	2.16
0.27	2.06
0.21	1.89
0.15	1.72
0.09	1.55
0.03	1.38
0.00	1.21
0.03	1.30
0.06	1.39
0.09	1.48
0.12	1.57
0.15	1.66
0.18	1.74
0.21	1.82
0.24	1.90
0.27	1.98
0.30	2.06



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.896	3.117
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	1.269	-0.95
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	77.3	198.6
$E_v/2/E_v1$	2.57	




MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 138.4 \quad \text{MN/m}^3$$

Plate Load Tests of Soils DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	2:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	4:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (455+100) to (455+200) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-35	TESTED BY :	Ashraf Hanafy
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.21
0.06	0.44
0.09	0.69
0.12	0.94
0.15	1.16
0.18	1.39
0.21	1.63
0.24	1.86
0.27	2.10
0.30	2.33
0.27	2.23
0.21	2.05
0.15	1.87
0.09	1.69
0.03	1.51
0.00	1.33
0.03	1.42
0.06	1.51
0.09	1.60
0.12	1.69
0.15	1.78
0.18	1.87
0.21	1.96
0.24	2.05
0.27	2.14
0.30	2.23



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	8.044	3
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	-0.641	0
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	71.6	187.5
$E_v/2/E_v/1$		2.62



MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s


$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 128.0 \quad \text{MN/m}^3$$

Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	8:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	10:00 AM
LOCATION	Al-dabaa (455+200) to (455+300) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-36	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.21
0.06	0.43
0.09	0.66
0.12	0.90
0.15	1.14
0.18	1.38
0.21	1.62
0.24	1.86
0.27	2.09
0.30	2.33
0.27	2.24
0.21	2.06
0.15	1.88
0.09	1.70
0.03	1.52
0.00	1.34
0.03	1.44
0.06	1.54
0.09	1.63
0.12	1.72
0.15	1.81
0.18	1.90
0.21	1.99
0.24	2.08
0.27	2.17
0.30	2.25



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
a_1 [mm/(MN/m ²)]	7.684	3.241
a_2 [mm/(MN ² /m ⁴)]	0.622	-0.702
E_v [MN/m ²][Mpa]	71.5	185.6
$E_v/2/E_v1$		2.60



MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s


$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 128.8 \quad \text{MN/m}^3$$

Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	10:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	12:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (455+300) to (455+400) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-37	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.20
0.06	0.42
0.09	0.63
0.12	0.83
0.15	1.04
0.18	1.25
0.21	1.46
0.24	1.67
0.27	1.88
0.30	2.10
0.27	2.00
0.21	1.83
0.15	1.66
0.09	1.49
0.03	1.32
0.00	1.15
0.03	1.23
0.06	1.31
0.09	1.39
0.12	1.47
0.15	1.55
0.18	1.63
0.21	1.72
0.24	1.81
0.27	1.90
0.30	1.99



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.932	2.531
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	0.219	0.868
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	80.4	201.5
$E_v/2/E_v$		2.51



MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s


$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 142.4 \quad \text{MN/m}^3$$

Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	12:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	2:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (455+400) to (455+500) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-38	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.20
0.06	0.38
0.09	0.56
0.12	0.75
0.15	0.93
0.18	1.12
0.21	1.30
0.24	1.49
0.27	1.69
0.30	1.89
0.27	1.80
0.21	1.66
0.15	1.52
0.09	1.38
0.03	1.24
0.00	1.10
0.03	1.17
0.06	1.24
0.09	1.31
0.12	1.38
0.15	1.45
0.18	1.52
0.21	1.59
0.24	1.66
0.27	1.72
0.30	1.79



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	5.816	2.381
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	1.268	-0.255
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	90.8	244.1
$E_v/2/E_v$	2.69	




MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 159.2 \quad \text{MN/m}^3$$

Plate Load Tests of Soils DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	2:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	4:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (455+500) to (455+600) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-39	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.21
0.06	0.42
0.09	0.61
0.12	0.82
0.15	1.02
0.18	1.21
0.21	1.42
0.24	1.60
0.27	1.81
0.30	2.02
0.27	1.93
0.21	1.77
0.15	1.61
0.09	1.45
0.03	1.29
0.00	1.13
0.03	1.20
0.06	1.27
0.09	1.34
0.12	1.41
0.15	1.48
0.18	1.55
0.21	1.62
0.24	1.71
0.27	1.81
0.30	1.89



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.733	2.077
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	-0.191	1.442
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	84.3	224.1
$E_v/2/E_v/1$	2.66	



MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 148.0 \quad \text{MN/m}^3$$

Horema for Soil Investigation & QC.

5 Mostafa Kamel st., Smouha, Alexandria
Tel./Fax : +203 4243784 , +203 4272604

El-Hassan company

**GEOTECHNICAL REPORT
FOR ANALYSING OF EIGHT PLATE LOADING TESTS
CARRIED OUT AT ALDABAA
FOR THE PROJECT OF ELECTRIC EXPRESS TRAIN**

Station 453+600 to 455+600

Level -1.50 m

Prepared by Prof. Dr Mostafa Abu Kiefa

2023

Horema for Soil Investigation & QC.

5 Mostafa Kamel st., Smouha, Alexandria
Tel./Fax : +203 4243784 , +203 4272604

TABLE OF CONTENTS

	Page
1.0 INTRODUCTION	3
2.0 DESCRIPTION OF EXPERIMENTS	3
3.0 ANALYSIS OF RESULTS	3
4.0 CONCLUSIONS	6
APPENDIX (A)	



1- INTRODUCTION


This report has been prepared upon the request of Al-Hassan Company. The study deals with the area specified to the Electric Express Train at Al-Dabaa. 19 double repetitive static plate loading tests were conducted in accordance with the DIN 18134 slumped specifications. The plate loading tests were conducted by **Horema (LTD)**. The purpose of these tests is to obtain the relationship between the loading and soil settlement due to each load, which can be used to determine the soil strain modulus (E_v) and the modulus of sub-grade reaction (k_s).

2- DESCRIPTION OF EXPERIMENTS

The loading experiments were conducted at certain locations at the route of the Electric Express Train at Al-Dabaa. 19 plate load tests were carried out on Silty SAND with Gravel at **wet** conditions using a load disc of 75 cm diameter in locations identified by the Client. The plate loading tests were conducted (at-1.50 m) in accordance with the DIN 18134 slumped specifications. As per code DIN 18134 apply the load to the soil in cumulative equal increments. The conducted stress increment was 0.30 kg/cm^2 (0.03 MN/m^2) (Mpa). A gradual applied loading up to 3 kg/cm^2 (0.30 MN/m^2) (Mpa) and the corresponding soil settlement was measured per load increment. Each test was carried out into two loading cycles. The first loading cycles consisted of loading and reloading, while the second loading cycle consisted of loading only. The results of all tests are shown in appendix (A).


3- ANALYSIS OF RESULTS

The obtained results showed that the loading and settlement curves did not show any shear failure occurred to the **wet** soil during the test. The settlements values corresponding to the final stage of two loading cycles did not exceed $1/10$ of the load diameter. The strain modulus (E_v) and the modulus of sub-grade reaction (k_s) for the conducted tests are shown in appendices (A). In order to



evaluated the obtained results of the repetitive plate loading tests, the following target values were considered:

The following table shows a summary of the obtained results:



PL T No .	Station Al-Dabaa level -1.5	E _{v1} (MN/m ²) (Mpa)	E _{v2} (MN/m ²) (Mpa)	E _{v2} /E _{v1}	Sub-Grade Reaction k _s (MN/m ³)
21	454+200 to 454+300	89.1	243.6	2.73	156.8
22	454+100 to 454+200	93	236.1	2.54	156.8
23	454+000 to 454+100	93.9	241.1	2.57	164
24	453+900 to 454+00	87.9	227.4	2.59	154.4
25	453+800 to 453+900	89.5	241.1	2.69	158.4
26	453+700 to 453+800	89.9	232.1	2.58	157.6
27	453+600 to 453+700	92.9	241.1	2.59	156.8
28	454+300 to 454+400	79.3	210.9	2.66	143.2
29	454+400 to 454+500	79	210.9	2.67	144
30	454+500 to 454+600	75.4	188.7	2.5	136.8
31	454+600 to 454+700	80.9	210.9	2.61	144
32	454+800 to 454+900	77.3	198.6	2.57	139.2
33	454+900 to 455+000	75.5	198.6	2.63	135.2
34	455+000 to 455+100	77.3	198.6	2.57	138.4
35	455+100 to 455+200	71.6	187.5	2.62	128
36	455+200 to 455+300	71.5	185.6	2.6	128.8
37	455+300 to 455+400	80.4	201.5	2.51	142.4
38	455+400 to 455+500	90.8	244.1	2.69	159.2
39	455+500 to 455+600	84.3	224.1	2.66	148
Minimum		71.50	185.60	2.50	128.00
Average		83.13	216.97	2.61	146.95



4- CONCLUSIONS


This report deals with the area specified to the Electric Express Train at Al-Dabaa. 19 plate loading tests were conducted in accordance with the DIN 18134 standard specifications. The plate loading tests were conducted by **Horema** (LTD). The relationship between the loading and soil settlement for each test was obtained and soil strain modulus (E_v) and the modulus of sub-grade reaction (k_s) were determined.

Consulting Engineer

M. Abu Kiefa

Dr. Mostafa Abu Kiefa

Geotechnical Engineering Office,
Prof. of Geotechnical Engineering
Cairo University – Egypt






APPENDIX (A)

Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	6:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	9:00 AM
LOCATION	Al-dabaa (454+200) to (454+300) level (-1.5)	DATE	11-Jan-23
PLATE LOAD NO.	PLT-21	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.21
0.06	0.40
0.09	0.60
0.12	0.80
0.15	0.98
0.18	1.17
0.21	1.35
0.24	1.54
0.27	1.73
0.30	1.91
0.27	1.82
0.21	1.68
0.15	1.54
0.09	1.40
0.03	1.26
0.00	1.09
0.03	1.18
0.06	1.24
0.09	1.30
0.12	1.37
0.15	1.44
0.18	1.51
0.21	1.58
0.24	1.65
0.27	1.72
0.30	1.79



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
a_1 [mm/(MN/m ²)]	6.511	2.302
a_2 [mm/(MN ² /m ⁴)]	-0.66	0.024
E_v [MN/m ²][Mpa]	89.1	243.6
E_v2/E_v1	2.73	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 156.8 \quad \text{MN/m}^3$$




Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	9:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	12:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (454+100) to (454+200) level (-1.5)	DATE	11-Jan-23
PLATE LOAD NO.	PLT-22	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.28
0.06	0.46
0.09	0.65
0.12	0.84
0.15	1.03
0.18	1.22
0.21	1.36
0.24	1.56
0.27	1.73
0.30	1.92
0.27	1.83
0.21	1.69
0.15	1.55
0.09	1.41
0.03	1.27
0.00	1.11
0.03	1.18
0.06	1.25
0.09	1.32
0.12	1.39
0.15	1.46
0.18	1.53
0.21	1.60
0.24	1.67
0.27	1.74
0.30	1.84



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.16	2.222
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	-0.378	0.536
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	93.0	236.1
$E_v/2/E_v/1$	2.54	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s


$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 156.8 \quad \text{MN/m}^3$$



Plate Load Tests of Soils DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	12:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	3:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (454+000) to (454+100) level (-1.5)	DATE	11-Jan-23
PLATE LOAD NO.	PLT-23	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.21
0.06	0.39
0.09	0.56
0.12	0.71
0.15	0.89
0.18	1.08
0.21	1.28
0.24	1.47
0.27	1.66
0.30	1.83
0.27	1.74
0.21	1.60
0.15	1.46
0.09	1.32
0.03	1.18
0.00	1.04
0.03	1.11
0.06	1.18
0.09	1.25
0.12	1.32
0.15	1.39
0.18	1.46
0.21	1.53
0.24	1.60
0.27	1.67
0.30	1.74



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
a_1 [mm/(MN/m ²)]	5.532	2.333
a_2 [mm/(MN ² /m ⁴)]	1.53	0
E_v [MN/m ²][Mpa]	93.9	241.1
$E_v/2/E_v1$	2.57	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s


$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 164.0 \quad \text{MN/m}^3$$



Plate Load Tests of Soils DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	3:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	6:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (453+900) to (454+000) level (-1.5)	DATE	11-Jan-23
PLATE LOAD NO.	PLT-24	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.21
0.06	0.40
0.09	0.60
0.12	0.79
0.15	0.98
0.18	1.18
0.21	1.37
0.24	1.55
0.27	1.74
0.30	1.94
0.27	1.85
0.21	1.71
0.15	1.57
0.09	1.43
0.03	1.29
0.00	1.09
0.03	1.16
0.06	1.23
0.09	1.30
0.12	1.37
0.15	1.44
0.18	1.51
0.21	1.59
0.24	1.66
0.27	1.73
0.30	1.86



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.483	2.096
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	-0.281	1.257
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	87.9	227.4
$E_v/2/E_v 1$	2.59	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 154.4 \quad \text{MN/m}^3$$




Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	6:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	9:00 AM
LOCATION	Al-dabaa (453+800) to (453+900) level (-1.5)	DATE	11-Jan-23
PLATE LOAD NO.	PLT-25	TESTED BY :	Ashraf Hanafy
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.20
0.06	0.39
0.09	0.59
0.12	0.78
0.15	0.97
0.18	1.16
0.21	1.34
0.24	1.52
0.27	1.71
0.30	1.89
0.27	1.80
0.21	1.66
0.15	1.52
0.09	1.38
0.03	1.24
0.00	1.10
0.03	1.17
0.06	1.24
0.09	1.31
0.12	1.38
0.15	1.45
0.18	1.52
0.21	1.59
0.24	1.66
0.27	1.73
0.30	1.80



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.576	2.333
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	-0.974	0
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	89.5	241.1
$E_v/2/E_v1$	2.69	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 158.4 \quad \text{MN/m}^3$$




Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	9:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	12:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (453+700) to (453+800) level (-1.5)	DATE	11-Jan-23
PLATE LOAD NO.	PLT-26	TESTED BY :	Ashraf Hanafy
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.22
0.06	0.40
0.09	0.58
0.12	0.76
0.15	0.96
0.18	1.15
0.21	1.34
0.24	1.53
0.27	1.72
0.30	1.91
0.27	1.82
0.21	1.68
0.15	1.54
0.09	1.40
0.03	1.26
0.00	1.08
0.03	1.15
0.06	1.22
0.09	1.29
0.12	1.36
0.15	1.43
0.18	1.50
0.21	1.57
0.24	1.64
0.27	1.73
0.30	1.82



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.07	2.163
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	0.627	0.867
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	89.9	232.1
$E_v/2/E_v$		2.58

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 157.6 \quad \text{MN/m}^3$$




Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	8:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	10:00 AM
LOCATION	Al-dabaa (454+300)To(454+400) Level (-1.50)	DATE	12-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-28	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.18
0.06	0.39
0.09	0.60
0.12	0.81
0.15	1.02
0.18	1.23
0.21	1.45
0.24	1.67
0.27	1.88
0.30	2.10
0.27	1.99
0.21	1.83
0.15	1.67
0.09	1.51
0.03	1.35
0.00	1.19
0.03	1.27
0.06	1.35
0.09	1.43
0.12	1.51
0.15	1.59
0.18	1.67
0.21	1.75
0.24	1.83
0.27	1.91
0.30	1.99



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
a_1 [mm/(MN/m ²)]	6.911	2.667
a_2 [mm/(MN ² /m ⁴)]	0.61	0
E_v [MN/m ²][Mpa]	79.3	210.9
E_v2/E_v1	2.66	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 143.2 \quad \text{MN/m}^3$$




Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	10:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	12:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (454+400) To (454+500) Level (-1.50)	DATE	12-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-29	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.17
0.06	0.37
0.09	0.58
0.12	0.80
0.15	1.02
0.18	1.22
0.21	1.44
0.24	1.66
0.27	1.88
0.30	2.09
0.27	1.99
0.21	1.83
0.15	1.67
0.09	1.51
0.03	1.35
0.00	1.19
0.03	1.27
0.06	1.35
0.09	1.43
0.12	1.51
0.15	1.59
0.18	1.67
0.21	1.75
0.24	1.83
0.27	1.91
0.30	1.99



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
a_1 [mm/(MN/m ²)]	6.967	2.667
a_2 [mm/(MN ² /m ⁴)]	0.516	0
E_v [MN/m ²][Mpa]	79.0	210.9
$E_v/2/E_v1$	2.67	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 144.0 \quad \text{MN/m}^3$$




Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	12:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	2:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (454+500) To (454+600) Level (-1.50)	DATE	12-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-30	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.19
0.06	0.40
0.09	0.63
0.12	0.84
0.15	1.07
0.18	1.30
0.21	1.52
0.24	1.76
0.27	1.98
0.30	2.20
0.27	2.10
0.21	1.93
0.15	1.76
0.09	1.59
0.03	1.42
0.00	1.25
0.03	1.33
0.06	1.42
0.09	1.51
0.12	1.60
0.15	1.69
0.18	1.78
0.21	1.87
0.24	1.96
0.27	2.05
0.30	2.14



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	7.229	2.907
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	0.755	0.246
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	75.4	188.7
$E_v/2/E_v 1$	2.50	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 136.8 \quad \text{MN/m}^3$$





Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	2:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	4:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (454+600)to(454+700)Level (-1.50)	DATE	12-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-31	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.22
0.06	0.42
0.09	0.63
0.12	0.83
0.15	1.05
0.18	1.25
0.21	1.46
0.24	1.67
0.27	1.89
0.30	2.11
0.27	2.01
0.21	1.85
0.15	1.68
0.09	1.52
0.03	1.36
0.00	1.20
0.03	1.28
0.06	1.36
0.09	1.44
0.12	1.52
0.15	1.60
0.18	1.68
0.21	1.76
0.24	1.84
0.27	1.92
0.30	2.00



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.659	2.667
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	0.981	0
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	80.9	210.9
$E_v/2/E_v/1$	2.61	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 144.0 \quad \text{MN/m}^3$$




Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	12:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	3:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (453+600) to (453+700) level (-1.5)	DATE	11-Jan-23
PLATE LOAD NO.	PLT-27	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.21
0.06	0.39
0.09	0.58
0.12	0.75
0.15	0.94
0.18	1.12
0.21	1.30
0.24	1.49
0.27	1.67
0.30	1.84
0.27	1.75
0.21	1.61
0.15	1.47
0.09	1.33
0.03	1.19
0.00	1.05
0.03	1.12
0.06	1.19
0.09	1.26
0.12	1.33
0.15	1.40
0.18	1.47
0.21	1.54
0.24	1.61
0.27	1.68
0.30	1.76



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
a_1 [mm/(MN/m ²)]	6.134	2.333
a_2 [mm/(MN ² /m ⁴)]	-0.271	0
E_v [MN/m ²][Mpa]	92.9	241.1
$E_v/2/E_v1$	2.59	

MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s


$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 156.8 \quad \text{MN/m}^3$$



Plate Load Tests of Soils DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	8:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	10:00 AM
LOCATION	Al-dabaa (454+800) to (454+900) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-32	TESTED BY :	Ashraf Hanafy
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.18
0.06	0.38
0.09	0.60
0.12	0.81
0.15	1.03
0.18	1.25
0.21	1.47
0.24	1.70
0.27	1.93
0.30	2.15
0.27	2.05
0.21	1.88
0.15	1.71
0.09	1.54
0.03	1.37
0.00	1.20
0.03	1.29
0.06	1.38
0.09	1.47
0.12	1.56
0.15	1.65
0.18	1.73
0.21	1.81
0.24	1.89
0.27	1.97
0.30	2.05



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.823	3.117
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	1.501	-0.95
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	77.3	198.6
$E_v/2/E_v/1$	2.57	



MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s


$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 139.2 \quad \text{MN/m}^3$$

Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	10:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	12:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (454+900) to (455+000) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-33	TESTED BY :	Ashraf Hanafy
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.20
0.06	0.41
0.09	0.62
0.12	0.85
0.15	1.07
0.18	1.30
0.21	1.53
0.24	1.76
0.27	1.98
0.30	2.21
0.27	2.11
0.21	1.94
0.15	1.77
0.09	1.60
0.03	1.43
0.00	1.26
0.03	1.35
0.06	1.44
0.09	1.53
0.12	1.62
0.15	1.71
0.18	1.79
0.21	1.87
0.24	1.95
0.27	2.03
0.30	2.11



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	7.133	3.117
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	1.061	-0.95
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	75.5	198.6
$E_v/2/E_v/1$	2.63	




MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 135.2 \quad \text{MN/m}^3$$

Plate Load Tests of Soils DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	12:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	2:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (455+000) to (455+100) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-34	TESTED BY :	Ashraf Hanafy
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.19
0.06	0.39
0.09	0.60
0.12	0.82
0.15	1.05
0.18	1.26
0.21	1.48
0.24	1.71
0.27	1.93
0.30	2.16
0.27	2.06
0.21	1.89
0.15	1.72
0.09	1.55
0.03	1.38
0.00	1.21
0.03	1.30
0.06	1.39
0.09	1.48
0.12	1.57
0.15	1.66
0.18	1.74
0.21	1.82
0.24	1.90
0.27	1.98
0.30	2.06



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.896	3.117
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	1.269	-0.95
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	77.3	198.6
$E_v/2/E_v1$	2.57	




MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 138.4 \quad \text{MN/m}^3$$

Plate Load Tests of Soils DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	2:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	4:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (455+100) to (455+200) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-35	TESTED BY :	Ashraf Hanafy
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.21
0.06	0.44
0.09	0.69
0.12	0.94
0.15	1.16
0.18	1.39
0.21	1.63
0.24	1.86
0.27	2.10
0.30	2.33
0.27	2.23
0.21	2.05
0.15	1.87
0.09	1.69
0.03	1.51
0.00	1.33
0.03	1.42
0.06	1.51
0.09	1.60
0.12	1.69
0.15	1.78
0.18	1.87
0.21	1.96
0.24	2.05
0.27	2.14
0.30	2.23



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	8.044	3
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	-0.641	0
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	71.6	187.5
$E_v/2/E_v$		2.62



MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s


$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 128.0 \quad \text{MN/m}^3$$

Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	8:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	10:00 AM
LOCATION	Al-dabaa (455+200) to (455+300) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-36	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.21
0.06	0.43
0.09	0.66
0.12	0.90
0.15	1.14
0.18	1.38
0.21	1.62
0.24	1.86
0.27	2.09
0.30	2.33
0.27	2.24
0.21	2.06
0.15	1.88
0.09	1.70
0.03	1.52
0.00	1.34
0.03	1.44
0.06	1.54
0.09	1.63
0.12	1.72
0.15	1.81
0.18	1.90
0.21	1.99
0.24	2.08
0.27	2.17
0.30	2.25



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
a_1 [mm/(MN/m ²)]	7.684	3.241
a_2 [mm/(MN ² /m ⁴)]	0.622	-0.702
E_v [MN/m ²][Mpa]	71.5	185.6
$E_v/2/E_v1$	2.60	




MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 128.8 \quad \text{MN/m}^3$$

Plate Load Tests of Soils DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	10:00 AM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	12:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (455+300) to (455+400) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-37	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.20
0.06	0.42
0.09	0.63
0.12	0.83
0.15	1.04
0.18	1.25
0.21	1.46
0.24	1.67
0.27	1.88
0.30	2.10
0.27	2.00
0.21	1.83
0.15	1.66
0.09	1.49
0.03	1.32
0.00	1.15
0.03	1.23
0.06	1.31
0.09	1.39
0.12	1.47
0.15	1.55
0.18	1.63
0.21	1.72
0.24	1.81
0.27	1.90
0.30	1.99



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
$a_1 [\text{mm}/(\text{MN}/\text{m}^2)]$	6.932	2.531
$a_2 [\text{mm}/(\text{MN}^2/\text{m}^4)]$	0.219	0.868
$E_v [\text{MN}/\text{m}^2] [\text{Mpa}]$	80.4	201.5
$E_v/2/E_v/1$	2.51	




MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 142.4 \quad \text{MN/m}^3$$

Plate Load Tests of Soils DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	12:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	2:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (455+400) to (455+500) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-38	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.20
0.06	0.38
0.09	0.56
0.12	0.75
0.15	0.93
0.18	1.12
0.21	1.30
0.24	1.49
0.27	1.69
0.30	1.89
0.27	1.80
0.21	1.66
0.15	1.52
0.09	1.38
0.03	1.24
0.00	1.10
0.03	1.17
0.06	1.24
0.09	1.31
0.12	1.38
0.15	1.45
0.18	1.52
0.21	1.59
0.24	1.66
0.27	1.72
0.30	1.79



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
a_1 [mm/(MN/m ²)]	5.816	2.381
a_2 [mm/(MN ² /m ⁴)]	1.268	-0.255
E_v [MN/m ²][Mpa]	90.8	244.1
$E_v/2/E_v1$	2.69	



MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s


$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 159.2 \quad \text{MN/m}^3$$

Plate Load Tests of Soils

DIN 18134

CLIENT	شركة الحسن	TIME START:	2:00 PM
PROJECT	Electric Express Train	TIME FINISH:	4:00 PM
LOCATION	Al-dabaa (455+500) to (455+600) level (-1.50)	DATE	30-Mar-23
PLATE LOAD NO.	PLT-39	TESTED BY :	Mohamed Issa
PLATE DIAMETER (cm)	75.00	LAB. REF.	11031
TYPE OF SOIL	Silty SAND with gravel	** Note : Soil is Wet	

Stress MN/m ²	Settlement mm
0.00	0.00
0.03	0.21
0.06	0.42
0.09	0.61
0.12	0.82
0.15	1.02
0.18	1.21
0.21	1.42
0.24	1.60
0.27	1.81
0.30	2.02
0.27	1.93
0.21	1.77
0.15	1.61
0.09	1.45
0.03	1.29
0.00	1.13
0.03	1.20
0.06	1.27
0.09	1.34
0.12	1.41
0.15	1.48
0.18	1.55
0.21	1.62
0.24	1.71
0.27	1.81
0.30	1.89



STRAIN MODULUS, E_v

	1 st loading	2 st loading
$\sigma_{0\max}$	0.30	0.30
a_1 [mm/(MN/m ²)]	6.733	2.077
a_2 [mm/(MN ² /m ⁴)]	-0.191	1.442
E_v [MN/m ²][Mpa]	84.3	224.1
$E_v/2/E_v1$	2.66	



MODULUS OF SUB-GRADE REACTION, K_s

$$K_s = \Delta\sigma / \Delta s \quad 148.0 \quad \text{MN/m}^3$$

1245966

وثيقة تأمين جميع اخطار المقاولين

بموجب هذه الوثيقة تم الاتفاق بين شركة وثاق للتأمين التكافلي (المنوه عنها فيما بعد بالشركة) والمشترك الوارد اسمه بجدول الوثيقة على ان تتعهد الشركة وفقاً لشروط هذه الوثيقة ومقابل تمام سداد الاشتراك المبين بجدول وإيصال الوثيقة بتعويض المشترك عن الخسائر والاضرار التي تحدث بسبب تحقق أي من الاخطار المغطاة الواردة بالوثيقة وذلك خلال المدة المبينة بهذه الوثيقة او اي ملاحق لها وذلك في حدود الشروط والاشتراءات الواردة بهذه الوثيقة.

جدول الوثيقة

رقم الوثيقة :	2088/2023	إصدار
اسم المشترك / المشتركتين :	مكتب الحسن للمقاولات المتكاملة	العنوان :
اسم المستفيد :	الفيوم / مركز طامية / ملك محمد جمال عبد المطلب / كوم اوشيم طريق الفيوم الهمي العامل للطرق والكبارى	اسم المقاولة :
موقع العمل :	اتجاه العلمين.	نوع العمل :
مددة التأمين :	٢٠٢٣/٠٦/١٢	يدأ التأمين في :
أ. بالنسبة للأعمال	٢٠٢٤/٠٦/١١	وينتهي في :
ب. بالنسبة لأعمال الصيانة		تبدأ من :
وتنتهي في :		
مبلغ التأمين :	1,900,000.00	فقط مليون و تسعمائة ألف جنيه مصرى
القسم الاول :	الاضرار المادية	
القسم الثاني :	المسؤولية المدنية قبل الغير	



تحريراً في 12/06/2023
تاريخ الطباعة 12/06/2023
اسم المستخدم هاني عاطف
مصطفي محمد مصطفى كود المنتج 23697

Head Office : 25 Mosadak st., Dokki - Giza
Mohandessen Branch : 20 Wadi el Nil st., Mohandessen - Giza
Nsir City Branch : 6 Abbas El Aqad st., Nasr City - Cairo
Alexandria Branch : 88 Fouad st., (El Horra Road) - Alexandria
Smouha Branch : 90 Fawzy Moaz Street-Smouha-Sidi Gaber Station Alex
El Mansoura Branch : Awad Alia Building 2, El Gaish st., El Mansoura
Port said Branch : Block 3/A, Al-Maamoun and Mahmoud Seddy Street - East Section- Alisafa Tower above Abu Dhabi Bank - port Said
Ismailia Branch : Shebin Street Andalus Tower - Front of Financial Directorate
Port said Branch : Gamal Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharkia Governorate
Damietta Branch : Cornish El Nile Fourth Section,Dumiat,El Rifai Building, above B-Tech and Wafa Bank

www.wethaq-egypt.com E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com www.facebook.com/wethaq

١٩٦٨٥

المركز الرئيسي : ٢٥ شارع مصطفى - النقى - الجيزه
فرع المهندسين : ٧٠ شورادى النيل - المهندسين - الجيزه
فرع الإسكندرية : ٦ شارع عباس - العقاد مدينة نصر - القاهرة
فرع الماصورة : ٩٠ شارع شارونى ماد سموحة - قسم سيدى جابر-الإسكندرية
فرع بور سعيد : قفلة عوض الله رقم ٢ ش الجيش أعلى البنك المصرى الخليجى - المتصورة
فرع الإسماعيلية : شارع عبد الناصر مبنى الجمعية الزراعية بجوار مبنى محافظة الشرقية
فرع الإسكندرية : ش جمال عبد الناصر مبنى الجمعية الزراعية أعلى بى تك كورنيش النيل - دمياط

القسم الأول: الأضرار المادية

1245967

البنود المؤمن عليها	مبلغ التأمين	التحمل عن كل حادث
1- أعمال المقاولة (الأعمال الدائمة والمؤقتة متضمنة جميع المواد المبينة فيما بعد) - قيمة العقد -	-	-
2- الآشية والمواد التي يوردها صاحب أو أصحاب المشروع - مغطى ضمن مبلغ التأمين	1,900,000.00	يتحمل المشترك الـ 20% من كل حادث بحد أدنى 50,000 جم
3- أدوات ومهام التشيد - غير مغطى	-	-
4- آلات ومعدات التشيد - غير مغطى	-	-
4- إزالة الأنماض - غير مغطى	-	-
اجمالي مبلغ التأمين للقسم الأول	1,900,000.00	

الأخطار الطبيعية	حدود التعريض(1)	التحملات
1- الزلازل / البراكين / الأعاصير	-	-
2- العواصف / الزوابع/ الفيضان / غمر المياه / إنزلاق و انهيار التربة - غير مغطى	-	-

(1) حدود التعريض لكل خسارة او ضرر او سلسلة من الخسائر او الأضرار الناشئة عن حادث واحد.

القسم الثاني: المسئولية المدنية قبل الغير

البنود المؤمن عليها	حدود التعريض(2)	التحملات
1- الإصابات الجسمانية -	-	-
1-1 للشخص الواحد -	100,000.00	-
2-1 مهما كان عدد الأشخاص -	200,000.00	-
2- الأضرار المادية للممتلكات -	200,000.00	يتحمل المشترك الـ 20% من كل حادث بحد أدنى 40,000 جم
اجمالي التزام الشركة بموجب هذا القسم	400,000.00	

(2) حدود التعريض لكل حادث او سلسلة من الحوادث الناشئة عن واقعة واحدة.



1

2

3

4

5

6

7

8

9

10

11

12

13

14

15

16

17

18

19

20

21

22

23

24

25

26

27

28

29

30

31

32

33

34

35

36

37

38

39

40

41

42

43

44

45

46

47

48

49

50

51

52

53

54

55

56

57

58

59

60

61

62

63

64

65

66

67

68

69

70

71

72

73

74

75

76

77

78

79

80

81

82

83

84

85

86

87

88

89

90

91

92

93

94

95

96

97

98

99

100

101

102

103

104

105

106

107

108

109

110

111

112

113

114

115

116

117

118

119

120

121

122

123

124

125

126

127

128

129

130

131

132

133

134

135

136

137

138

139

140

141

142

143

144

145

146

147

148

149

150

151

152

153

154

155

156

157

158

159

160

161

162

163

164

165

166

167

168

169

170

171

172

173

174

175

176

177

178

179

180

181

182

183

184

185

186

187

188

189

190

191

192

193

194

195

196

197

198

199

200

201

202

203

204

205

206

207

208

209

210

211

212

213

214

215

216

217

218

219

220

221

222

223

224

225

226

227

228

229

230

231

232

233

234

235

236

237

238

239

240

241

242

243

244

245

246

247

248

249

250

251

252

253

254

255

256

257

258

259

260

261

262

263

264

265

266

267

268

269

270

271

272

273

274

275

276

277

278

279

280

281

282

283

284

285

286

287

288

289

290

291

292

293

294

295

1245968

حساب الاشتراك

٢	400.00	الاشتراك الصافي
ج	20.00	نصف الدفعات النسبية
ج	26.10	الضريبة الترعية
ج	50.30	مصاريف إصدار
ج	2.40	رسم الإشراف و الرقابة / ستة في الألف
ج	0.80	اشتراك صندوق حملة الوثائق / اثنان في الألف
ج	0.40	مقابل خدمات مراجعة و اعتماد / واحد في الألف
ج	500.00	اجمالي الاشتراك



شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر

د.أ. هاني عاطف

تحرير في 12/06/2023

تاريخ الطباعة 12/06/2023

اسم المستخدم هاني عاطف

1245969

يعتبر مثماً لهذه الوثيقة طلب التأمين الموقّع عليه من المشترك.
وتعتبر الملحق التالى والمذكورة فيما يلى والمرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه الوثيقة.



1245970

الشروط والتغطيات

يجب تخزين الألواح الخشبية بما في ذلك الدعامات وخلافة - في حالة استخدامها في أعمال الخرسانة بعيداً عن المبنى أو المباني بمسافات كافية
يجب الاحتفاظ بأجهزة مقاومة الحرائق في الموقع وان تكون جاهزة للاستعمال الفوري و مصالحة للاستخدام
يجب تدريب عدد كافى من العمال تدريباً كاملاً على استخدام المعدات ويشترط تواجدهم باستمرار للتدخل الفوري
يجب تجنب استخدام عمليات اللحام والتقطيع في الأماكن المغلقة او التي يكون بها مواد قابلة للاشتعال من المعلوم و المتفق عليه لا تسرى تغطيه خطر السطو / او السرقة بالاكراه على العدد والتشويبات والمؤمن عليها الا داخل المخازن فقط وبالاعتداء المسلح على الخراء او افراد الامن المكلفين بالحراسة
يشترط تعيين حراسة مسلحة بصفة دائمة طوال 24 ساعة على المخازن والا ستطع حق المشترك في التعويض من المعلوم و المتفق عليه وبناء على الشروط العامة لوثيقه جميع اخطار المقارلين ان الوثيقه تخطي خطرى الحرائق و السطو شرط الاطلاع : يقر المشترك بأنه اطلع على كافة شروط الوثيقه واستثناءاتها بعناية للتأكد من أنها تفي باحتياجاته التأمينية قبل سدادها الذي يعتبر ثبوتاً منه بكافة الشروط والاستثناءات . انه في حالة وقوع حادث تغطيه هذه الوثيقه تدفع كافة التعويضات المستحقة لصالح الهيئة العامة للطرق والكبارى . أنه لا يجوز اجراء أي تعديل او تغيير او الغاء على هذه الوثيقه الا بعد اخذ موافقة كتابية من الهيئة العامة للطرق والكبارى . استثناء العنف السياسي والارهاب والتخييب والشغب والاضطرابات الاهلية والاضربات العمالية والاخطر الطبيعية استثناء الممتلكات القائمه والمحيطه بالمشروع وازالة الانقضاض و الحطام استثناء فيروس كورونا (مرفق) استثناء الأمراض المعدية (مرفق) المرفقات : لا يعتد بالوثيقه بدون وجود رمز الاستجابة السريع "QR-CODE" ملحق رقم 009 استثناء الخسارة والضرر او المسؤولية الناتجة عن الزلازل (مرفق) ملحق رقم 010 استثناء الخسارة او الضرر او المسؤولية الناتجة عن الفيضان او غمر بالمياه (مرفق) ملحق رقم 012 استثناء الخسارة او الضرر او التلف او المسؤولية الناتجة عن العواصف او الرياح المحملة بالمياه (مرفق) ملحق رقم 106 التعويض الخاص بطول الأقسام المنفذة (مرفق)



1245971

الشروط والتغطيات

ملحق رقم 112 شروط خاصة فيما يتعلق بوسائل مكافحة الحريق والامان من الحريق في موقع التشبييد (مرفق)

Wethaq



المرفقات

* تعتبر الشروط العامة المعتمدة من بينها العامة للدراية المالية لـ شئون حميم اخطار المقاولين واللاحق التالية المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه الوثيقة.

* شرط استثناء فيروس كورونا

هذا التأمين لا يغطي أية مطالبات بالتعويض باي حال عن اي ضرر وقع بسبب او نتاج عن:

أ) فيروس كورونا (COVID-19)

ب) فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-CoV-2)

(SARS-CoV-2) (النوع الشديدة الحادة التنفسية المترابطة بالمتلازمة كورونا فيرو س عن اعراض تنشاء مسللة اى تحويلات او تغيرات

٤) أي خسائر مالية نتيجة خوف و/أو تهديد من جراء ما سبق أعلاه .

شرط إستثناء الأمراض المعدية

من المعلوم والمتقن عليه انه بغض النظر عن اي من الشرطوط والاستثناءات و الاحكام و الاشتراطات المنصوص عليها في هذه الوثيقة او اي من ملحقها ، فإنه يستثنى كافة الخسائر والاضرار و فقد الایراد و/او فقد الایراد الطارئ و التكاليف المتعلقة و الناتجة بشكل مباشر او بشكل غير مباشر من نقشى عدوى و/او امراض المعديه بما في ذلك حالات التلوث و/او اعمال التطهير و/او اعمال التقييم او اي قرارات صادرة من سلطات قانونية فيما يتعلق بالاغلاق و/او التقييد و/او منع الوصول عند التعامل مع نقشى هذه الامراض المعديه .

ملحق رقم 009 استثناء الخسارة والضرر أو المسؤولية الناتجة عن الزلازل من المعلوم والمتفق عليه ، ومع عدم الأخلاص بالشروط والاستثناءات والاحكام والاشترطات المنصوص عليها في الوثيقة أو الملحة بها ، أن الشركة ليست مسؤولة عن تعريض المشترك عن الخسارة أو الضرر أو المسؤولية المباشرة أو غير المباشرة المتسببة من أو الناتجة عن الزلازل .

ملحق رقم 010 استثناء الخسارة أو الضرر أو المسؤولية الناشئة عن الفيضان أو غمر المياه من المعلوم والمتفق عليه ، ومع عدم الأخلاص بالشروط والاستثناءات والاحكام والاشترطات المنصوص عليها في الوثيقة أو الملحة بها ، أن الشركة ليست مسؤولة عن تعويض المشترك عن الخسارة أو التلف أو المسؤولية المباشرة أو غير المباشرة المتسببة من أو الناجمة عن الفيضان أو غمر المياه.

ملحق رقم 012 يستثنى الخسارة او التلف او العواصف او الرياح المحملة بالمياه من المعلوم والمتطرق عليه ان الشركة لن تعوض المشترك عن الخسارة او التلف او المسئولية المباشرة او غير المباشرة الناشئة من او الناتجة عن العواصف التي تتعادل او تزيد عن 8 درجات على مقياس بورفوريت (يعنى ان تتجاوز سرعة الرياح على 62 كم/ساعة) او اى خسارة او تلف بسبب المياه المصاحبة او الناشئة عن تلك العواصف.

محلق رقم 106 التعريض الخاص باطوال الاقسام المتنفسة
 من المعلوم والمتفق عليه ، ومع عدم الأخلاقي بالشروط والاستثناءات والأحكام والإشتراطات المنصوص عليها في الوثيقة أو اللائحة بها ، فإن الشركه سوف تقوم
 بتعريض المشترك فقط عن أي تلف أو خساره أو سوءعليه تحدث مباشرة أو غير مباشرة للجسور والقراعط والشادات والمصارف والتربات وأعمال الطرق قد
 انشئت على أقسام لا تتعدي في مجموعها الأطوال المحددة أدناه ، وذلك بغض النظر عن حالة إتمام الأعمال المؤمن عليها ، ويكون التعريض عن أي حادث محدداً
 بمصاريف إصلاح تلك الأقسام .

الحد الأقصى لطول القسم 250 متر ، وبحد أقصى 3 اقسام ويتم العمل فيها في نفس الوقت.
ملحق رقم 12شروط خاصة فيما يتعلق بوسائل مكافحة الحريق والامان من الحريق في موقع التشبييد
انه من المعلوم والمتفق عليه وع عدم الاخلاقي بالشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراطات المنصوص علىها في الوثيقة او الملحة بها وفيما عدا ذلك .
فإن الشركة سوف تقوم بتعويض المشترك عن الخسارة او التلف المتسبب بصفة مباشرة او غير مباشرة عن الحريق او الانفجار وذلك فقط باشتراط ما يلى :-

- 1 توافر معدات مكافحة الحريق المناسبة ووسائل الاطفاء الكافية الصالحة للتشغيل في جميع الارواحات مع تقدم العمل .**
- 2 ان يكون هناك خط مواسير مياه حريق جاهزة في وضع التشغيل الكامل ممدود حتى المستوى الجاري العمل به وان يكون مغلق باغطية مؤقتة .**

- 3) ان يتم فحص الصناديق المحتوية على بكرات خراطيم الحريق وطبقات الحريق اليدوية على فترات منتظمة وبما لا يقل عن مرتين كل أسبوع .
- 4) ان يتم تركيب فوائل من انتشار الحريق المطلوبة وفقاً لالأنظمة المحلية باسرع مامكين بعد ازالة الشادات المستخدمة في الاشقاء .
- 5) ان يتم الفحص الموقت لفتحات ابكار المعاوض ، اثنيبب الخدمات واى فراغات اخرى باسرع مامكين وبما لا يجاوز البدء في اعمال التجهيزات .
- 6) ان يتم ازالة المخلفات بانتظام - ازالة المخلفات قبلية للاشتعال من جميع الابواب التي يتم تجهيزها وذلك في نهاية كل يوم عمل .



1245973

- 7) اتباع نظام (التصريح بالعمل) لجميع المقاولين المتعاقدين على (اعمال ينشأ عنها لهب) من اى نوع مثل :-
- عمليات الجلاخ ، التقطيع ، اللحام .
- استخدام لمبات اللحام الفازية او الكهربائية .
- استعمال البترومين الساخن .
- او اى عمليات اخرى ينتج عنها سخونة .

8) يتم تنفيذ العمل الحراري فقط بوجود عامل على الاقل مزود بطاقة حريق ومدرب على مكافحة الحرائق على ان يتم لحص منطقة هذه الاعمال التي ينشأ عنها لهب بعد انتهاءها بساعة .

9) عند تخزين المواد المستخدمة في التشطيب او التركيب يتم تقسيمها الى وحدات تخزين لتجاوز القيمة المبينة ادناه لكل وحدة تخزين .

10) كل وحدة تخزين مستقلة يجب ان تفصل بما لا يقل عن خمسين متراً او ان تفصل بحواجز مقاومة للحرق .

11) يتم تخزين جميع المواد القابلة للاشتعال وخاصة السوائل او الغازات القابلة للاشتعال في مكان يبعد مسافة كبيرة مناسبة من الممتلكات تحت الانشاء او التركيب او اى اعمال ينشأ عنها لهب .

12) تعيين منفذ امان بالموقع .

13) تركيب نظام يعتمد عليه للانذار من الحرائق مع تجهيز وصلة اتصالات مباشرة مع اقرب مركز اطفاء حريق متى امكن ذلك .


14) تنفيذ خطة حماية من الحرائق وخطة مواجهة الحرائق بالموقع عند وقوع حريق مع تحديدها بانتظام .

15) ان يكون قد تم تدريب عمال المقاول على مكافحة الحرائق وان تتم التدريبات العملية اسبوعياً .

16) ان يكون اقرب مركز اطفاء للحرائق على دراية بموقع المشروع وان تكون هناك مداخل جاهزة له في جميع الاوقات .

17) ان يحاط الموقع بسور و تكون المداخل تحت المراقبة .

قيمة كل وحدة تخزين : 75,000 جم .



www.wethaq-egypt.com E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com www.facebook.com/wethaq

Head Office : 25 Mosadak st., Dokki - Giza
Mohandessen Branch : 20 Wadi el Nil st., Mohandessen - Giza
Nsar City Branch : 6 Abbas El Aqad st., Nasr City - Cairo
Alexandria Branch : 88 Fouad st., (El Horia) Road - Alexandria
Smouha Branch : 90 Fawzy Moaz Street-Smouha-Sidi Gaber Station Alex
El Mansoura Branch : Awad Alia Building 2, El Gaish st., El Mansoura
Port said Branch : Block 3/A, Al-Mamoun and Mahmoud Sedg Street - East Section- Alsaqa Tower above Abu Dhabi Bank - port Said
Ismailia Branch : Shebin Street Andalus Tower - Front of Financial Directorate
Port said Branch : Gamal Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharkia Governorate
Damietta Branch : Cornish El Nile Fourth Section,Dumiat,El Rifai Building, above B-Tech and Wafa Bank

رخصة الساخن
19685
من

المركز الرئيسي : ٢٥ شارع مصطفى - الدقى - الجيزة
فرع المهندسين : ٣٧، وادى النيل - المهندسين - الجيزة
فرع مدينة نصر : ٦، شارع عباس - المقاد مدينت نصر - القاهرة
فرع الإسكندرية : ٨٨، شارع عزاء (طريق الصدري) - الإسكندرية
فرع سموحة : ٩٠، شارع شارع فوزي علاء - سموحة - قسم سيدى جابر-الإسكندرية
فرع الترسانة : عماره عيون الله رقم ٢ ش.البيهش أعلى البنك الأصلى الخليفي - الترسانة
فرع بور سعيد : قفلة ١/٢ شارع المأمون وعمرو ميدان - قسم الشرق - درج الصفا أعلى مصرف أبو ظبي - بور سعيد
فرع الإسماعيلية : شارع شبين برج الأندلس - أمام المديرية المالية
فرع الدقهلية : ش. حمام عبد الناصر مبنى الجمعية الزراعية بجوار مبنى محافظة الشرقية
فرع دمياط : شقة رقم ٧ السور الرابع شارع الرفاعى أعلى بـ تك كورنيش النيل - دمياط

تحرير في 12/06/2023

تاريخ الطباعة 12/06/2023

اسم المستخدم هاني عاطف

1245974

اصدار

نوع الاصدار اخطار الهندسى

لوع التأمين : جميع اخطار المقاولين

وثيقة رقم 2088/2023

ملحق رقم :

الفرع المركز الرئيسي

اسم المشترك : مكتب الحسن للمقاولات المتكامله

العنوان

القليوبية / مركز طامية / ملك محمد جمال عبد المطلب / كوم اوشيم طريق الفيوم

لصالح

الهيئه العامه للطرق والكبارى

مدة التأمين : من 12/06/2023

إلى 11/06/2024

العملة

مبلغ التأمين : 1,900,000.00 جم

فقط مليون و تسعمائة ألف جنيه مصرى

الاشتراك	400.00	:	جم
نصف الدمعة النسبية	20.00	:	جم
مصاريف الاصدار	50.30	:	جم
الضريبة النوعية	26.10	:	جم
رسم الإشراف و الرقابة / ستة في الألف	2.40	:	جم
اشتراك صندوق حملة الوثائق / اثنان في الألف	0.80	:	جم
مقابل خدمات مراجعة و اعتماد / واحد في الألف	0.40	:	جم
اجمالي الاشتراك	500.00	:	

(فقط خمسمائة جنيه مصرى)



تحريرا في 12/06/2023

تاريخ الطباعة 12/06/2023

اسم المستخدم هاني عاطف

كود المنتج 23697 مصطفى محمد مصطفى

قيمة العمولات الأساسية قبل الاستقطاعات

 5 % 20.00
 9 من إلساخن
 19685

E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com www.facebook.com/wethaq



Head Office : 25 Al-Masraf Street, Dokki - Giza

Mohandessen Branch : 20 Wadi El Nisr st, Mohandessen - Giza

Nasr City Branch : 6 Abbas El Aqeed st., Nasr City - Cairo

Alexandria Branch : 88 Fouad st., (El Horia Road) - Alexandria

Smouha Branch : 90 Fawzy Moaz Street - Smouha-Sidi Gaber Station Alex

El Mansoura Branch : Awad Ali Building 2, El Gaish st., El Mansoura

Port said Branch : Block 31 A, Al-Maamoun and Mahmoud Sedg Street - East Section- Alisala Tower above Abu Dhabi Bank - port Said

Ismailia Branch : Shebin Street Andalus Tower - Front of Financial Directorate

Port said Branch : Gamal Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharqia Governorate

Damietta Branch : Cornish El Nile Fourth Section,Dumiat,El Rifai Building, above B-Tech and Wafa Bank

 المركز الرئيسي : ٢٥ شارع مصدق - الدقى - الجيزه
 فرع المهندسين : ٢٠ شارع وادى النيل - المهندسين - الجيزه
 فرع مدينة مصر : ٦ شارع جابر - المقاد مدينه نصر - الجيزه
 فرع الإسكندرية : ٨٨ شارع فؤاد (طريق الحرية) - الإسكندرية
 فرع سموحة : ١٧ شارع شارع فؤاد فدا سموحة - قسم سيدى جابر-الاسكندرية
 فرع المقصورة : عمارة معرض الله رقم ٢ في الميدان أعلى البنك المركزي الغربي - المقصورة
 فرع بور سعيد : ٣٩ شارع المأمون و محمود سيفن - قسم الشرق - برج الصفا أعلى مصرف أبوظبي - بور سعيد
 فرع الإسماعيلية : شارع شرين برج الأندلس - أمام المديرية المالية
 فرع الزقازيق : شارع جمال عبد الناصر على الجهة الرازحية بجوار مبنى محافظة الشرقية
 فرع دمياط : شقة رقم ٢ الدور الرابع عماره الرفاعى أعلى بي تك كورنيش النيل - دمياط

السيد/السادة/ مكتب الحسن للمقاولات المتكامله

تحية طيبة وبعد

بالإشارة إلى وثيقة جميع اخطار المقاولين رقم 2088 باسمك ولصالح الهيئة العامة للطرق والكباري عن المدة من 12/06/2023 إلى 11/06/2024 بـ مبلغ تأمين 1900000 يرجى مراجعة والتاكيد من أن مبلغ التأمين المنصوص عليه بالوثيقة يتاسب مع قيمة الممتلكات الحقيقة / السوقية موضوع التأمين حيث أن وثائق التأمين تتضمن شرط النسبية.

كما نفيدكم علماً بأنه نظراً للتغيرات المتلاحقة والمتسارعة في المتغيرات الاقتصادية الكلية وأثارها على التغير في قيمة الأصول المؤمن عليها نوجة عناية سعادتكم أنه في حالة حدوث تغير في القيمة السوقية للممتلكات المؤمن عليها بما يترتب عليه أن مبلغ التأمين المنصوص عليه في الوثيقة قد أصبح أقل من قيمة الممتلكات الحقيقة / السوقية موضوع التأمين فيتعين عليكم ضرورة إفادتنا برغبتكم في زيادة مبلغ التأمين ليتناسب مع القيمة الحقيقة / السوقية للممتلكات.

تعريف شرط النسبية:

هو شرط يقتضي بأنه إذا كانت قيمة الممتلكات المؤمن عليها عند وقوع الخطر المؤمن منه تفوق المبلغ المؤمن به يعتبر المشترك / المستفيد بمثابة مؤمن لدى نفسه بالفرق بين القيمتين ويتحمل تبعاً لذلك نصيبه من الخسارة أما في حالة الخسارة الكلية (الملاك الكل) فإن الشركة ستقوم بتعويض المشترك بمبلغ التأمين المنصوص عليه بوثيقة التأمين أو القيمة السوقية أيهما أقل.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام و التقدير

تحريراً في 12/06/2023



وثيقة تأمين جمجمة أخطار المقاولين

٢٠١٨/٢٢٤/٦
العنوان

في الجدول أو الأقسام يكون لها ذات المعنى في أي مكان وردت فيه.

٣ - يجب على المشترك وعلى نفقة الخاصة أن يتخذ كافة الاحتياطات المناسبة وكذلك اتباع توصيات الشركة وللغير المطلبات القانونية وتعميمات وتوصيات المصنعين وذلك للجلب وقوع الخسائر والتلفيات والمسؤوليات.

٤ - لممثل الشركة الحق في التفتيش ومعاينة الأخطار المؤمنة في أي وقت مناسب وعلى المشترك تقديم كافة التفاصيل والبيانات الضرورية لهم والازمة لتقدير الخطير.

(ب) يجب على المشترك إخطار الشركة برقياً فور حدوث أي تغير جوهري في الخطير وتعزيز ذلك كتابة، وأن يتخذ على نفقة أياحتياطات إضافية كلما طلبت الظروف ذلك، ولشركة أن تعدل نطاق التغطية واشتراك التأمين إذا لزم الأمر، ولا يجوز للمشتراك القيام بإجراء أي تعديلات جوهيرية يتربّع عليها زيادة الخطير مالم يحصل على موافقة كتابية من الشركة.

٥ - وفي حالة وقوع حادث قد ينشأ عنه مطالبة بموجب هذه الوثيقة يجب على المشترك أو من ينوب عنه أن يقوم بما يلي:-

(أ) إخطار الشركة فوراً تليفونياً أو برقياً وتعزيز ذلك كتابة متضمناً المعلومات المبدئية عن طبيعة ومدى الخسائر والأضرار.

(ب) اتخاذ كل الخطوات التي في إمكانه للعمل على تقليل حجم الخسائر والأضرار.

(ج) المحافظة على الأجزاء التي أصابها الضرر وتمكين ممثل الشركة أو خبرائها من معاينتها وفحصها.

(د) تقديم كافة المعلومات والمستندات المؤيدة للمطالبة والتي تحتاج إليها الشركة.

(هـ) إخطار الشرطة فوراً في حالة وقوع خسائر أو تلفيات بسبب حادث سرقة أو سطو.

ولا تكون الشركة مسؤولة بأية حال عن أي خسائر أو تلفيات أو مسؤوليات مالم تسلم الشركة إخطار عنها خلال ١٤ يوماً من تاريخ وقوعها، وفور إخطار الشركة بموجب هذا الشرط يمكن للمشتراك القيام بالإصلاحات أو الإستبدالات لأي تلفيات بسيطة.

وفي جميع الحالات يجب إعطاء الفرصة لممثل الشركة لكي يقوموا بمعاينة وفحص الخسائر والأضرار قبل إجراء الإصلاح أو الاستبدال وفي حالة عدم قيام ممثل الشركة بإجراء المعاينة أو الفحص خلال فترة تعتبر كافية وفقاً للظروف يصبح من حق المشترك القيام بإجراء الإصلاح أو الاستبدال، ولا تكون الشركة مسؤولة بموجب هذه الوثيقة عن أي وحدة أصابها الضرر ولم يتم إصلاحها بالطريقة الصحيحة وبدون تأخير.

(إ) يجب على المشترك قبل أو بعد حصوله على التعويض من الشركة أن يقوم أو يسمح أو يسأهم في القيام على نفقة الشركة بكل ما قد يكون ضروريأ أو تطالب به الشركة لاستعمال الحقوق ومبادرته الدعاوى التي تحل فيها محل المشترك في الحصول من الغير (خلاف المشتركيين بموجب هذه الوثيقة) على إبراء الذمة أو التعويض التي يكون لها الحق فيها بعد دفع التعويض للمشتراك بمقتضى هذه الوثيقة.

حيث إن المشترك الوارد أسمه بجدول الوثيقة قدم إلى شركة وثائق للتأمين التكافلي - مصر (الملاوه عليها فيما بعد بالشركة) طلباً كتابياً يعتبر مع كافة الإقرارات الكتابية الأخرى المقدمة من المشترك أساساً للتعاقد وجاء متماماً للوثيقة.

فإنه بموجب هذه الوثيقة للعهد الشركة مقابل سداد المشترك الاشتراك المبين بالجدول وطبقاً للشروط والاستثناءات والأحكام والاشتراطات المنصوص عليها في هذه الوثيقة أو في الملحق المكمل لها بتعويض المشترك بالطريقة وفي الحدود المنصوص عليها فيما بعد.

الاستثناءات العامة

لا يغطي هذا التأمين بأي حال من الأحوال الخسائر أو التلفيات أو المسؤوليات التي قد تحدث أو تنشأ أو تتفاقم بطريق مباشر أو غير مباشر بسبب:

أ - حرب أو غزو أو عمل من عدو أجنبى أو عدوان (سواء أعلنت الحرب أم لا) - حرب أهلية - عصيان - ثورة - تأمر - تمدد - شغب - إضراب - إغلاق مصانع - الاضطرابات الأهلية - قوة عسكرية - أو سلطة غاصبة - أي نشاط الجماعة من الأشخاص المخربين أو أشخاص يعملون نيابة عن جماعات سياسية أو على صلة بهم - تامر ضد الحكومة - مصادرة الممتلكات الخاصة - المصادرة لأغراض عسكرية - الاستيلاء أو التدمير بأمر من الحكومة الشرعية أو أي سلطة عامة.

ب - التفاعلات النووية - الإشعاعات النووية - التلوث الإشعاعي.

ج - الأفعال المعتمدة أو الإهمال الحسيم من جانب المشترك أو مماثلة.

د - توقف العمل سواء كان كلياً أو جزئياً.

في حالة قيام أي نزاع قانوني أو رفع دعوى أو اتخاذ إجراءات قانونية أخرى وادعاء الشركة أن أي خسائر أو هدم أو تلفيات أو مسؤوليات غير مغطاة بهذا التأمين يسبب الاستثناء (أعلاه فإن عباءة إثبات أن هذه الخسائر أو الهدم أو التلفيات أو المسؤوليات مغطاة يقع على عاتق المشترك).

مدة التغطية

تبدأ مسؤولية الشركة - بغض النظر عن التاريخ الوارد بجدول الوثيقة من تاريخ بدء العمل وبعد تفريغ الأشياء موضوع التأمين الوارد ذكرها بجدول الوثيقة في موقع العمل وتنتهي مسؤولية الشركة بالنسبة لأجزاء تسليمها أو بده المقاؤلة المؤمن عليها بمجرد تسليمها أو بده استخدامها وينتهي التأمين على أقصى تقدير في التاريخ المحدد بجدول.

أية امتدادات لمدة التأمين تخضع للموافقة الكتابية المسقة للشركة.

الشروط العامة

١ - يعتبر شرطاً مسبقاً لوفاء الشركة بمسؤوليتها التزام المشترك بتغذيد ورعاة كل ما ورد بهذه الوثيقة من شروط وواجبات وأن تكون البيانات والإجابات والإقرارات المقدمة منه والواردة بطلب التأمين صحيحة.

٢ - يعتبر جدول الوثيقة وأقسامها جزءاً ملائماً لهذه الوثيقة وعبارة (هذه الوثيقة) أينما وردت فيه هذا العقد تتضمن الجدول والأقسام المتممة لها وكل كلمة أو عبارة تحمل معنى خاص في أي جزء من هذه الوثيقة أو

التعويضات عن عدة حوادث جملة مبالغ التأمين الموضحة بالجدول.

ولنقوم الشركة أيضاً بتعويض المشترك عن تكلفة إزالة الألacaض الناتجة عن أي حادث تنشأ عليه مطالبة بموجب هذه الوثيقة بشرط أن يكون الجدول قد تضمن مبلغاً ملخصاً لهذا البند.

استثناءات خاصة بالقسم الأول

لا تكون الشركة مسؤولة في جميع الأحوال عما يلى:
أ) المبلغ أو المبالغ التي يتحملها المشترك عن أي حادث والمذكورة بجدول الوثيقة.

ب) الخسائر الناتجة من أي نوع أو صفة أيا كانت بما في ذلك الجرائم والغرامات والخسائر الناجمة عن التأخير أو بسبب عدم إتمام العمل أو فسخ العقد.

ج) الخسائر أو الأضرار الناتجة عن خطأ في التصميم.
د) تكاليف استبدال أو إصلاح أو تصحيح آملاع المواد المعيبة أو المصنوعية المعيبة على أن هذا الاستثناء يقتصر فقط على البنود التي تأثر بصفة مباشرة ولا يمتد إلى الخسارة أو الضرر الذي يلحق بالبنود التي تم تنفيذها بالطريقة الصحيحة والناتجة عن حادث يرجع إلى هذه المواد أو المصنوعية المعيبة.

هـ) الاستهلاك العادي والتآكل، الصدا أو التآكسد، والتلف نتيجة عدم الاستعمال أو نتيجة العوامل الجوية العادية.

و) الخسائر أو الأضرار التي تلحق بماكنات وألات ومعدات التشديد وتكون ناشطة عن العطل الكهربائي و/أو الميكانيكي قصور أو كسر أو خلل تجميد سائل التبريد أو أي سائل آخر، التسخيم المعيب، نقص الزيت أو سائل التبريد ولكن في حالة ما إذا تسبب هذا العطل أو الخلل في حادث وتنتج عنه تلفيات خارجية فإن هذه الخسائر اللاحقة تعتبر مغطاة.

ز) الخسائر والتلفيات للمركبات المرخص لها بالسير في الطريق العام أو المركبات المائية أو الطائرات.

ح) الخسائر والتلفيات للملفات، الرسومات، الحسابات، الفواتير والعملات والطوابع والحجج والعقود، مستندات الديون والأوراق المالية والتجارية، خطابات الضمان، الشيكات.

ط) الخسائر والتلفيات التي تكتشف فقط أثناء عملية الجرد.

الأحكام التي تطبق على القسم الأول

أولاً: مبالغ التأمين:
يجب الأنقل مبالغ التأمين الواردة بالجدول عن:

بالنسبة للبند (١):
إجمالي قيمة عقد المقاولة عند انتهاء عمليات التشديد متضمنة جميع المواد والأجور ومصاريف النقل والرسوم الجمركية والرسوم الأخرى والمواد أو الأشياء الأخرى التي يوردها صاحب أو أصحاب المشروع.

النسبة للبند (٢، ٣):
القيمة الاستبدالية للمعدات ومهماً وآلات التشديد والبناء بمعنى أنها تمثل تكاليف استبدال البنود المؤمنة بنجود جديدة من ذات النوع وسنة الصنع ونفس الكفاءة. ويعهد المشترك بزيادة أو تخفيض مبالغ التأمين إذا طرأ تقلبات جوهرية في الأجور والأسعار بشرط أن تكون هذه الزيادة أو النقص سارية المفعول فقط بعد إثباتها بالوثيقة بمعرفة الشركة.

وإذا ظهر أن مبالغ التأمين وقت وقوع الحادث تقل عن المبالغ الواجب التأمين بها فإن المشترك يتحمل حصة نسبية من قيمة التعويض وإذا تضمنت الوثيقة جملة بنود فإن كل بند منها يخضع على حد لهذا الشرط.

ثانياً: أسس تسوية الخسائر:

في حالة حدوث خسائر أو تلفيات تسوى المطالبات بموجب هذه الوثيقة على أساس:

أ) في حالة التلفيات الممكن إصلاحها:
تكاليف الإصلاح الازمة لإعادة الأشياء المؤمن عليها لحالتها السابقة مباشرة لحدوث التلفيات ناقصاً قيمة المخلفات.

٧- شرط سقوط الحق:
تسقط كافة حقوق المشترك الناشئة عن هذه الوثيقة في الحالات الآتية:-
أ) إذا أدى المشترك أو من ينوب عنه ببيانات غير صحيحة في طلب التأمين أو في الإقرارات المرفقة بالوثيقة بقصد حد الشركة المؤهلة على قبول التأمين أو إذا أخفى عن الشركة بيانات جوهرية كان من المتغير عليه إعلامها بها قبل بدء سريان وثيقة التأمين.

ب) مخالفة المشترك أو من ينوب عنه القواليين أو اللوائح المنظمة لمزاولة نشاطه إذا انتهت على جنائية أو جنحة عمدية.

ويسقط حق المشترك أو المستفيدين في المطالبة بالتعويض عن الحادث موضوع هذه المطالبة إذا قدم المشترك أو من ينوب عنه ببيانات مضللة عن هذا الحادث أو تتطوّي على غش أو عزز طلب التعويضاً ببيانات تدليسية أو إذا كان الحادث مفتعل.

٨ - إذا وجد سارياً وقت وقوع الحادث الذي لشات عليه الخسائر أو الأضرار للأشياء المؤمن عليها تغطي نفس الوثيقة تأمين أو جملة تأمينات المؤمن به لديها إلى مجموع المبالغ المؤمن بها على نفس الأشياء.

٩ - تخضع التغطية بموجب هذه الوثيقة لشرط التقادم إعمالاً لنص المادة (٧٥٢) من القانون المدني المصري.

١٠- كل المنازعات التي تنشأ عن تفسير هذه الوثيقة أو تنفيذها تكون من اختصاص المحاكم المصرية المختصة التي تقع في دائرة الجهة التي أصدرت هذه الوثيقة.

١١- يجوز للشركة إلغاء التأمين بعد انقضاء عشرة أيام من إخطار كل من المشترك والمستفيد (إن وجد) بخطاب موصى عليه يرسل إليهما على آخر عنوان معروف لهما وفي هذه الحالة يستحق للشركة الاحتفاظ بجزء من الاشتراك يتناسب مع المدة المنقضية من التأمين.

١٢- للشركة المؤمنة في حالة عدم قيام المشترك بسداد أشتراك التأمين في موعد استحقاقه أو تعذر تحصيل الشيك المحرر بقيمة الاشتراك لسبب يرجع إليه أن تخطر كل من المشترك والمستفيد بخطاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول على العنوان المبين بالوثيقة أو في آخر موطن معلوم لهما بوقف عقد التأمين مع إنذارهما بوجوب سداد الاشتراك خلال عشرة أيام وإلا اعتبر العقد مفسوخاً، فإذا لم يقم المشترك أو المستفيد بالسداد خلال المهلة الممنوحة لهما فعل الشركة إخطار كل من المشترك والمستفيد بفسخ العقد وذلك بموجب كتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول وفي جميع الأحوال تحفظ شركة التأمين بحقها في جزء نسبي من أشتراك التأمين عن الفترة المنقضية من تاريخ سريان العقد حتى تاريخ الفسخ

القسم الأول

الأضرار المادية:

تم الاتفاق بموجب هذه الوثيقة بين الشركة والمشترك على أنه إذا لحق في أي وقت خلال فترة التغطية بالبنود الواردة بالجدول أو أي جزء منها أية خسارة أو تلف مادي ناتج عن حادث عرضي وفجائي تنشأ عن أي سبب بخلاف تلك الأسباب المستثناة على وجه التحديد وبطريقة تستدعي الإصلاح أو الاستبدال.

تقوم الشركة بتعويض المشترك عن هذه الخسارة أو التلف وفقاً لما هو منصوص عليه فيما بعد.

يدفع مبلغ نقدي أو استبدال أو إصلاح (كما يتراهى لها) وعلى لا يتعدي مبلغ التعويض بالنسبة لأى بند من البنود الواردة بالجدول المبلغ الموضح أمام هذا البند ولا يتعدي الحد الأقصى للتعويض عن الحادث الواحد أو مجموع

ب) الخسارة أو التلفيات للممتلكات التي تخص أو تكون في عهدة أو حيازة أو حراسة أو إشراف المقاول أو المقاولين أو صاحب أو أصحاب المشروع أو أي منشأة مرتبطة بالمشروع المؤمن عليه أو على جزء منه بموجب القسم الأول من الوثيقة أو تخص أي موظف أو عامل يعمل لدى أي من المذكورين سارقا.

(ج) أي حادث تسبب عن أي مركبات مركبة لها بالسير على الطريق العام أو تسبب عن أي مركبات مائية أو طائرات.

(د) أي اتفاق يبرمه المشترك ويلتزم بمقتضاه بدفع أي مبلغ على سبيل التعويض أو غير ذلك، مالم يكن هذا الالتزام قاماً أيضاً في حالة عدم وجود مثل هذا الاتفاق.

شروط خاصة تطبيق على القسم الثاني:

ا - يجب على المشترك أو من يمثله عدم الإقرار بأى مسئولية أو نقدم أو عرض أو إعطاء أي وعد بالدفع أو بالتعويض دون الحصول على موافقة كتابية من الشركة التي يحق لها إذا ما رغبت في ذلك أن تتولى وتدبر باسم المشترك نيابة عنه الدفع أو تسوية أي مطالبة أو أن تقييم دعوى باسم المشترك ولصالحها عن أي مطالبة يتعرض عن أضرار أو غير ذلك ولها مطلق الحرية في القيام ب مباشرة أي قضايا أو تسوية أي مطالبة ويجب على المشترك في سبيل ذلك أن يقدم للشركة كافة المعلومات والمساعدات التي قد تطلبها.

ـ يجوز للشركة فيما يختص بأى حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبلغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث وتبرأ ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

الأحكام الخاصة بالتأمين التكافلي

طبقاً لهذه الوثيقة يعتبر المشترك مشتركاً مع غيره من المشتركين على أساس تكافلي لدى شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر والمنوه عنها فيما بعد بالشركة وتعتبر الشركة مديرأ لنظام التأمين بصفة المضاربة وفقاً للآتي:

- تدير الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وذلك نظير حصة شائعة للشركة من الفائض التأميني المحقق بصفتها مضارباً وتحدد بوجه خاص علاقة الشركة بالمشترك بشأن استحقاقات هذا الأخير للصيغة من صافي الفائض التأميني القابل للتوزيع الذي يتحقق في حساب عمليات التأمين لدى الشركة في نهاية السنة المالية بموجب النظام الأساسي للشركة وبما لا يقل عن ٤٪ من صافي الفائض التأميني المحقق بعد تكوبين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات وسائل المتروفات الخاصة بصدوق حملة الوثائق.

- تخضع كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بالشركة لرقابة وإشراف هيئة الرقابة الشرعية المشكلاة بالشركة للتحقق من توافق معاملاتها مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

- يتم استثمار أموال صندوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين بأوعية استثمارية يتوافر فيها عناصر الضمان والسيولة والربحية ومتوفقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتعتمد من هيئة الرقابة الشرعية المشكلاة بالشركة وطبقاً لإحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر.

- يتم توزيع الفائض التأميني والخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة وتحطيمية القرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبية اشتراكهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها.

ب) في حالة الخسارة الكلية،
القيمة الفعلية للأشياء المؤمن عليها قبل حدوث الخسارة مباشرة ناقصاً قيمة المخلفات وفي جميع الأحوال لابد أن يكون المشترك قد أافق المبالغ المطلوب بها وأن تكون هذه المبالغ ملخصة في مبلغ التأمين وعلى أن يشترط دائماً الالتزام بتلقييد أحكام وشروط الوثيقة.

ولا تقوم الشركة بالسداد إلا بعد تقديم الغواتير والمستندات الضرورية التي تقبلها والتي تثبت أن الاصطلاحات قد نفذت وأن الاستبدال قد تم حسب ظروف كل حالة هذا ويلزم إصلاح جميع التلفيات التي يمكن إصلاحها ولكن إذا كانت تكاليف الإصلاح لأى تلفيات تساوى أو تزيد على قيمة الأشياء قبل حدوث التلفيات مباشرة فإن النسوية تتم على الأساس أعلاه في

(ب) وتحمل الشركة تكاليف الإصلاحات المبدئية إذا كانت هذه الإصلاحات تمثل جزءاً من الإصلاحات النهائية ولأنه إلى زيادة مصاريف الإصلاحات الإجمالية، ولا تغطي هذه الوثيقة تكاليف أية تعديلات أو إضافات أو تحسينات.

ثالثاً: الغطاء الإضافية:

يجوز أن تغطي الوثيقة المصاريف الإضافية لأوقات العمل الإضافي والعمل الليلي والعمل أثناء العطلات الرسمية ومصاريف النقل السريع بشرط الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الشركة.

القسم الثاني

المسئولية المدنية قبل الغير:
تلزم الشركة بتعويض المشترك وبعد أقصى المبالغ المحددة بجدول الوثيقة عن أي مبالغ يصبح المشترك مسؤولاً عن دفعها قانوناً تعويض عن الأضرار التي تلحق بالغير بصفة عرضية كنتيجة مباشرة لتشريد أو ترکيب البنود المؤمن عليها بموجب القسم الأول وتقع في موقع العمل أو مكان مجاور له مباشرة أثناء فترة التغطية وينته عنها:-

(أ) الإصابات الجسمانية أو الأمراض (سواء أدت إلى الوفاة أم لا).

ب) الخسائر والتلفيات التي تلحق بمتلكات الغير، وفي حالة المطالبة بتعويض يدخل في نطاق هذه الوثيقة تقوم الشركة أيضاً بتعويض المشترك عن:-

(أ) كافة النفقات ومصاريف التقاضي التي يستردها طالب التعويض من المشترك.

(ب) كافة النفقات والمصاريف التي توافق الشركة على تحملها كتابة.

ويشترط دائماً لا تزيد مسئولية الشركة عن حدود التعويض القصوى المحددة بجدول.

استثناءات خاصة بالقسم الثاني

لا تلزم الشركة بتعويض المشترك عن:
ـ المبلغ أو المبالغ التي يتحملها المشترك عن أي حادث والمذكورة بجدول الوثيقة.

ـ المصاريف التي تنفق في إنشاء أو إعادة إنشاء أو تحسين أو إصلاح أو استبدال أي بند مغطى أو يمكن تغطيته بموجب بالقسم الأول من هذه الوثيقة.

ـ التلفيات التي تلحق بأية ممتلكات أو أراضي أو مباني بسبب الذكريات أو إزالة أو إضعاف الدعامات وكذلك الإصابات أو التلفيات التي تلحق بأى شخص أو بآية ممتلكات وتنشأ من أو تنتهي عن مثل هذه التلفيات (مالم يتفق عليها بصفة خاصة بموجب ملحق).

ـ المستويات الناتجة عن:
(أ) الإصابات الجسمانية أو الأمراض التي تحدث لموظفي أو عمال المقاول أو المقاولين أو صاحب أو أصحاب المشروع أو أي منشأة مرتبطة بالمشروع المؤمن عليه أو على جزء منه بموجب القسم الأول من الوثيقة وكذلك أفراد أسرهم.

الشركة التأمينية أو إعادة التأمين أيهما أقل.

٦٠٤) على الأكثر في وداع نقدية لدى البنوك المسجلة لدى البنك المركزي أو شهادات الإيداع أو الأذخار الصادرة عن تلك البنوك ويدخل في هذه النسبة شهادات الإيداع وغيرها من الأدوات المالية النقدية التي يصدرها البنك المركزي المصري.

٧- (٢٦) على الاكثر في استلمارات أخرى تواافق عليها الهيئة.

٤- صلادوق حملة الوالق: هو مجموعه من الحسابات التي تستثنها الشركة حسب النظام الأساسي للشركة وبما يتوافق مع دليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية لشركات التأمين واللي تضمن موجودات ومتطلبات وحقوق حملة الوالق وتوضع فيه الاشتراك ات وعوائدها حيث تكون هذه الحسابات ملخصة بشكل كامل عن حسابات الشركة وفي حالة وجود عجز في حسابات المشتركين (حملة الوالق) يتم تحطيمه على الربح والخسارة .-

- نغطية العجل من احتياطي حملة الوثائق إن وجد.
- الاقتراب من المساهمين بمقدار العجز وسداده من فائض الفترات اللاحقة (القرض الحسن) ويبوّب ضمن الأصول على ألا يتجاوز نسبته ٥٠٪ من رأس المال المدفوع للشركة ويكون مخصصاً ضمناً لرصيد القرض بنسبة ٥٪ للعام الأول، ٥٪ للعام الثاني، ...، ١٪ للعام الثالث على أن يراعي استبعاد قيمة القرض الحسن من الأصول عند حسابها في الملاحة المالية الشيكلية.

توزيع الفائض التأميني: يتم توزيع الفائض التأميني على الأشخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة وتغطية القرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبية اشتراكاتهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها وفقاً لدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين.

أ- آخر المضاربة: تدير الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وتتقاضى الشركة مقابل إدارة خدماتها بنسبة ٦٪ من الفائض التأميني.
ب- هيئة الرقابة الشرعية: تكون لجنة الرقابة الشرعية

شركة وثائق للتأمين التكافلي - مصر كل من:
الأستاذ الدكتور / سعد الدين مسعود أحمد هلالى رئيس اللجنة
- فضيلة الشيخ / خالد عبد المحسن الجندي عضو اللجنة
- الأستاذ الدكتور / السيد علي السيد محمد عبد المطلب عضو اللجنة
 وقد وافقت الهيئة العامة للرقابه الماليه على تشكيل لجنه الرقابه
لشرعيه على النحو السالف بتاريخ ٢٠١٩/١١/٥
ماده ٣٧ ماده ٣٨ ماده ٣٩

١٠٢ - الموافقة على وثيقة التأمين من هيئة الرقابة الشرعية بتاريخ ٢٠١٤

شرط الموافقة على قبول التأمين التكافلي
يعتبر قبول وثيقة التأمين الصادرة من شركة ولاق للتأمين التكافلي - مصر (المدير لظام التأمين بصيغة المضاربة) موافقة صريحة من المشترك بالمشاركة مع غيره من المشتركين بنظام التأمين والتي ينظم تكوينها عقد التأسيس، والنظام الأساسي للشركة وعلى أن يتم توزيع صافي الفائض من حساب المشتركين في نهاية السنة المالية وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة الهيئة الشرعية عليها.

شروط التحكيم

شبكة وثائق للتأميم والتكتافاد - مصر

- في حالة وجود عجز في صدوق حملة الوالق يتم
منح الصدوق قرضا حسلا من أموال المساهمين يسدّد
من فوائض الصدوق في السلوات اللاحقة.

- في حالة عدم استلام أحد الممثلين لحصته من الفائض التأميني المخصص للتوزيع، لقوعه بالشركة بالاحتفاظ بالفائض غير الموزع لمدة ثلاث سنوات من تاريخ اعتماد الجمعية العمومية للقواعد المالية لم يتم التصرف فيه طبقاً للقواعد والقرارات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

مفهوم نظام المضاربة: تأثير المضاربة على الأداء والتوجهات في المؤسسات المالية، حيث يزيد من التأمين وأسلطة الاستئثار بصفتها مضراراً وذلك لصالح المستثرين في نظام الكافل وذلك لظهور حصة شائعة في أسهم الكافل، مما يؤثر على الأداء والتوجهات في المؤسسات المالية.

شركة من الشركات التي تأمين التأمين على شركات وثائق التأمين
أسس علاقة التأمين التأميني على شركات وثائق التأمين
التأميني - مصر والمثلث - يعتبر قبولاً وثيقه التأمين
الصادرة من شركة وثائق التأمين التأميني - مصر (المدير
لنظام التأمين بصيغة المضاربة) موافقة صريحة من
المشترك بالمشاركة مع غيره من المشتركون ببيان
التأمين والتي ينظم تكوينها عقد التأسيس والنظام
الأساسى للشركة وعلى أن يتم توزيع صافي الفائض من
حساب المشتركون في نهاية السنة المالية بعد تكوين
ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات وكافة
المصروفات الخاصة بصدق حملة الوثائق وفقاً للوائح
التي تضعها الشركة وموافقة الهيئة الشرعية عليها أعلاها
أن ما يدفعه المؤمن له (المشتراك) في نظام التأمين
هو اشتراك وفي حالة عدم كفاية موجودات صندوق
حملة الوثائق لسداد الالتزامات المترتبة على هذا الصندوق
طبق ما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية
على قطاع التأمين الصادر من الهيئة العامة للرقابة
المالية

النهاية.
- السياسة الاستثمارية التي تتبعها شركة وفاقة للتأمين التكافلي - مصدر: يتم استثمار أموال صندوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين أو وعية استثمارية يتوافر فيها عناصر الضمان والسيطرة الربحية ومتوفقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية
تعتمد من هيئة

- الرقابة الشرعية المنشكدة بالشركة وطبقاً لإحكام
قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر.
- يتعين أن يتم توظيف أموال حملة الوثائق طبقاً لما ورد
في قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر حسب
نسب الآتية:
- (٤٠٪) على الأقل لشراء أوراق مالية حكومية أو شهادات
ضمونة منها.

(٤٥) على الأكثر في سندات ويشترط لا تزيد قيمة المستثمر في سندات صادرة عن جهة واحدة على (٥٠٪) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أيهما أقل.

- (٤٦) على الأكثر في أسهم أو وثائق صناديق الاستثمار ويشترط لا تزيد قيمة المستثمر في أسهم أو وثائق صناديق الاستثمار صادرة عن جهة واحدة على (٥٪) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٢٪) من رأس المال المصدرة للأسهم أو (٢٪) من إصدارات وثائق صناديق الاستثمار أو (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة تأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.

- لا يزيد مجموع قيمة الاستثمار في السندات والأسهم وناتج صناديق الاستثمار عن جهة واحدة على (١٠٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين.

- (٣٠٪) على الأكثر في تملك عقارات موجودة داخل بلاد مشفحة بالتسجيل أو بالقيد بمصلحة الشهر العقاري بشرط لا تزيد قيمة أي عقار على (١٠٪) من جملة أموال الواجب تخصيصها أو (١٠٪) من رأس المال المدفوع

1269522

جدول وثيقة تامين الحوادث الشخصية

فرع الاصدار : المركز الرئيسي

1765/2023 اصدار

رقم الوثيقة :

اسم المفترك : مكتب الحسن للمقاولات المتكاملة
 العنوان : القصرين / مركز طامية / ملك محمد جمال عبد المطلب / كوم اوشيم طريق الفيوم
 المستفيد : الهيئة العامة للطرق والكباري

تامينا على عدد 4 افراد غير محددي الاسماء مقيمين كالاتي) عدد 1 مهندس + عدد 1 مساعد مهندس + عدد 1 مهندس مدة + عدد 1 عامل(عاملين لدى المشترك ، بإجمالي مبلغ تامين وقدره 130,000 جم (مائة وثلاثون ألف جنيه مصرى فقط لا غير) بواقع 75,000 جم (خمسة وسبعين ألف جنيه مصرى لا غير) للمهندس 30,000 جم(ثلاثون ألف جنيه مصرى لا غير)(مساعد المهندس، 15,000 جم (خمسة عشر ألف جنيه مصرى لا غير) لمساق المدة، 10,000 جم (عشرة آلاف جنيه مصرى لا غير)(العامل، وذلك ضد خطر(الوفاة + (خمسة عشر ألف جنيه مصرى لا غير) لمساق المدة، وذلك اثناء ويسبب قيامهم داخل موقع العمل فقط من "تنفيذ اعمال مشروع مدنى - العجز الكلى والجزئى المستديم) نتيجة حادث وذلك اثناء ويسبب قيامهم باعمالهم داخل موقع العمل فقط من "تنفيذ اعمال مشروع مدنى - رقم (2022/2181) اصل الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العين السخنة - العاصمة الادارية - العين - مطروح) لتنفيذ المسافة من الكم 454,600 الى الكم 455,600 بطول 1 كم (قطاع العلين / فوكة) اتجاه العلين، والمؤمن عليه بموجب وثيقة جميع أخطار المقاولين رقم 20888 والمصدرة من شركة 2023/2088

التغطية التامينية :


حساب الاشتراك		مدة التأمين
جم	430.00	الاشتراك الصافي :
جم	2.15	نصف الدفعة النسبية :
جم	11.60	الضريبة التوعية :
جم	52.38	مصاريف الاصدار
جم	2.58	رسم الاشتراك و الرقبة/ مائة في الالف :
جم	0.86	اشتراك صندوق حملة الوثائق/ اثنان في الالف :
جم	0.43	مقابل خدمات مراجعة و اعتماد / واحد في الالف :
جم	500.00	اجمالي الاشتراك نقطة خمسة وعشرون جنيه مصرى

حدود التغطية :-

الحدود للفرد	التنطية
طبقاً لحدود التغطية الواردة بالتنطية التامينية لكل فرد	الوفاة نتيجة حادث
طبقاً لحدود التغطية الواردة بالتنطية التامينية لكل فرد	العجز الكلى المستديم نتيجة حادث
طبقاً للنسبة الواردة بالشروط العامة للوثيقة	العجز الجزئي المستديم نتيجة حادث
غير منظر	العجز الكلى المؤقت نتيجة حادث
غير منظر	ارجاع النفقات الطبية نتيجة حادث

الحد الأقصى الذي تلتزم به الشركة عن الحادث الواحد (مما بلغ عدد الأشخاص) :-
 فقط مائة وثلاثون ألف جنيه مصرى

الحد الأقصى الذي تلتزم به الشركة خلال مدة التأمين :-
 فقط مائة وثلاثون ألف جنيه مصرى

الخط الساخن
19685

تحريرا في : 12/06/2023

تاريخ الطباعة : 12/06/2023

إعداد: أيه عماد الدين عبدالجبار

كود المنتج: 23697

مصطفى محمد مصطفى

المركز الرئيسي : ٢٥ شارع مصدق - الدقى - الجيزة
 فرع المنيا : ٢٠ شارع ابي النيل - المنيا - المنيا
 فرع مدينة قصر ٦ شارع عباس - المقادير نصر - القاهرة
 فرع الإسكندرية : ٨٨ شارع فؤاد (طريق الحرية) - الإسكندرية
 فرع سوهاج : عمارة عرض الله رقم ٢ في البخش أعلى البنك المصري الخليجي - الترسورة
 فرع بور سعيد : ٦ شارع شارع فؤاد فؤاد سموحة - قسم بيدي جابر-الإسكندرية
 فرع الإسماعيلية : شارع شبين برج الأندلس - أمام المديرية المالية
 فرع الزقازيق : شارع شبين برج الأندلس - قسم الشرق - برج الصنا على مصرف أبوظبي - بور سعيد
 فرع دمنهور : ش. جمال عبد الناصر ميدان الزراعية بجوار مبنى محافظة الشرقية
 فرع دمنهور : شقة رقم ٢ الدور الرابع عمارة القاعي أعلى بنك كونيشن التيل - دمياط

Head Office : 25 Mosadak st., Dokki - Cairo
 Mohandessen Branch : 20 Wadi el Nil st., Mohandessen - Giza
 Nasr City Branch : 6 Abbas El Aqad st., Nasr City - Cairo
 Alexandria Branch : 88 Fouad st., (El Hora Road) - Alexandria
 Smouha Branch : 90 Fawzy Moaz Street - Smouha-Sid Gaber Station Alex.
 El Mansoura Branch : Awad Alla Building 2, El Gaish st., El Mansoura
 Port said Branch : Block 3 / A, Al-Maamoun and Mahmoud Sedqi Street - East Section- Alsaifa Tower above Abu Dhabi Bank - port Said
 Ismailia Branch : Shebin Street Andalus Tower - Front of Financial Directorate
 Port said Branch : Gamal Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharkia Governorate
 Damietta Branch : Cornish El Nile Fourth Section,Dumiat,El Rifai Building, above B-Tech and Wafa Bank

1269523

الشروط واللغطيات

الشروط الخاصة

- يشترط إلا يقل عمر المؤمن عليهم عن 18 عام ولا يزيد عن 65 عام.
- يتضمن على المشترك الإطلاع على كافة شروط الوثيقة واستثناءاتها بعناية للتأكد من أنها تلي باحتياجاته التأمينية قبل سدادها ويعتبر سداده للوثيقة بمثابة قبول منه بكافة شروط وأحكام الوثيقة.
- يشترط أن يكون عدد الأفراد الفعلي داخل موقع العمل لا يتدنى عدد الأفراد المؤمن عليهم بالوثيقة وإلا سقط حق المشترك في التعريض.
- تتضمن التغطية التأمينية للسادة المؤمن عليهم داخل موقع العمل فقط وأثناء تنفيذ المشروع المشار إليه والموضع تناصيله بجدول الوثيقة.
- يتضمن أن يتخذ المشترك كافة الاحتياطات والاشتراطات لضمان سلامة أرواح المؤمن عليهم في حالة الوفاة نتيجة حادث مفاجئ تتبع كافة التغطيات لصالح الورثة الشرعيين.
- يشترط وجود علاقة عمل تربط بين السادة المؤمن عليهم والمشترك.
- لا يعتد بالوثيقة بدون وجود رمز الاستجابة السريع "QR-CODE".

الاستثناءات

- استثناء الأخطار السياسية.
- استثناء فيروس كورونا (مرفق)
- استثناء الأمراض المعدية (مرفق)

تحرير في : 12/06/2023
 تاريخ الطباعة : 12/06/2023
 إعداد : إيه عاد الدين عبدالمجيد
 مصطفى محمد مصطفى كود المنتج : 23697



4 من 2



1269524

شرط إستثناء الأمراض المعدية من المعلوم والمتفق عليه انه بغض النظر عن اي من الشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراءات المنصوص عليها في هذه الوثيقة او اي من ملاحقها ، فإنه يستثنى كافة الخسائر والاضرار وفقد الایراد الطارئ و التكاليف المتعلقة و الناتجة بشكل مباشر او بشكل غير مباشر من تفشي عدوي و/او امراض المعدية بما في ذلك حالات التلوث و/او اعمال التطهير و/او اعمال التعقيم او اي قرارات صادرة من سلطات قانونية فيما يتعلق بالالاقلان و/او التقييد و/او منع الوصول عند التعامل مع تفشي هذه الامراض المعدية .

شرط إستثناء فيروس كورونا

هذا التأمين لا يغطي اية مطالبات بالتعويض باي حال عن اي ضرر وقع بسبب او نتاج عن:

أ) فيروس كورونا (COVID-19)

ب) فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-COV-2-SARS)

ج) اي تحورات او تغيرات او سلاله تنشأ عن فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (COV-2)

د) اي خسائر مالية نتيجة خوف و/او تهديد من جراء ما سبق اعلاه .

تحريرا في : 12/06/2023

تاريخ الطباعة : 12/06/2023

إعداد: اياد الدين عبدالمجيد

مصطفي محمد مصطفى 23697 كود المنتج:

كود المنتج:



3 من 4



Head Office	: 25 Mosadak st., Dokki - Giza	www.wethaq-egypt.com	E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com	www.facebook.com/wethaq
Mohandessen Branch	: 20 Wadi el Nil st., Mohandessen - Giza			
Nasr City Branch	: 6 Abbas El Aqad st., Nasr City - Cairo			
Alexandria Branch	: 88 Fouad st., (El Horia Road) - Alexandria			
Smouha Branch	: 90 Fawzy Moaz Street -Smouha-Sid Gaber Station Alex			
El Mansoura Branch	: Awad Allia Building 2, El Gaish st., El Mansoura			
Port said Bransh	: Block 3/A, Al-Maamoun and Mahmoud Sedq Street - East Section- Alisafa Tower above Abu Dhabi Bank - port Said			
Ismailia Bransh	: Shebin Street Andalus Tower - Front of Financial Directorate			
Port said Bransh	: Gamal Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharkia Governorate			
Damietta Branch	: Cornish El Nile Fourth Section,Dumiatt,El Rifai Building, above B-Tech and Wafa Bank			

رقم السجل 19685

المرکز الرئيسي : شارع مصدق - الدقى - الجيزه
فرع المهندسين : شرطية ٢٠ ، ش وادي النيل - المهندسين - الجيزه
فرع مدينة نصر : شارع عباس العقاد - المقادير - القاهرة
فرع الإسكندرية : شارع فؤاد (طريق الحرية) - الإسكندرية
فرع سموحة : شارع فؤاد ميدان سموحة - قسم سيدي جابر-الاسكندرية
فرع الماصورة : شارع عوض الله رقم ٢ ش الجيش أعلى البنك المصري المليجي - الترسو
فرع بور سعيد : قطعة ١٣ شارع المأمون ومحمد مصطفى - قسم الشرق - برج السنما أعلى مصرف أبو ظبي - بور سعيد
فرع الإسماعيلية : شارع ثينون برج الأشبال - أمام المديرية المالية
فرع الزقازيق : ش جمال عبد الناصر مبنى الجمعية الزراعية بجوار مبنى محافظة الشرقية
فرع دمياط : شقة رقم ٢ الدور الرابع عمارة الرفاعى أعلى بنك كونينش النيل - دمياط

1269525

مطالبة سداد

اصدار

نوع الاصدار : حوادث عامة

مطالبة رقم : (----)

وثيقة رقم : 1765/2023

الفرع : المركز الرئيسي

نوع التأمين : الحوادث الشخصية

ملحق رقم :

اسم المشترك : مكتب الحسن للمقاولات المتكامله

العنوان

: الفيوم / مركز طامية / ملك محمد جمال عبد المطلب / كوم اوشيم طريق الفيوم

لصالح

: الهيئة العامة لطرق و الكباري

مدة التأمين : من : 12/06/2023

إلى : 11/06/2024

العملة

: جنيه مصرى

الاشتراك الصافي

نصف الدمرة النسبية

الضريبة النوعية

مصاريف الاصدار

رسم الإشراف و الرقابة / ستة في الألف

اشتراك صندوق حملة الوثائق / اثنان في الألف

مقابل خدمات مراجعة و اعتماد / واحد في الألف

اجمالي الاشتراك

فقط خمسة جنيه مصرى

تحريرا في : 12/06/2023

تاريخ الطباعة : 12/06/2023

إعداد : اياد الدين عبدالمجيد

كود المنتج : 23697 مصطفى محمد مصطفى

قيمة العمولات الأساسية قبل الاستقطاعات

10 % 43.00



وثيقة تأمين الحوادث الشخصية

ثالثاً : في حالة العجز الجزئي المستديم:

لؤدي الشركة للمشتراك مبلغًا يعادل نسبة من مبلغ التأمين المبين بالوليقة بحالة العجز الكلي المستديم، وذلك بنسبة العجز الجزئي حسب البيان التالي :

نسبة العجز الجزئي	- الأطراف السفلية	نسبة العجز الجنسي		- الأطراف العليا
		الأيسر	اليمين	
%50	الفقد الكامل لطرف سفلى اليمين ما فوق الركبة	%50	%60	الفقد الكامل للذراع او اليد
%40	الفقد الكامل لطرف سفلى اليمين ما تحت الركبة	%20	%25	الفقد الكامل لحركة الكتف
%30	اليمن العجزي للقدم والشامل لحملن الأصابع	%15	%20	الفقد الكامل لحركة المرفق
%30	الفقد الكامل لندرة المفصل	%15	%20	الفقد الكامل لحركة المفص
%30	الفقد الكامل لندرة الركبة	%25	%30	الفقد الكامل للإبهام والسبابة
%15	الفقد الكامل لندرة القدم	%20	%25	الفقد الكامل للإبهام والاصبع غير الإبهام والسبابة
%8	الفقد الكامل لندرة القدم	%15	%20	الفقد الكامل للسبابة غير الإبهام
- الكسور		%20	%25	الفقد الكامل للذراع أصبع غير الإبهام والسبابة
%30	كسير لم يلتضم بالساقي	%15	%20	الفقد الكامل للإبهام فقط
%20	كسير لم يلتضم بالقدم	%10	%15	الفقد الكامل للسبابة فقط
%20	كسير لم يلتضم بالرصة	%8	%10	الفقد الكامل للوسطي فقط
%25	كسير لم يلتضم بالفك	%7	%8	الفقد الكامل للبنصر فقط
%10	كسير ضلعي يصبهه تشوه دائم في الصدر وأضرابات وظيفته	%6	%7	الفقد الكامل للبنصر فقط

وإذا كان المشترك أصعب وكان قد أقر بذلك في العقد فإن الغفات المنصوص عليها بالنسبة لمختلف حالات عجز اليد اليمني تتبادل مواضعها مع الغفات الخاصة بحالات عجز اليد اليسرى المناظرة لها.

الصمم وانكماش الأطراف وفقد الأبصار.

%15	صمم احادي الاذنين	%40	صمم تام
%35	الفقد الكامل لعين واحدة ..	%15	انكماش طرف سفلي خمسة (5) سليمترات على الأقل ...

ويعتبر عجز البصر كله أو بعضه عجزاً مطلقاً نهائياً عن أداء وظيفته في حكم العضو المفقود في تفسير هذه الوثيقة، وفي حالة فقد أحد الأطراف كله أو بعضه فقد جزئياً بنفس مدى العجز فيه بالنسبة إلى الفقد الكامل.

اما بالنسبة لحالات العجز المستديم غير الواردة في هذا البند فتحدد نسبة بمعرفة الطبيب المعالج ويشترط ان يقرها طبيب الشركة على انه من المتفق عليه ما يلي :

- إذا لشأت عن ذات الإصابة حالات عجز متعددة تتناول اطراف مختلفة او آية أجزاء من احد الأطراف يحسب المبلغ المستحق في هذه الحالة على أساس جملة النسب التي يملحقها هذا البند عن جملة حالات العجز المذكور على الا يتعدى باي حال من الأحوال اجمالي المبلغ المؤمن به لحالة العجز الكلي المستديم.

- لا يستحق للمشتراك أي مبلغ عن فقد اطراف او اعضاء كانت قبل وقوع الإصابة عديمة الاستعمال ولا يحسب المبلغ المستحق عن إصابة اطراف وأعضاء كانت من قبل عاجزة جزئياً الا عن الفرق بين حالتها قبل الإصابة وبعدها.

بناء على البيانات والقرارات الواردة في طلب التأمين الموقع عليه من طالب التأمين / او المشترك والمقدم الى الشركة والذي يعتبر أساساً لهذه الوثيقة، ومقابل سداد اشتراك التأمين المبين في جدول الوثيقة، وطبقاً للشروط والنصوص والاستثناءات الواردة بهذه الوثيقة او الملحة بها.

تعهد شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر على الممتلكات والمسئوليات الملوוה عنها فيما بعد بالشركة بأن تؤدي للمؤمن عليه في حالة حياته او المستفيدين في حالة وفاته مبلغًا من المال - طبقاً لما هو مبين فيما بعد وذلك إذا لحقت بالمشترك خلال مدة التأمين المبين بهذه الوثيقة او آية مدد لاحقة باتفاق عليها، آية إصابة جسمانية نتيجة حادث ناشئ عن عوامل فحالية عارضة عليه خارجية ظاهرة ومستقلة عن اي سبب اخر، ويترتب عليها وحدها الوفاة او العجز خلال المدد المبين بجدول الوثيقة.

الشروط العامة

البند الأول : الحالات التي يشملها التأمين

أولاً : في حالة الوفاة:


تؤدي الشركة مبلغ التأمين المبين بجدول الوثيقة الى المستفيدين الوارد بيانهم بالجدول او على المستحقين شرعاً في حالة عدم تحديد مستفيدين على انه إذا توفي المشترك بفعل متعمد من أي من المستفيدين او المستحقين المشار إليهم سقط نصيه في المبلغ المستحق الذي يظل واجب الأداء الى باقي المستفيدين او المستحقين.

ثانياً : في حالة العجز الكلي المستديم:

تؤدي الشركة للمشتراك او المستفيد مبلغ التأمين الوارد بالوثيقة وباعتبر العجز كلها مستديماً في الحالات الآتية:

- فقد ابصار العينين نهائياً.
- فقد الساقين او القدمين.
- فقد ذراع وقدم.
- فقد يد وقدم.
- فقد الذراعين او اليدين.
- فقد ذراع وساق.
- فقد يد وساق.

كما يعتبر عجز العضو كله او بعضه عجزاً مطلقاً نهائياً عن أداء وظيفته في حكم العضو المفقود في تفسير هذه الوثيقة. ولا يستحق للمشتراك أي مبلغ قبل ثبوت العجز نهائياً.



البند الثالث: الجمع بين مزايا التامين

تؤدي الشركة للمشتراك المبلغ الأسبوعي الملصوص عليه في حالة العجز الكلي المؤقت بالوليقة بالإضافة إلى المبالغ التي قد تستحق له في حالات الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم. ولا يجوز الجمع بين المبالغ الملصوص عليها في حالات الوفاة والعجز الكلي والجزئي المستديم، فإذا كان المشترك قد انتفع بسبب الإصابة بالمبلغ الملصوص عليه في أي من حالات العجز المستديم وتوفي بعد ذلك بسبب ذات الإصابة وكذلك فترة السنة أشهر التالية لوقوع الحادث المؤدي إلى الإصابة فتؤدي الشركة للمستفيددين المبلغ الملصوص عليه في حالة الوفاة مخصوصاً من المبلغ الذي سبق صرفه لحالة العجز المستديم.

وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يزيد مجموع المبالغ المدفوعة بمقتضى هذه الوليقة بسبب حادث أو أكثر يقع خلال مدة التامين على الحد الأقصى لمبلغ التامين الملصوص عليه في الوليقة بالنسبة لحالة الوفاة أو العجز المستديم أيهما أكثراً بالإضافة إلى المبالغ التي قد تستحق في حالات العجز الكلي المؤقت.

البند الرابع: التعديلات

إذا تتحقق للمشتراك خلال مدة التامين بأي عمل يختلف عن وظيفته أو مهنته الوارد ذكرها في جدول الوثيقة وكان من شأن ذلك زيادة الخطير الذي يتعرض له المشترك، فيجب عليه الحصول على موافقة كتابية من الشركة بذلك.

ويحق للشركة عندئذ أن توافق على هذا التعديل مقابل اشتراك إضافي وإن تقوم بتحفيض مبلغ التامين أو ان تفسخ العقد، وفي الحالة الأخيرة ترد إلى المشترك الجزء النسبي من الاشتراك عن المدة الباقيه.

وإذا غفل المشترك بحسن نية عن اخطار الشركة بتعديل وظيفته أو مهنته ولم يحصل على الموافقة الكتابية الواردة في هذا البند وكان من شأن التعديل زيادة في اشتراك التامين فتحفظ مبالغ التامين الواردة في الجدول بنسبة الفرق بين الاشتراك الفعلي والاشتراك الذي كان يتبعه سداده.

البند الخامس: سقوط الحق

تسقط كافة حقوق المشترك الناشئة في هذه الوثيقة في الحالات الآتية:

(أ) إذا أدى المشترك أو من ينوب عنه بيانات غير صحيحة في طلب التامين أو في الإقرارات المرفقة بالوثيقة بقصد حث الشركة المؤمنة على قبول التامين، أو إذا أخفى عن الشركة بيانات جوهريّة كان من المتعين عليه إعلامها بها قبل بدء سريان وثيقة التامين.

(ب) مخالفه المشترك أو من ينوب عنه القوانين أو اللوائح المنظمة لـ لماوالة نشاطه إذا انتهت على جنائية أو جنحة عمدية.

ويسقط حق المشترك أو المستفيدين في المطالبة بالتعويض عن الحادث موضوع هذه المطالبة إذا قدم المشترك أو من ينوب عنه بيانات مضللة عن هذا الحادث أو تطوى على غش أو عزز طلب التعويض ببيانات تدليسية أو إذا كان الحادث مفتعل.

البند السادس: الالتزامات

يجب على المشترك أن يخطر الشركة في مركزها الرئيسي أو في فرعها المذكور اسمه على الوثيقة وذلك فوراً وكتابية عن أي حادث يقع له، ويجب عليه أيضاً أن يضع لنفسه في أقرب فرصة تحت اشراف طبيب مختص، وإذا لم تتسلم الشركة الاخطار المذكور خلال سبعة أيام من وقوع الحادث فإن المطالبة تكون غير مقبولة مالم يقدم المشترك عذراً مقبولاً للتأخير ولا تنسال الشركة عن أداء أي مبلغ للمشتراك أو المستفيدين إلا إذا سمح لطبيب الشركة ضرورة ذلك للتحقق بذلك بفحص المشترك متى رأت الشركة ضرورة ذلك للتحقق من مدى الإصابة أو العجز أو السبب الحقيقي للوفاة.

رابعاً: في حالة العجز الكلي المؤقت:

إذا أصبح المشترك بعجل كلّي مؤقت تؤدي له الشركة المبلغ الأسبوعي المتفق عليه بالوليقة لحالات العجز الكلي المؤقت طوال المدة التي يلازم فيها الغرلاش، ويبلغ النساء لها علاجاً طرياً ويمثل للراحة اللازمة لشفائه ويستحق هذا المبلغ اعتباراً من يوم بدء العلاج الطبيعي لا من يوم وقوع الحادث ذاته، ويستمر سداد هذا المبلغ بالكامل طوال المدة التي حالت الإصابة خاللها تماماً بليله وبين مزاولة عمله.

ويستحق هذا المبلغ الأسبوعي طوال مدة ملامنة المشترك الغرلاش للعلاج على الأ虐待جي ٥٢ أسبوعاً لبداً من يوم وقوع الإصابة، ويجوز أن يصرف هذا المبلغ على فترات الإصابة طالما أن المشترك قدم للشركة ما يؤكد ملامنته الغرلاش للعلاج من الإصابة ويسحب المبلغ المستحق عن الأيام التي تقل عن أسبوع بنسبة عدد تلك الأيام إلى سبعة.

البند الثاني: الاستثناءات

ويمكن تقسيم هذه الأخطار إلى نوعين:

أولاً: أخطار لا تغطيها الوثيقة:

لا تغطي هذه الوثيقة حالات الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم أو العجز المؤقت التي تنشأ عن أو تتصل بطريق مباشر أو غير مباشر عن أي من الحالات الآتية:

- الوفاة الطبيعية.
- بسبب تأدية الخدمة العسكرية وقت السلم أو الحرب أو العصيان أو الثورة أو التآمر ضد نظام الحكم.
- الأخطار الذرية أو التفاعلات النووية أياً كان تسبباً لها أو مصدرها وقت السلم أو الحرب.
- السفر على الطائرات الحربية.
- الالتحار أو الشروع فيه سواء كان عن وعي وادران أو عن غير وعي وادران.
- تعمد المشترك إصابة نفسه أو تعريضها لخطر غير مادي أو بسبب ارتكابه جريمة أو الشروع فيها.
- فقد الإرادة بسبب الجنون أو الوقوع تحت تأثير المخدرات أو مسكر.

ثانياً: أخطار لا تغطيها الوثيقة إلا بنص صريح (مقابل الشترات إضافي):

لا تغطي هذه الوثيقة حالات الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم أو العجز المؤقت التي تنشأ عن أو تتصل بطريق مباشر أو غير مباشر عن أي من الحالات الآتية :

" مالم يتفق على غير ذلك بين الشركة والمشتراك مقابل اشتراك إضافي "

- الحرب أو الغزو أو أي عمل من عدو أجنبى أو العدوان أو العمليات الحربية (سواء أعللت الحرب أم لم تعلن) والشغب والاضطرابات والثورات الاهلية والاضطرابات العمالية .

- الإرهاب والتطرف.

٣- الهرات الأرضية والبراكين والعواصف والفيضانات والسيول.

٤- السفر على الطائرات الخاصة.

٥- الاشتراك في مباريات الفرق الرياضية التي تميز بخطورتها مثل المصارعة والملاكمه والهوكي والبولو ورياضة الارلاق وتنسق الجبال والسباق الصيد والغطس أو القيام بإجراء اختبارات السرعة.

البند السابع: مدة العقد

لا تلزم الشركة بتجديد هذه الوثيقة أو اخطار المعاقد بتاريخ انتهاءها، ويجوز بالاتفاق الطرفين تجديد الوثيقة لمدة أخرى يلتفق عليها ويشترط سداد الاشتراك التاميني المقابل.

البند الثامن: التقاضي

تُخضع التغطية بموجب هذه الوثيقة لشرط التقاضي إعمالاً بـ
المادة ٧٥٢ من القانون المدني المصري.

البند التاسع: المحاكم المختصة

كل المنيعات التي تنشأ عن تفسير هذه الوثيقة أو لففيتها تكون من اختصاص المحاكم المصرية المختصة التي تقع في دائرة الجهة التي أصدرت هذه الوثيقة.

البند العاشر: الشرط الفاسد

للشركة المؤمنة في حالة عدم قيام المشترك بسداد اشتراك التامين في موعد استحقاقه أو تعذر تحصيل الشيك المحرر بقيمة الاشتراك لسبب يرجع إليه أن تخطر كل من المشترك والمستفيد بكتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول على العنوان المبين بالوثيقة أو في آخر موطن معلوم لهما بوقف عقد التامين مع إنذارهما بوجوب سداد الاشتراك خلال عشرة أيام، وإن اعتبر العقد مفسوخاً فإذا لم يقم المشترك أو المستفيد بالسداد خلال المهلة الممنوحة لهم فعلى الشركة أخطار كل من المشترك والمستفيد بفسخ العقد، وذلك بموجب كتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول.

وفي جميع الأحوال تحتفظ شركة التامين بحقها في جزء نسبي من اشتراك التامين عن الفترة المائية من تاريخ سريان العقد حتى تاريخ الفسخ.

البند الحادي عشر: شرط الإلغاء

يجوز للشركة إلغاء التامين بعد انتهاء عشرة أيام من أخطار كل من المشترك والمستفيد (إن وجد) بخطاب موصى عليه يرسل إليهم على آخر عنوان معروف لهم وفي هذه الحالة يستحق للشركة الاحتفاظ بجزء من الاشتراك يتناسب مع المدة المنقضية من التامين.

كما يجوز للمشتراك طلب إلغاء هذا التامين بعد موافقة المستفيد (إن وجد) وفي هذه الحالة يستحق للشركة جزء من الاشتراك عن المدة المنقضية من التامين على أساس جدول المدد القصيرة، ويشترط في هذه الحالة أن تكون هناك مطالبة قد أثيرت عن السنة التأمينية محل الإلغاء.

جدول المدد القصيرة:

٥٠٪ من الاشتراك السنوي	حتى ٣ شهور
٧٥٪ من الاشتراك السنوي	حتى ٦ شهور
٩٪ من الاشتراك السنوي	حتى ٩ شهور
الاشتراك السنوي بالكامل	لمدة تزيد عن ٩ شهور

البند الثاني عشر: الأحكام الخاصة بالتأمين

التكافلي:

طبقاً لهذه الوثيقة يعتبر المشترك مشتركاً مع غيره من المثلكين على أساس تكافلي لدى شركة وناق للتأمين التكافلي - مصر والملاوه عنها فيما بعد بالشركة وتعتبر الشركة مديرالنظام التاميني بصيغة المضاربة وفقاً للآتي:

- تدير الشركة كل من أعمال التامين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافلي المتفق بصيغة المضاربة وذلك ظاهر حصه شالعة للشركة من الفائض التأميني المحقق بصيغتها مضارباً ولتحدد بوجه خاص علاقة الشركة بالمشترك بشان استحقاقات هذا الأخير للصيغة من صافي الفائض التأميني القابل للتوزيع الذي يتحقق في حساب عمليات التامين لدى الشركة وبما لا يقل عن ٤٪ من صافي الفائض التأميني المحقق بعد تكوين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات وسائر المصروفات الخاصة بصدوق حملة الوثائق.
- تخضع كل من أعمال التامين وأنشطة الاستثمار بالشركة لرقابة وإشراف هيئة الرقابة الشرعية المشكّلة بالشركة للتحقق من توافق معاملاتها مع مبادئ الشريعة الإسلامية.
- يتم استثمار أموال صدوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين بأوعية استثمارية يتوافر فيها عناصر الضمان والسيولة والربحية ومتواقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتعتمد من هيئة الرقابة الشرعية المشكّلة بالشركة وطبقاً لاحكام قانون الإشراف والرقابة على التامين في مصر.
- يتم توزيع الفائض التأميني والخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة وتغطية القرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكاتهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها.
- في حالة وجود عجز في صدوق حملة الوثائق يتم من الصدوق قرضاً حسناً من أموال المساهمين يسدد من فوائض الصدوق في السلوات اللاحقة.
- في حالة عدم استلام أحد المشتركين لحصته من الفائض التأميني المخصص للتوزيع، تقوم الشركة بالاحتفاظ بالفائض غير الموزع لمدة ثلاثة سنوات من تاريخ اعتماد الجمعية العمومية للقوائم المالية ثم يتم التصرف فيه طبقاً للقواعد والقرارات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.
- **مفهوم نظام المضاربة:** تدير الشركة كل من أعمال التامين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وذلك ظاهر حصه شالعة للشركة من الفائض التأميني المحقق بصفتها مضارباً.
- **أسس علاقة التامين التكافلي بين شركة وثائق التأمين التكافلي - مصر والمشترك:** يعتبر قبول وثيقة التامين الصادرة من شركة وناق للتأمين التكافلي - مصر (المدير للنظام التأميني بصيغة المضاربة) موافقة صريحة من المشترك بالمشاركة مع غيره من المشتركين بنظام التامين والتي ينظم تكوينها عقد الأساس والنظام الأساسي للشركة وعلى أن يتم توزيع صافي الفائض من حساب المشتركين في نهاية السنة المالية بعد تكوين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات وكافة المصروفات الخاصة بصدوق حملة الوثائق وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة الهيئة الشرعية عليها علماً بأن ما يدفعه المؤمن له (المشتراك) في نظام التامين هو الاشتراك وفي حالة عدم كفاية موجودات صدوق حملة الوثائق لسداد الالتزامات المرتبة على هذا الصندوق يطبق ما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التامين الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية.

توزيع الفائض التأميني : يتم توزيع الفائض التأميني والخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة وتحطيم القرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بالنسبة لاشتراكاتهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة ومما يليه هيئة الرقابة الشرعية عليها وفقاً لدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين.

أجر المضاربة: تدبر الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وتتقاضى الشركة مقابل إدارة خدماتها نسبة ٦٪ من الفائض التأميني.

هيئة الرقابة الشرعية: تكون لجنة الرقابة الشرعية بشركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر كل من:-

١-الأستاذ الدكتور/ سعد الدين مسعد احمد هلاي
٢-فضيل الشيشي/ خالد عبد المحسن الجندي
٣-الأستاذ/ الدكتور/ السيد على السيد محمد عبد المطلب
وقد وافقت الهيئة العامة للرقابة المالية على تشكيل لجنة الرقابة الشرعية على النحو السالف بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٠.

موافقة هيئة الرقابة الشرعية: تم الموافقة على وثيقة التأمين من هيئة الرقابة الشرعية بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٥

السياسة الاستثمارية التي تتبعها شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر : يتم استثمار أموال صندوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين باوعية استثمارية يتوافر فيها عناصر الضمان والسيولة والربحية ومتواقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية ولعمد من هيئة الرقابة الشرعية المشكلة بالشركة وطبقاً لاحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر.

• ويعتبر أن يتم توظيف أموال حملة الوثائق طبقاً لها ورد بقالون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر حسب النسب الآتية،

١. (٢٪) على الأقل لشراء أوراق مالية حكومية أو لشهادات مضمونة منها.

٢. (٤٪) على الأكثر في سندات وبشرط لا تزيد قيمة المستثمر في سندات صادرة عن جهة واحدة على (٥٪) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.

٣. (٢٥٪) على الأكثر في أسهم أو وثائق صناديق الاستثمار وشرط لا تزيد قيمة المستثمر في أسهم أو وثائق صناديق استثمار صادرة عن جهة واحدة على (٥٪) من رأس المال المصدرة للأسهم أو (٤٪) من إصدارات وثائق صناديق الاستثمار أو (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.

٤. لا يزيد مجموعة قيمة الاستثمار في السندات والأسهم وثائق صناديق الاستثمار عن جهة واحدة على (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين.

٥. (٣٪) على الأكثر في تملك عقارات موجودة داخل البلاد مشهرة بالتسجيل أو بالقيد بمصلحة الشهر العقاري بشرط لا تزيد قيمة أي عقار على (١٪) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (١٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.

٦. على الأكثر في ودائع نقدية لدى البنوك المسجلة لدى البنك المركزي أو شهادات الإيداع أو الادخار الصادرة عن تلك البنوك ويدخل في هذه النسبة شهادات الإيداع وغيرها من الأدوات المالية النقدية التي يصدرها البنك المركزي المصري.

٧. على الأكثر في استثمارات أخرى توافق عليها الهيئة.

صندوق حملة الوثائق: هو مجموعة من الحسابات التي تنشأها الشركة حسب النظام الأساسي للشركة وبما يتوافق مع دليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية لشركات التأمين والتي تتضمن موجودات ومتطلبات وحقوق حملة الوثائق وتودع فيه الاشتراكات وعوائد لها حيث تكون هذه الحسابات منفصلة بشكل كامل عن حسابات الشركة وفي حالة وجود عجز في حسابات المشتركين (حملة الوثائق) يتم تحطيمه على النحو التالي:-

• تغطية العجز من احتياطي حملة الوثائق إن وجد.

• الاقتراض من المساهمين بمقدار العجز وسداده من فائض الفترات اللاحقة (القرض الحسن) ويبوّب ضمن الأصول على الألا يتجاوز نسبة ٥٪ من رأس المال المدفوع للشركة ويكون مخصصاً كضمان لرصيد القرض بنسبة ٢٥٪ للعام الأول، ٥٪ للعام الثاني، ... للعام الثالث على أن يراعي استبعاد قيمة القرض الحسن من الأصول عند حساب هامش الملاءة المالية للشركة.

البند الثالث عشر: شرط الموافقة على قبول التأمين التكافلي:

يعتبر قبول وثيقة التأمين الصادرة من شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر (المدير للنظام التأميني بطريقة المضاربة) موافقة صريحة من المشترك بالمشاركة مع غيره من المشتركين بنظام التأمين والتي ينظم تكوينها عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وعلي أن يتم توزيع صافي الفائض من حساب المشتركين في نهاية السنة المالية وفقاً للوائح التي تضعها الشركة ومما يليه هيئة الرقابة الشرعية عليها.

شرط التحكيم

كل نزاع ينشأ بين أطراف هذه الوثيقة سواء فيما يتعلق بتفصير أحكامها أو بتطبيق شروطها يمكن اللجوء في شأنه - بناء على اتفاقيهم - إلى نصوص القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون التحكيم في المواد المدنية والتجارية.

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر

1245966

وثيقة تأمين جميع اخطار المقاولين

بموجب هذه الوثيقة تم الاتفاق بين شركة وثاق للتأمين التكافلي (المنوه عنها فيما بعد بالشركة) والمشترك الوارد اسمه بجدول الوثيقة على ان تتعهد الشركة وفقاً لشروط هذه الوثيقة ومقابل تمام سداد الاشتراك المبين بجدول وإيصال الوثيقة بتعويض المشترك عن الخسائر والاضرار التي تحدث بسبب تحقق أي من الاخطار المغطاة الواردة بالوثيقة وذلك خلال المدة المبينة بهذه الوثيقة او اي ملاحق لها وذلك في حدود الشروط والاشتراءات الواردة بهذه الوثيقة.

جدول الوثيقة

رقم الوثيقة :	2088/2023	إصدار
اسم المشترك / المشتركتين :	مكتب الحسن للمقاولات المتكاملة	العنوان :
اسم المستفيد :	الفيوم / مركز طامية / ملك محمد جمال عبد المطلب / كوم اوشيم طريق الفيوم الهمي العامل للطرق والكبارى	اسم المقاولة :
موقع العمل :	اتجاه العلمين.	نوع العمل :
مددة التأمين :	٢٠٢٣/٠٦/١٢	يدأ التأمين في :
أ. بالنسبة للأعمال	٢٠٢٤/٠٦/١١	وينتهي في :
ب. بالنسبة لأعمال الصيانة		تبدأ من :
وتنتهي في :		
مبلغ التأمين :	1,900,000.00	فقط مليون و تسعمائة ألف جنيه مصرى
القسم الاول :	الاضرار المادية	
القسم الثاني :	المسؤولية المدنية قبل الغير	



تحريراً في 12/06/2023
تاريخ الطباعة 12/06/2023
اسم المستخدم هاني عاطف
مصطفي محمد مصطفى كود المنتج 23697

Head Office : 25 Mosadak st., Dokki - Giza
Mohandessen Branch : 20 Wadi el Nil st., Mohandessen - Giza
Nsir City Branch : 6 Abbas El Aqad st., Nasr City - Cairo
Alexandria Branch : 88 Fouad st., (El Horra Road) - Alexandria
Smouha Branch : 90 Fawzy Moaz Street-Smouha-Sidi Gaber Station Alex
El Mansoura Branch : Awad Alia Building 2, El Gaish st., El Mansoura
Port said Branch : Block 3/A, Al-Maamoun and Mahmoud Seddy Street - East Section- Alisafa Tower above Abu Dhabi Bank - port Said
Ismailia Branch : Shebin Street Andalus Tower - Front of Financial Directorate
Port said Branch : Gamal Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharkia Governorate
Damietta Branch : Cornish El Nile Fourth Section,Dumiat,El Rifai Building, above B-Tech and Wafa Bank

www.wethaq-egypt.com E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com www.facebook.com/wethaq

١٩٦٨٥

المركز الرئيسي : ٢٥ شارع مصطفى - البقي - الجيزه
فرع المهندسين : ٧٠ شورادي النيل - المهندسين - الجيزه
فرع الإسكندرية : ٦ شارع عباس - العقاد مدينة نصر - القاهرة
فرع الماصورة : ٩٠ شارع شارونى ماد سموحة - قسم سيدى جابر-الإسكندرية
فرع بور سعيد : قفلة عوض الله رقم ٢ ش الجيش أعلى البنك المصري الخليجي - المتصورة
فرع الإسماعيلية : شارع عبد الناصر مبنى الجمعية الزراعية بجوار مبني محافظة الشرقية
فرع الإسكندرية : ش جمال عبد الناصر مبني الجمعية الزراعية أعلى بني تك كورنيش النيل - دمياط

القسم الأول: الأضرار المادية

1245967

البنود المؤمن عليها	مبلغ التأمين	التحمل عن كل حادث
1- أعمال المقاولة (الأعمال الدائمة والمؤقتة متضمنة جميع المواد المبينة فيما بعد) - قيمة العقد -	-	-
2- الآشية والمواد التي يوردها صاحب أو أصحاب المشروع - مغطى ضمن مبلغ التأمين	1,900,000.00	يتحمل المشترك الـ 20% من كل حادث بحد أدنى 50,000 جم
3- أدوات ومهام التشيد - غير مغطى	-	-
4- آلات ومعدات التشيد - غير مغطى	-	-
4- إزالة الأنماض - غير مغطى	-	-
اجمالي مبلغ التأمين للقسم الأول	1,900,000.00	

الأخطار الطبيعية	حدود التعويض(1)	التحملات
1- الزلازل / البراكين / الأعاصير	-	-
2- العواصف / الزوابع/ الفيضان / غمر المياه / إنزلاق و انهيار التربة - غير مغطى	-	-

(1) حدود التعويض لكل خسارة او ضرر او سلسلة من الخسائر او الأضرار الناشئة عن حادث واحد.

القسم الثاني: المسؤولية المدنية قبل الغير

البنود المؤمن عليها	حدود التعويض(2)	التحملات
1- الإصابات الجسمانية -	-	-
1-1 للشخص الواحد -	100,000.00	-
2-1 مهما كان عدد الأشخاص -	200,000.00	-
2- الأضرار المادية للممتلكات -	200,000.00	يتحمل المشترك الـ 20% من كل حادث بحد أدنى 40,000 جم
اجمالي التزام الشركة بموجب هذا القسم	400,000.00	

(2) حدود التعويض لكل حادث او سلسلة من الحوادث الناشئة عن واقعة واحدة.



1

Wethaq

Takaful

Insurance

Egypt

www.wethaq-egypt.com

E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com

www.facebook.com/wethaq

Head Office : 25 Mosadak st., Dokki - Giza

Mohandessen Branch : 20 Wadi el Nil st., Mohandessen - Giza

Nasr City Branch : 6 Abbas El Aqad st., Nasr City - Cairo

Alexandria Branch : 88 Fouad st., (El Horia Road) - Alexandria

Smouha Branch : 90 Fawzy Moaz Street-Smouha-Sidi Gaber Station Alex

El Mansoura Branch : Award Alla Building 2, El Gaish st., El Mansoura

Port said Branch : Block 3/A, Al-Maamoun and Mahmoud Sedq Street - East Section- Alsaifa Tower above Abu Dhabi Bank - port Said

Ismailia Branch : Shebin Street Andalus Tower - Front of Financial Directorate

Port said Branch : Gamal Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharkia Governorate

Damietta Branch : Cornish El Nile Fourth Section,Damietta,El Rifai Building, above B-Tech and Wafa Bank

الخط الساخن

19685

2 من

الإسكندرية

القاهرة

الجيزة

المنوفية

المنيا

الإسكندرية



1245968

حساب الاشتراك

٢	400.00	الاشتراك الصافي
ج	20.00	نصف الدعمة النسبية
ج	26.10	الضريبة الترعية
ج	50.30	مصاريف إصدار
ج	2.40	رسم الإشراف و الرقابة / ستة في الألف
ج	0.80	اشتراك صندوق حملة الوثائق / اثنان في الألف
ج	0.40	مقابل خدمات مراجعة و اعتماد / واحد في الألف
ج	500.00	اجمالي الاشتراك



شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر

د.هـ ١٢٤٥٩٦٨

تحرير في 12/06/2023

تاريخ الطباعة 12/06/2023

اسم المستخدم هاني عاطف

1245969

يعتبر مثماً لهذه الوثيقة طلب التأمين الموقّع عليه من المشترك.
وتعتبر الملحق التالى والمذكورة فيما يلى والمرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه الوثيقة.



1245970

الشروط والتغطيات

يجب تخزين الالواح الخشبية بما في ذلك الدعامات وخلافة - في حالة استخدامها في أعمال الخرسانة بعيداً عن المبني أو المباني بمسافات كافية
يجب الاحتفاظ باجهزة مقاومة الحرائق في الموقع وان تكون جاهزة للاستعمال الفوري و مصالحة للاستخدام
يجب تدريب عدد كافى من العمال تدريباً كاملاً على استخدام المعدات ويشترط تواجدهم باستمرار للتدخل الفوري
يجب تجنب استخدام عمليات اللحام والتقطيع في الأماكن المغلقة او التي يكون بها مواد قابلة للاشتعال من المعلوم و المتفق عليه لا تسرى تغطيه خطر السطو / او السرقة بالاكراه على العدد والتشويبات والمؤمن عليها الا داخل المخازن فقط وبالاعتداء المسلح على الخراء او افراد الامن المكلفين بالحراسة
يشترط تعيين حراسة مسلحة بصفة دائمة طوال 24 ساعة على المخازن والا ستطع حق المشترك في التعويض من المعلوم و المتفق عليه وبناء على الشروط العامة لوثيقه جميع اخطار المقارلين ان الوثيقه تغطي خطرى الحرائق و السطو شرط الاطلاع : يقر المشترك بأنه اطلع على كافة شروط الوثيقه واستثناءاتها بعناية للتأكد من أنها تفي باحتياجاته التأمينية قبل سدادها الذي يعتبر ثبوتاً منه بكافة الشروط والاستثناءات . انه في حالة وقوع حادث تغطيه هذه الوثيقه تدفع كافة التعويضات المستحقة لصالح الهيئة العامة للطرق والكباري . أنه لا يجوز اجراء أي تعديل او تغيير او الغاء على هذه الوثيقه الا بعد اخذ موافقة كتابية من الهيئة العامة للطرق والكباري . استثناء العنف السياسي والارهاب والتخييب والشغب والاضطرابات الاهلية والاضربات العمالية والاخطر الطبيعية استثناء الممتلكات القائمه والمحيطه بالمشروع وازالة الانقضاض و الحطام استثناء فيروس كورونا (مرفق) استثناء الأمراض المعدية (مرفق) المرفقات : لا يعتد بالوثيقه بدون وجود رمز الاستجابة السريع "QR-CODE" ملحق رقم 009 استثناء الخسارة والضرر او المسؤولية الناتجة عن الزلازل (مرفق) ملحق رقم 010 استثناء الخسارة او الضرر او المسؤولية الناشئة عن الفيضان او غمر بالمياه (مرفق) ملحق رقم 012 استثناء الخسارة او الضرر او التلف او المسؤولية الناتجة عن العواصف او الرياح المحملة بالمياه (مرفق) ملحق رقم 106 التعويض الخاص بطول الأقسام المنفذة (مرفق)



1245971

الشروط والتغطيات

ملحق رقم 112 شروط خاصة فيما يتعلق بوسائل مكافحة الحريق والامان من الحريق في موقع التشبييد (مرفق)

Wethaq



1245972

المرفقات

* تعتبر الشروط العامة المعتمدة من الهيئة العامة للرقابة المالية لوثيقة جميع اخطار المقاولين والملاحق التالية المرفقة جزءا لا يتجزأ من هذه الوثيقة .

* شرط استثناء فيروس كورونا

هذا التأمين لا يغطي أي مطالبات بالتعويض باي حال عن اي ضرر وقع بسبب او نتج عن:

١) فيروس كورونا (COVID-19)

٢) فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-CoV-2)

٣) اي تغيرات او تغيرات او سلالات تنشأ عن فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-CoV-2)

٤) اي خسائر مالية نتيجة خوف و/او تهديد من جراء ما سبق أعلاه .

* شرط إستثناء الأمراض المعدية

من المعلوم والمتفق عليه انه بغض النظر عن اي من الشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراطات المنصوص عليها في هذه الوثيقة او اي من ملحوظها ، فإنه يستثنى كافة الخسائر والاضرار وفقد الایراد و/or فقد الایراد الطارئ و التكاليف المتعلقة و الناتجة بشكل مباشر او بشكل غير مباشر من تفشي عدوى و/or امراض المعدية بما في ذلك حالات التلوث و/or اعمال التطهير و/or اعمال التعقيم او اي قرارات صادرة من سلطات قانونية فيما يتعلق بالاغلاق و/or التقييد و/or منع الوصول عند التعامل مع تفشي هذه الامراض المعدية .

* ملحق رقم 009 استثناء الخسارة والضرر او المسؤولية الناتجة عن الزلازل

من المعلوم والمتفق عليه ، ومع عدم الالتزام بالشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراطات المنصوص عليها في الوثيقة او الملحة بها ، ان الشركة ليست مسؤولة عن تعويض المشترك عن الخسارة او الضرر او المسؤولية المباشرة او غير المباشرة المتسببة من او الناتجة عن الزلازل .

* ملحق رقم 010 استثناء الخسارة او الضرر او المسؤولية الناشئة عن الفيضان او غمر المياه

من المعلوم والمتفق عليه ، ومع عدم الالتزام بالشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراطات المنصوص عليها في الوثيقة او الملحة بها ، ان الشركة ليست مسؤولة عن تعويض المشترك عن الخسارة او التلف او المسؤولية المباشرة او غير المباشرة المتسببة من او الناتجة عن الفيضان او غمر المياه .

* ملحق رقم 012 استثناء الخسارة او الضرر او التلف او المسؤولية الناتجة عن العواصف او الرياح المحمولة بالمياه

من المعلوم والمتفق عليه ان الشركة لن تعوض المشترك عن الخسارة او التلف او المسؤولية المباشرة او غير المباشرة الناشئة من او الناتجة عن العواصف التي تعادل او تزيد عن 8 درجات على مقياس بورنورت (يعنى ان تتجاوز سرعة الرياح على 62 كم/ساعة) او اي خسارة او تلف بسبب المياه المصاحبة او الناشئة عن تلك العواصف .

* ملحق رقم 106 التعريض الخاص بطول الأقسام المتدنة

من المعلوم والمتفق عليه ، ومع عدم الالتزام بالشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراطات المنصوص عليها في الوثيقة او الملحة بها ، فإن الشركة سوف تقوم بتغطية المشترك فقط عن اي تلف او خسارة او مسؤليته تحدث مباشرة او غير مباشرة للجسور والتوابع والشادات والمصارف والتقويمات واعمال الطريق قد انشئت على اقسام لا تتعدي في مجموعها الأطوال المحددة أدناه ، وذلك بغض النظر عن حالة إتمام الأعمال المؤمن عليها ، ويكون التعريض عن اي حادث محدودا بمصاريف إصلاح تلك الأقسام .

الحد الأقصى لطول القسم 250 متر ، وبحد أقصى 3 اقسام ويتم العمل فيها في نفس الوقت .

* ملحق رقم 112 شرط خاص فيما يتعلق بوسائل مكافحة الحرائق والامان من الحرائق في موقع التشيد

انه من المعلوم والمتفق عليه ومع عدم الالتزام بالشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراطات المنصوص عليها في الوثيقة او الملحة بها وفيما عدا ذلك .

فإن الشركة سوف تقوم بتغطية المشترك عن الخسارة او التلف المتسبب بصفة مباشرة او غير مباشرة عن الحرائق او الانفجار وذلك فقط باشتراط مايلي :-

١) توافر معدات مكافحة الحرائق المناسبة ووسائل الاطفاء الكافية الصالحة للتشغيل في جميع الاوقات مع تقدم العمل .

٢) ان يكون هناك خط مواسير مياه حريق جاهزة في وضع التشغيل الكامل ممدوح حتى المستوى الالى مباشرة من المستوى الالى العمل به وان يكن مغلق باغطية مرقة .

٣) ان يتم فحص الصناديق المحتوية على بكرات خراطيش الحريق وطفاويم الحريق اليدوية على فترات منتظمة وبما لا يقل عن مرتين كل اسبوع .

٤) ان يتم تركيب فرامل منع انتشار الحريق المطلوبة وفقا لانظمة المطابقة باسرع ممكن بعد ازالة الشادات المستخدمة في البناء .

٥) ان يتم الفحص الموقت لفتحات ابیار المصاعد ، انباب الخدمات واى فراغات اخرى بسرعه مامكين وبما لا يجاوز الدهن في اعمال التجهزات .

٦) ان يتم ازالة المخلفات بانتظام - ازالة المخلفات القابلة للاشتعال من جميع الادوار التي يتم تجهيزها وتلك في نهاية كل يوم عمل .

تحرير في 12/06/2023

تاريخ الطباعة 12/06/2023

اسم المستخدم هاني عاطف



1245973

- 7) اتباع نظام (التصريح بالعمل) لجميع المقاولين المتعاقدين على (اعمال ينشأ عنها لهب) من اى نوع مثل :-
- عمليات الجلاخ ، التقطيع ، اللحام .
- استخدام لمبات اللحام الفازية او الكهربائية .
- استعمال البترومين الساخن .
- او اى عمليات اخرى ينتج عنها سخونة .

8) يتم تنفيذ العمل الحراري فقط بوجود عامل على الاقل مزود بطاقة حريق ومدرب على مكافحة الحرائق على ان يتم لحص منطقة هذه الاعمال التي ينشأ عنها لهب بعد انتهاءها بساعة .

9) عند تخزين المواد المستخدمة في التشطيب او التركيب يتم تقسيمها الى وحدات تخزين لتجاوز القيمة المبينة ادناه لكل وحدة تخزين .

10) كل وحدة تخزين مستقلة يجب ان تفصل بما لا يقل عن خمسين متراً او ان تفصل بحواجز مقاومة للحرق .

11) يتم تخزين جميع المواد القابلة للاشتعال وخاصة السوائل او الغازات القابلة للاشتعال في مكان يبعد مسافة كبيرة مناسبة من الممتلكات تحت الانشاء او التركيب او اى اعمال ينشأ عنها لهب .

12) تعيين منفذ امان بالموقع .

13) تركيب نظام يعتمد عليه للانذار من الحرائق مع تجهيز وصلة اتصالات مباشرة مع اقرب مركز اطفاء حريق متى امكن ذلك .

14) تنفيذ خطة حماية من الحرائق وخطة مواجهة الحرائق بالموقع عند وقوع حريق مع تحديدها بانتظام .

15) ان يكون قد تم تدريب عمال المقاول على مكافحة الحرائق وان تتم التدريبات العملية اسبوعياً .

16) ان يكون اقرب مركز اطفاء للحرائق على دراية بموقع المشروع وان تكون هناك مداخل جاهزة له في جميع الاوقات .

17) ان يحاط الموقع بسور و تكون المداخل تحت المراقبة .

قيمة كل وحدة تخزين : 75,000 جم .



www.wethaq-egypt.com E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com www.facebook.com/wethaq

Head Office : 25 Mosadak st., Dokki - Giza
Mohandessen Branch : 20 Wadi el Nil st., Mohandessen - Giza
Nsar City Branch : 6 Abbas El Aqad st., Nasr City - Cairo
Alexandria Branch : 88 Fouad st., (El Horia) Road - Alexandria
Smouha Branch : 90 Fawzy Moaz Street-Smouha-Sidi Gaber Station Alex
El Mansoura Branch : Awad Alia Building 2, El Gaish st., El Mansoura
Port said Branch : Block 3/A, Al-Mamoun and Mahmoud Sedg Street - East Section- Alsaqa Tower above Abu Dhabi Bank - port Said
Ismailia Branch : Shebin Street Andalus Tower - Front of Financial Directorate
Port said Branch : Gamal Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharkia Governorate
Damietta Branch : Cornish El Nile Fourth Section,Dumiat,El Rifai Building, above B-Tech and Wafa Bank

رقم الساخن
19685
من

المركز الرئيسي : ٢٥ شارع مصطفى - الدقى - الجيزة
فرع المهندسين : ٣٧، وادى النيل - المهندسين - الجيزة
فرع مدينة نصر : ٦، شارع عباس - المقاد مدينت نصر - القاهرة
فرع الإسكندرية : ٨٨، شارع عزاء (طريق الصدري) - الإسكندرية
فرع سموحة : ٩٠، شارع شارع فوزي علاء - سموحة - قسم سيدى جابر-الإسكندرية
فرع الترسانة : عماره عيون الله رقم ٢ ش.البيهش أعلى البنك الأصلى الخليفي - الترسانة
فرع بور سعيد : قفلة ١/٢ شارع المأمون وعمرو ميدان - قسم الشرق - درج الصفا أعلى مصرف أبو ظبي - بور سعيد
فرع الإسماعيلية : شارع شبين برج الأندلس - أمام المديرية المالية
فرع الدقهلية : ش.صال عبد الناصر مبنى الجمعية الزراعية بجوار مبنى محافظة الشرقية
فرع دمياط : شقة رقم ٧ السور الرابع شارع الرفاعى أعلى بـ تك كورنيش النيل - دمياط

تحرير في 12/06/2023

تاريخ الطباعة 12/06/2023

اسم المستخدم هاني عاطف

1245974

اصدار

نوع الاصدار اخطار الهندسى

لوع التأمين : جميع اخطار المقاولين

وثيقة رقم 2088/2023

ملحق رقم :

الفرع المركز الرئيسي

اسم المشترك : مكتب الحسن للمقاولات المتكامله

العنوان

العنوان : القليوب / مركز طامية / ملك محمد جمال عبد المطلب / كوم اوشيم طريق الفيوم

لصالح

لصالح : الهيئة العامة لطرق و الكبارى

مدة التأمين : من 12/06/2023

إلى 11/06/2024

العملة

مبلغ التأمين : 1,900,000.00 جم

فقط مليون و تسعمائة ألف جنيه مصرى

الاشتراك	400.00	:	جم
نصف الدمعة النسبية	20.00	:	جم
مصاريف الاصدار	50.30	:	جم
الضريبة النوعية	26.10	:	جم
رسم الإشراف و الرقابة / ستة في الألف	2.40	:	جم
اشتراك صندوق حملة الوثائق / اثنان في الألف	0.80	:	جم
مقابل خدمات مراجعة و اعتماد / واحد في الألف	0.40	:	جم
اجمالي الاشتراك	500.00	:	

(فقط خمسمائة جنيه مصرى)



تحريرا في 12/06/2023

تاريخ الطباعة 12/06/2023

اسم المستخدم هاني عاطف

كود المنتج 23697 مصطفى محمد مصطفى

قيمة العمولات الأساسية قبل الاستقطاعات

 5 % 20.00
 9 من إلساخن
 19685

E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com www.facebook.com/wethaq



Head Office : 25 Al-Masraf Street, Dokki - Giza

Mohandessen Branch : 20 Wadi El Nisr st, Mohandessen - Giza

Nasr City Branch : 6 Abbas El Aqeed st., Nasr City - Cairo

Alexandria Branch : 88 Fouad st., (El Horia Road) - Alexandria

Smouha Branch : 90 Fawzy Moaz Street - Smouha-Sidi Gaber Station Alex

El Mansoura Branch : Awad Ali Building 2, El Gaish st., El Mansoura

Port said Branch : Block 31 A, Al-Maamoun and Mahmoud Sedg Street - East Section- Alisala Tower above Abu Dhabi Bank - port Said

Ismailia Branch : Shebin Street Andalus Tower - Front of Financial Directorate

Port said Branch : Gamal Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharqia Governorate

Damietta Branch : Cornish El Nile Fourth Section,Dumiat,El Rifai Building, above B-Tech and Wafa Bank

 المركز الرئيسي : ٢٥ شارع مصدق - الدقى - الجيزه
 فرع المهندسين : ٢٠ شارع وادى النيل - المهندسين - الجيزه
 فرع مدينة مصر : ٦ شارع جابر - المقاد مدينه نصر - الجيزه
 فرع الإسكندرية : ٨٨ شارع فؤاد (طريق الحرية) - الإسكندرية
 فرع سموحة : ١٧ شارع شارع فؤاد فدا سموحة - قسم سيدى جابر-الاسكندرية
 فرع المقصورة : عمارة معرض الله رقم ٢ في الميدان أعلى البنك المصري الخليجي - المقصورة
 فرع بور سعيد : ٣٩ شارع المأمون و محمود سيفن - قسم الشرق - برج الصفا أعلى مصرف أبوظبي - بور سعيد
 فرع الإسماعيلية : شارع شرين برج الأندلس - أمام المديرية المالية
 فرع الزقازيق : شارع جمال عبد الناصر على الجهة الرازحية بجوار مبنى محافظة الشرقية
 فرع دمياط : شقة رقم ٢ الدور الرابع عماره الرفاعى أعلى بي تك كورنيش النيل - دمياط

السيد/السادة/ مكتب الحسن للمقاولات المتكامله

تحية طيبة وبعد

بالإشارة إلى وثيقة جميع اخطار المقاولين رقم 2088 باسمك ولصالح الهيئة العامة للطرق والكباري عن المدة من 12/06/2023 إلى 11/06/2024 بـ مبلغ تأمين 1900000 يرجى مراجعة والتاكيد من أن مبلغ التأمين المنصوص عليه بالوثيقة يتاسب مع قيمة الممتلكات الحقيقة / السوقية موضوع التأمين حيث أن وثائق التأمين تتضمن شرط النسبية.

كما نفيدكم علماً بأنه نظراً للتغيرات المتلاحقة والمتسارعة في المتغيرات الاقتصادية الكلية وأثارها على التغير في قيمة الأصول المؤمن عليها نوجة عناية سعادتكم أنه في حالة حدوث تغير في القيمة السوقية للممتلكات المؤمن عليها بما يترتب عليه أن مبلغ التأمين المنصوص عليه في الوثيقة قد أصبح أقل من قيمة الممتلكات الحقيقة / السوقية موضوع التأمين فيتعين عليكم ضرورة إفادتنا برغبتكم في زيادة مبلغ التأمين ليتناسب مع القيمة الحقيقة / السوقية للممتلكات.

تعريف شرط النسبية:

هو شرط يقتضي بأنه إذا كانت قيمة الممتلكات المؤمن عليها عند وقوع الخطر المؤمن منه تفوق المبلغ المؤمن به يعتبر المشترك / المستفيد بمثابة مؤمن لدى نفسه بالفرق بين القيمتين ويتحمل تبعاً لذلك نصيبه من الخسارة أما في حالة الخسارة الكلية (الملاك الكل) فإن الشركة ستقوم بتعويض المشترك بمبلغ التأمين المنصوص عليه بوثيقة التأمين أو القيمة السوقية أيهما أقل.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام و التقدير

تحريراً في 12/06/2023



وثيقة تأمين جمجمة أخطار المقاولين

٢٠١٨/٢٢٤/٦
العنوان

في الجدول أو الأقسام يكون لها ذات المعنى في أي مكان وردت فيه.

٣ - يجب على المشترك وعلى نفقة الخاصة أن يتخذ كافة الاحتياطات المناسبة وكذلك اتباع توصيات الشركة وللغير المطلبات القانونية وتعميمات وتوصيات المصنعين وذلك للجلب وقوع الخسائر والتلفيات والمسؤوليات.

٤ - لممثل الشركة الحق في التفتيش ومعاينة الأخطار المؤمنة في أي وقت مناسب وعلى المشترك تقديم كافة التفاصيل والبيانات الضرورية لهم والازمة لتقدير الخطير.

(ب) يجب على المشترك إخطار الشركة برقياً فور حدوث أي تغير جوهري في الخطير وتعزيز ذلك كتابة، وأن يتخذ على نفقة أياحتياطات إضافية كلما طلبت الظروف ذلك، ولشركة أن تعدل نطاق التغطية واشتراك التأمين إذا لزم الأمر، ولا يجوز للمشتراك القيام بإجراء أي تعديلات جوهيرية يتربّع عليها زيادة الخطير مالم يحصل على موافقة كتابية من الشركة.

٥ - وفي حالة وقوع حادث قد ينشأ عنه مطالبة بموجب هذه الوثيقة يجب على المشترك أو من ينوب عنه أن يقوم بما يلي:-

(أ) إخطار الشركة فوراً تليفونياً أو برقياً وتعزيز ذلك كتابة متضمناً المعلومات المبدئية عن طبيعة ومدى الخسائر والأضرار.

(ب) اتخاذ كل الخطوات التي في إمكانه للعمل على تقليل حجم الخسائر والأضرار.

(ج) المحافظة على الأجزاء التي أصابها الضرر وتمكين ممثل الشركة أو خبرائها من معاينتها وفحصها.

(د) تقديم كافة المعلومات والمستندات المؤيدة للمطالبة والتي تحتاج إليها الشركة.

(هـ) إخطار الشرطة فوراً في حالة وقوع خسائر أو تلفيات بسبب حادث سرقة أو سطو.

ولا تكون الشركة مسؤولة بأية حال عن أي خسائر أو تلفيات أو مسؤوليات مالم تسلم الشركة إخطار عنها خلال ١٤ يوماً من تاريخ وقوعها، وفور إخطار الشركة بموجب هذا الشرط يمكن للمشتراك القيام بالإصلاحات أو الإستبدالات لأي تلفيات بسيطة.

وفي جميع الحالات يجب إعطاء الفرصة لممثل الشركة لكي يقوموا بمعاينة وفحص الخسائر والأضرار قبل إجراء الإصلاح أو الاستبدال وفي حالة عدم قيام ممثل الشركة بإجراء المعاينة أو الفحص خلال فترة تعتبر كافية وفقاً للظروف يصبح من حق المشترك القيام بإجراء الإصلاح أو الاستبدال، ولا تكون الشركة مسؤولة بموجب هذه الوثيقة عن أي وحدة أصابها الضرر ولم يتم إصلاحها بالطريقة الصحيحة وبدون تأخير.

(إ) يجب على المشترك قبل أو بعد حصوله على التعويض من الشركة أن يقوم أو يسمح أو يسأهم في القيام على نفقة الشركة بكل ما قد يكون ضروريأ أو تطالب به الشركة لاستعمال الحقوق ومبادرته الدعاوى التي تحل فيها محل المشترك في الحصول من الغير (خلاف المشتركيين بموجب هذه الوثيقة) على إبراء الذمة أو التعويض التي يكون لها الحق فيها بعد دفع التعويض للمشتراك بمقتضى هذه الوثيقة.

حيث إن المشترك الوارد أسمه بجدول الوثيقة قدم إلى شركة وثائق للتأمين التكافلي - مصر (الملاوه عليها فيما بعد بالشركة) طلباً كتابياً يعتبر مع كافة الإقرارات الكتابية الأخرى المقدمة من المشترك أساساً للتعاقد وجاء متماماً للوثيقة.

فإنه بموجب هذه الوثيقة للعهد الشركة مقابل سداد المشترك الاشتراك المبين بالجدول وطبقاً للشروط والاستثناءات والأحكام والاشتراطات المنصوص عليها في هذه الوثيقة أو في الملحق المكمل لها بتعويض المشترك بالطريقة وفي الحدود المنصوص عليها فيما بعد.

الاستثناءات العامة

لا يغطي هذا التأمين بأي حال من الأحوال الخسائر أو التلفيات أو المسؤوليات التي قد تحدث أو تنشأ أو تتفاقم بطريق مباشر أو غير مباشر بسبب:

أ - حرب أو غزو أو عمل من عدو أجنبى أو عدوان (سواء أعلنت الحرب أم لا) - حرب أهلية - عصيان - ثورة - تأمر - تمدد - شغب - إضراب - إغلاق مصانع - الاضطرابات الأهلية - قوة عسكرية - أو سلطة غاصبة - أي نشاط الجماعة من الأشخاص المخربين أو أشخاص يعملون نيابة عن جماعات سياسية أو على صلة بهم - تامر ضد الحكومة - مصادرة الممتلكات الخاصة - المصادرة لأغراض عسكرية - الاستيلاء أو التدمير بأمر من الحكومة الشرعية أو أي سلطة عامة.

ب - التفاعلات النووية - الإشعاعات النووية - التلوث الإشعاعي.

ج - الأفعال المعتمدة أو الإهمال الحسيم من جانب المشترك أو مماثلة.

د - توقيف العمل سواء كان كلياً أو جزئياً.

في حالة قيام أي نزاع قانوني أو رفع دعوى أو اتخاذ إجراءات قانونية أخرى وادعاء الشركة أن أي خسائر أو هدم أو تلفيات أو مسؤوليات غير مغطاة بهذا التأمين يسبب الاستثناء (أعلاه فإن عباءة إثبات أن هذه الخسائر أو الهدم أو التلفيات أو المسؤوليات مغطاة يقع على عاتق المشترك).

مدة التغطية

تبدأ مسؤولية الشركة - بغض النظر عن التاريخ الوارد بجدول الوثيقة من تاريخ بدء العمل وبعد تفريغ الأشياء موضوع التأمين الوارد ذكرها بجدول الوثيقة في موقع العمل وتنتهي مسؤولية الشركة بالنسبة لأجزاء تسليمها أو بده المقاؤلة المؤمن عليها بمجرد تسليمها أو بده استخدامها وينتهي التأمين على أقصى تقدير في التاريخ المحدد بجدول.

أية امتدادات لمدة التأمين تخضع للموافقة الكتابية المسقة للشركة.

الشروط العامة

١ - يعتبر شرطاً مسبقاً لوفاء الشركة بمسؤوليتها التزام المشترك بتنفيذ ومراعاة كل ما ورد بهذه الوثيقة من شروط وواجبات وأن تكون البيانات والإجابات والإقرارات المقدمة منه والواردة بطلب التأمين صحيحة.

٢ - يعتبر جدول الوثيقة وأقسامها جزءاً ملائماً لهذه الوثيقة وعبارة (هذه الوثيقة) أينما وردت فيه هذا العقد تتضمن الجدول والأقسام المتممة لها وكل كلمة أو عبارة تحمل معنى خاص في أي جزء من هذه الوثيقة أو

التعويضات عن عدة حوادث جملة مبالغ التأمين الموضحة بالجدول.

ولنقوم الشركة أيضاً بتعويض المشترك عن تكلفة إزالة الألacaض الناتجة عن أي حادث تنشأ عليه مطالبة بموجب هذه الوثيقة بشرط أن يكون الجدول قد تضمن مبلغاً ملخصاً لهذا البند.

استثناءات خاصة بالقسم الأول

لا تكون الشركة مسؤولة في جميع الأحوال عما يلى:
أ) المبلغ أو المبالغ التي يتحملها المشترك عن أي حادث والمذكورة بجدول الوثيقة.

ب) الخسائر الناتجة من أي نوع أو صفة أيا كانت بما في ذلك الجرائم والغرامات والخسائر الناجمة عن التأخير أو بسبب عدم إتمام العمل أو فسخ العقد.

ج) الخسائر أو الأضرار الناتجة عن خطأ في التصميم.
د) تكاليف استبدال أو إصلاح أو تصحيح آملاع المواد المعيبة أو المصنوعية المعيبة على أن هذا الاستثناء يقتصر فقط على البنود التي تأثر بصفة مباشرة ولا يمتد إلى الخسارة أو الضرر الذي يلحق بالبنود التي تم تنفيذها بالطريقة الصحيحة والناتجة عن حادث يرجع إلى هذه المواد أو المصنوعية المعيبة.

هـ) الاستهلاك العادي والتآكل، الصدا أو التآكسد، والتلف نتيجة عدم الاستعمال أو نتيجة العوامل الجوية العادية.

و) الخسائر أو الأضرار التي تلحق بماكنات وألات ومعدات التشديد وتكون ناشطة عن العطل الكهربائي و/أو الميكانيكي قصور أو كسر أو خلل تجميد سائل التبريد أو أي سائل آخر، التسخيم المعيب، نقص الزيت أو سائل التبريد ولكن في حالة ما إذا تسبب هذا العطل أو الخلل في حادث وتنتج عنه تلفيات خارجية فإن هذه الخسائر اللاحقة تعتبر مغطاة.

ز) الخسائر والتلفيات للمركبات المرخص لها بالسير في الطريق العام أو المركبات المائية أو الطائرات.

ح) الخسائر والتلفيات للملفات، الرسومات، الحسابات، الفواتير والعملات والطوابع والحجج والعقود، مستندات الديون والأوراق المالية والتجارية، خطابات الضمان، الشيكات.

ط) الخسائر والتلفيات التي تكتشف فقط أثناء عملية الجرد.

الأحكام التي تطبق على القسم الأول

أولاً: مبالغ التأمين:
يجب الأنقل مبالغ التأمين الواردة بالجدول عن:

بالنسبة للبند (١):
إجمالي قيمة عقد المقاولة عند انتهاء عمليات التشديد متضمنة جميع المواد والأجور ومصاريف النقل والرسوم الجمركية والرسوم الأخرى والمواد أو الأشياء الأخرى التي يوردها صاحب أو أصحاب المشروع.

النسبة للبند (٢، ٣):
القيمة الاستبدالية للمعدات ومهماً وآلات التشديد والبناء بمعنى أنها تمثل تكاليف استبدال البنود المؤمنة بنجود جديدة من ذات النوع وسنة الصنع ونفس الكفاءة. ويعهد المشترك بزيادة أو تخفيض مبالغ التأمين إذا طرأ تقلبات جوهرية في الأجور والأسعار بشرط أن تكون هذه الزيادة أو النقص سارية المفعول فقط بعد إثباتها بالوثيقة بمعرفة الشركة.

وإذا ظهر أن مبالغ التأمين وقت وقوع الحادث تقل عن المبالغ الواجب التأمين بها فإن المشترك يتحمل حصة نسبية من قيمة التعويض وإذا تضمنت الوثيقة جملة بنود فإن كل بند منها يخضع على حد لهذا الشرط.

ثانياً: أسس تسوية الخسائر:

في حالة حدوث خسائر أو تلفيات تسوى المطالبات بموجب هذه الوثيقة على أساس:

أ) في حالة التلفيات الممكن إصلاحها:
تكاليف الإصلاح الازمة لإعادة الأشياء المؤمن عليها لحالتها السابقة مباشرة لحدوث التلفيات ناقصاً قيمة المخلفات.

٧- شرط سقوط الحق:
تسقط كافة حقوق المشترك الناشئة عن هذه الوثيقة في الحالات الآتية:-
أ) إذا أدى المشترك أو من ينوب عنه ببيانات غير صحيحة في طلب التأمين أو في الإقرارات المرفقة بالوثيقة بقصد حد الشركة المؤهلة على قبول التأمين أو إذا أخفى عن الشركة بيانات جوهرية كان من المتغير عليه إعلامها بها قبل بدء سريان وثيقة التأمين.

ب) مخالفة المشترك أو من ينوب عنه القواليين أو اللوائح المنظمة لمزاولة نشاطه إذا انتهت على جنائية أو جنحة عمدية.

ويسقط حق المشترك أو المستفيدين في المطالبة بالتعويض عن الحادث موضوع هذه المطالبة إذا قدم المشترك أو من ينوب عنه ببيانات مضللة عن هذا الحادث أو تتطوّي على غش أو عزز طلب التعويضاً ببيانات تدليسية أو إذا كان الحادث مفتعل.

٨ - إذا وجد سارياً وقت وقوع الحادث الذي لشات عليه الخسائر أو الأضرار للأشياء المؤمن عليها تغطي نفس الوثيقة تأمين أو جملة تأمينات المؤمن بها لديها إلى مجموع المبالغ المؤمن بها على نفس الأشياء.

٩ - تخضع التغطية بموجب هذه الوثيقة لشرط التقادم إعمالاً لنص المادة (٧٥٢) من القانون المدني المصري.

١٠- كل المنازعات التي تنشأ عن تفسير هذه الوثيقة أو تنفيذها تكون من اختصاص المحاكم المصرية المختصة التي تقع في دائرة الجهة التي أصدرت هذه الوثيقة.

١١- يجوز للشركة إلغاء التأمين بعد انقضاء عشرة أيام من إخطار كل من المشترك والمستفيد (إن وجد) بخطاب موصى عليه يرسل إليهما على آخر عنوان معروف لهما وفي هذه الحالة يستحق للشركة الاحتفاظ بجزء من الاشتراك يتناسب مع المدة المنقضية من التأمين.

١٢- للشركة المؤمنة في حالة عدم قيام المشترك بسداد أشتراك التأمين في موعد استحقاقه أو تعذر تحصيل الشيك المحرر بقيمة الاشتراك لسبب يرجع إليه أن تخطر كل من المشترك والمستفيد بخطاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول على العنوان المبين بالوثيقة أو في آخر موطن معلوم لهما بوقف عقد التأمين مع إنذارهما بوجوب سداد الاشتراك خلال عشرة أيام وإلا اعتبر العقد مفسوخاً، فإذا لم يقم المشترك أو المستفيد بالسداد خلال المهلة الممنوحة لهما فعل الشركة إخطار كل من المشترك والمستفيد بفسخ العقد وذلك بموجب كتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول وفي جميع الأحوال تحفظ شركة التأمين بحقها في جزء نسبي من أشتراك التأمين عن الفترة المنقضية من تاريخ سريان العقد حتى تاريخ الفسخ

القسم الأول

الأضرار المادية:

تم الاتفاق بموجب هذه الوثيقة بين الشركة والمشترك على أنه إذا لحق في أي وقت خلال فترة التغطية بالبنود الواردة بالجدول أو أي جزء منها أية خسارة أو تلف مادي ناتج عن حادث عرضي وفجائي تنشأ عن أي سبب بخلاف تلك الأسباب المستثناة على وجه التحديد وبطريقة تستدعي الإصلاح أو الاستبدال.

تقوم الشركة بتعويض المشترك عن هذه الخسارة أو التلف وفقاً لما هو منصوص عليه فيما بعد.

يدفع مبلغ نقدي أو استبدال أو إصلاح (كما يتراءى لها) وعلى لا يتعدى مبلغ التعويض بالنسبة لأى بند من البنود الواردة بالجدول المبلغ الموضح أمام هذا البند ولا يتعدى الحد الأقصى للتعويض عن الحادث الواحد أو مجموع

ب) الخسارة أو التلفيات للممتلكات التي تخص أو تكون في عهدة أو حيازة أو حراسة أو إشراف المقاول أو المقاولين أو صاحب أو أصحاب المشروع أو أي منشأة مرتبطة بالمشروع المؤمن عليه أو على جزء منه بموجب القسم الأول من الوثيقة أو تخص أي موظف أو عامل يعمل لدى أي من المذكورين سارقا.

(ج) أي حادث تسبب عن أي مركبات مركبة لها بالسير على الطريق العام أو تسبب عن أي مركبات مائية أو طائرات.

(د) أي اتفاق يبرمه المشترك ويلتزم بمقتضاه بدفع أي مبلغ على سبيل التعويض أو غير ذلك، مالم يكن هذا الالتزام قاماً أيضاً في حالة عدم وجود مثل هذا الاتفاق.

شروط خاصة تطبيق على القسم الثاني:

ا - يجب على المشترك أو من يمثله عدم الإقرار بأى مسئولية أو نقدم أو عرض أو إعطاء أي وعد بالدفع أو بالتعويض دون الحصول على موافقة كتابية من الشركة التي يحق لها إذا ما رغبت في ذلك أن تتولى وتدبر باسم المشترك نيابة عنه الدفع أو تسوية أي مطالبة أو أن تقييم دعوى باسم المشترك ولصالحها عن أي مطالبة يتعرض عن أضرار أو غير ذلك ولها مطلق الحرية في القيام ب مباشرة أي قضايا أو تسوية أي مطالبة ويجب على المشترك في سبيل ذلك أن يقدم للشركة كافة المعلومات والمساعدات التي قد تطلبها.

ـ يجوز للشركة فيما يختص بأى حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبلغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث وتبرأ ذمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث تحت هذا القسم.

الأحكام الخاصة بالتأمين التكافلي

طبقاً لهذه الوثيقة يعتبر المشترك مشتركاً مع غيره من المشتركين على أساس تكافلي لدى شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر والمنوه عنها فيما بعد بالشركة وتعتبر الشركة مديرأ لنظام التأمين بصفة المضاربة وفقاً للآتي:

- تدير الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وذلك نظير حصة شائعة للشركة من الفائض التأميني المحقق بصفتها مضارباً وتحدد بوجه خاص علاقة الشركة بالمشترك بشأن استحقاقات هذا الأخير للصيغة من صافي الفائض التأميني القابل للتوزيع الذي يتحقق في حساب عمليات التأمين لدى الشركة في نهاية السنة المالية بموجب النظام الأساسي للشركة وبما لا يقل عن ٤٪ من صافي الفائض التأميني المحقق بعد تكوبين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات وسائل المتروفات الخاصة بصدوق حملة الوثائق.

- تخضع كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بالشركة لرقابة وإشراف هيئة الرقابة الشرعية المشكلاة بالشركة للتحقق من توافق معاملاتها مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

- يتم استثمار أموال صندوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين بأوعية استثمارية يتوافر فيها عناصر الضمان والسيولة والربحية ومتوفقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتعتمد من هيئة الرقابة الشرعية المشكلاة بالشركة وطبقاً لإحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر.

- يتم توزيع الفائض التأميني والخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة وتحطيمية القرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبية اشتراكهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها.

ب) في حالة الخسارة الكلية،
القيمة الفعلية للأشياء المؤمن عليها قبل حدوث الخسارة مباشرة ناقصاً قيمة المخلفات وفي جميع الأحوال لابد أن يكون المشترك قد أافق المبالغ المطلوب بها وأن تكون هذه المبالغ ملخصة في مبلغ التأمين وعلى أن يشترط دائماً الالتزام بتلقييد أحكام وشروط الوثيقة.

ولا تقوم الشركة بالسداد إلا بعد تقديم الغواتير والمستندات الضرورية التي تقبلها والتي تثبت أن الاصطلاحات قد نفذت وأن الاستبدال قد تم حسب ظروف كل حالة هذا ويلزم إصلاح جميع التلفيات التي يمكن إصلاحها ولكن إذا كانت تكاليف الإصلاح لأى تلفيات تساوى أو تزيد على قيمة الأشياء قبل حدوث التلفيات مباشرة فإن النسوية تتم على الأساس أعلاه في

(ب) وتحمل الشركة تكاليف الإصلاحات المبدئية إذا كانت هذه الإصلاحات تمثل جزءاً من الإصلاحات النهائية ولأنه إلى زيادة مصاريف الإصلاحات الإجمالية، ولا تغطي هذه الوثيقة تكاليف أية تعديلات أو إضافات أو تحسينات.

ثالثاً: الغطاء الإضافية:

يجوز أن تغطي الوثيقة المصاريف الإضافية لأوقات العمل الإضافي والعمل الليلي والعمل أثناء العطلات الرسمية ومصاريف النقل السريع بشرط الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الشركة.

القسم الثاني

المسئولية المدنية قبل الغير:
تلزم الشركة بتعويض المشترك وبعد أقصى المبالغ المحددة بجدول الوثيقة عن أي مبالغ يصبح المشترك مسؤولاً عن دفعها قانوناً تعويض عن الأضرار التي تلحق بالغير بصفة عرضية كنتيجة مباشرة لتشريد أو تزييف البند المؤمن عليها بموجب القسم الأول وتقع في موقع العمل أو مكان مجاور له مباشرة أثناء فترة التغطية وينته عندها.

(أ) الإصابات الجسمانية أو الأمراض (سواء أدت إلى الوفاة أم لا).

ب) الخسائر والتلفيات التي تلحق بمتلكات الغير، وفي حالة المطالبة بتعويض يدخل في نطاق هذه الوثيقة تقوم الشركة أيضاً بتعويض المشترك عن:-

(أ) كافة النفقات ومصاريف التقاضي التي يستردها طالب التعويض من المشترك.

(ب) كافة النفقات والمصاريف التي توافق الشركة على تحملها كتابة.

ويشترط دائماً لا تزيد مسئولية الشركة عن حدود التعويض القصوى المحددة بجدول.

استثناءات خاصة بالقسم الثاني

لا تلزم الشركة بتعويض المشترك عن:
ـ المبلغ أو المبالغ التي يتحملها المشترك عن أي حادث والمذكورة بجدول الوثيقة.

ـ المصاريف التي تنفق في إنشاء أو إعادة إنشاء أو تحسين أو إصلاح أو استبدال أي بند مغطى أو يمكن تغطيته بموجب بالقسم الأول من هذه الوثيقة.

ـ التلفيات التي تلحق بأية ممتلكات أو أراضي أو مباني بسبب الذكريات أو إزالة أو إضعاف الدعامات وكذلك الإصابات أو التلفيات التي تلحق بأى شخص أو بآلية ممتلكات وتنشأ من أو تنتهي عن مثل هذه التلفيات (مالم يتفق عليها بصفة خاصة بموجب ملحق).

ـ المستويات الناتجة عن:
(أ) الإصابات الجسمانية أو الأمراض التي تحدث لموظفي أو عمال المقاول أو المقاولين أو صاحب أو أصحاب المشروع أو أي منشأة مرتبطة بالمشروع المؤمن عليه أو على جزء منه بموجب القسم الأول من الوثيقة وكذلك أفراد أسرهم.

لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.

- ٦- (٥٠٪) على الأكثـر في ودائع نقدية لدى البنوك المسجلة لدى البنك المركزي أو شهادات الإيداع أو الأدخار الصادرة عن تلك البنوك ويدخل في هذه النسبة شهادات الإيداع وغيرها من الأدوات المالية النقدية التي يصدرها البنك المركزي المصري.
- ٧- (٢٥٪) على الأكثـر في استثمارات أخرى تتوافق عليها الهيئة.

- صندوق حملة الوثائق: هو مجموعه من الحسابات التي تتبناها الشركة حسب النظام الأساسي للشركة وبما يتتوافق مع دليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية لشركات التأمين والتي تتضمن موجودات ومطلوبات وحقوق حملة الوثائق وتندفع فيه الاشتراكات وعوائدها حيث تكون هذه الحسابات ملخصة بشكل كامل عن حسابات الشركة وهي حالة وجود عجز في حسابات المشتركين (حملة الوثائق) يتم لغطيته على الحوالة.

- لغطية العجز من احتياطي حملة الوثائق إن وجد: الاقتراض من المساهمين بمقدار العجز وسداده من فائض الفترات اللاحقة (القرض الحسن) ويجب ضمن الأصول على لا يتجاوز نسبـة ٥٠٪ من رأس المال المدفوع للشركة ويكون مخصصاً ضمن حلال لرصيد القرض بنسبة ٥٪ للعام الأول، ٥٪ للعام الثاني، ... للعام الثالث على أن يراعى استبعاد قيمة القرض الحسن من الأصول عند حساب هامش الملاعة المالية للشركة.

- توزيع الفائض التأميني: يتم توزيع الفائض التأميني والخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة وتغطية القرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكاتهم دون الفرقـة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة ومطابقة هيئة الرقابة الشرعية عليها وفقاً لدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين.

- أجر المضاربة : تدير الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وتقاضي الشركة مقابل إدارة خدماتها نسبة ١٠٪ من الفائض التأميني

هيئة الرقابة الشرعية : تكون لجنه الرقابة الشرعية لشركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر كل من:

- ١-الأستاذ الدكتور / سعد الدين مسعود هلالى رئيس الجنة
- ٢-فضيلة الشـيخ / خالد عبد المحسن الجندي عضـو الجنة
- ٣-الأستاذ الدكتور / السيد على السيد محمد عبد المطلب عضـو الجنة

وقد وافقت الهيئة العامة للرقابة المالية على تشكيل لجنة الرقابة الشرعية على النحو السالف بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٠.

موافقة هيئة الرقابة الشرعية:
تم الموافقة على وثيقة التأمين من هيئة الرقابة الشرعية بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٠.

شرط الموافقة على قبول التأمين التكافلي:
يعتبر قبول وثيقة التأمين الصادرة من شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر (المدير للنظام التأميني بصيغة المضاربة) موافقة صريحة من المشترك بالمشاركة في حملة الوثائق توقيعه على عقد المضاربة مع غيره من المشتركين بما يتوافق مع نظام التأمين والتـنظيم الصادـر عن جـهة وـثـاق للـتأمين أو إعادـة التـأـمين أيـها أـقل.

شرط التحكيم:
كل نزاع ينشأ بين أطراف هذه الوثيقة سواء فيما يتعلق بتفصـل أحـكامـها أو بـتطبيقـ شـروطـها يمكنـ اللجوـءـ في شأنـهـ بنـاءـ عـلـىـ اـنـفـاقـهـمـ إـلـىـ نـصـوصـ القـانـونـ رقمـ ٢٧ـ لـسـنـةـ ١٩٩٤ـ بـإـصـارـ قـانـونـ التـحـكـيمـ فـيـ المـوـادـ الـمـدـنـيـةـ وـالـتـجـارـيـةـ.

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر

- في حالة وجود عجز في صندوق حملة الوثائق يتم ملح الصندوق قرضاً حسـناً من أموال المساهمـين يـسـددـ من فـوـائـصـ الصـندـوقـ فـيـ السـلـوـاتـ الـلـاحـقـةـ.

- في حالة عدم اسلام أحد المشتركـينـ لـحـصـتهـ منـ الفـائـضـ التـأـمـينـيـ المـضـارـبـ لـلـتوـزـيعـ،ـ لـقـوـمـ الشـرـكـةـ بالـاحـفـاظـ بـالـفـائـضـ غـيرـ المـوزـعـ لـمـدـةـ لـلـاثـ سـلـوـاتـ مـنـ تـارـيـخـ اـعـتمـادـ الـجـمـعـيـةـ الـعـمـومـيـةـ لـلـقـوـالـمـ الـمـالـيـةـ لـمـ يـلـمـ التـصـرـفـ فـيـ طـرـقـ لـلـقـوـاعـدـ وـالـقـرـارـاتـ الصـادـرـةـ مـنـ الـهـيـةـ الـعـامـةـ لـلـرـقـابـةـ الـمـالـيـةـ فـيـ هـذـاـ السـلـانـ.

- مفهوم نظام المضاربة: تدير الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركـينـ فيـ نظامـ التـكاـفـلـ وـذـكـ لـطـيرـ حـصـةـ شـائـعـةـ لـلـشـرـكـةـ مـنـ الـفـائـضـ التـأـمـينـيـ الـمـحـقـقـ وـثـاقـ للـتأـمـينـ

أسـسـ عـلـاقـةـ الـتـأـمـينـ الـتـكـافـلـيـ سـنـ شـرـكـةـ وـثـاقـ للـتأـمـينـ التـكـافـلـيـ مـصـرـ وـثـاقـ للـتأـمـينـ الـتـكـافـلـيـ: يـعـتـبرـ قـبـولـ وـثـيقـةـ الـتـأـمـينـ الصـادـرـةـ مـنـ شـرـكـةـ وـثـاقـ للـتأـمـينـ التـكـافـلـيـ مـصـرـ الـمـصـارـبـ مـنـ شـرـكـةـ وـثـاقـ للـتأـمـينـ التـكـافـلـيـ مـصـرـ لـصـيـغـةـ الـمـضـارـبـ)ـ موـافـقـةـ صـرـيحـةـ مـنـ الـمـشـارـكـ بـالـمـشـارـكـةـ مـعـ غـيرـهـ مـنـ الـمـشـارـكـينـ بـلـنـظـامـ الـتـأـمـينـ وـالـتـكـافـلـ عـقـدـ الـتـأـسـيسـ وـالـنـظـامـ الـأـسـاسـيـ لـلـشـرـكـةـ وـعـلـىـ آـنـ يـتـمـ تـوزـيعـ صـافـيـ الـفـائـضـ مـنـ حـسـابـ الـمـشـارـكـينـ فـيـ نـهـاـيـةـ السـنـةـ الـمـالـيـةـ بـعـدـ تـكـوـينـ ماـ يـلـمـ مـاـ يـلـمـ مـنـ الـمـصـصـطـاتـ الـفـنـيـةـ وـالـاـحـتـيـاطـيـاتـ وـكـافـةـ الـمـصـرـوفـاتـ الـخـاصـةـ بـصـنـدـوقـ حـمـلـةـ الـوـثـائقـ وـفـقاـ لـلـوـائـحـ الـتـيـ تـضـعـهـ الـشـرـكـةـ وـمـوـافـقـةـ الـهـيـةـ الـشـرـعـيـةـ عـلـىـهـاـ عـلـىـمـ بـأـنـ مـاـ يـدـفعـهـ الـمـؤـمـنـ لـهـ (ـالـمـشـارـكـ)ـ فـيـ نـظـامـ الـتـأـمـينـ هـوـ اـشـتـراكـ وـفـيـ حـالـةـ عـدـمـ كـفـاـيـةـ مـوـجـودـاتـ صـنـدـوقـ حـمـلـةـ الـوـثـائقـ لـسـدـادـ الـلـازـمـاتـ الـمـتـرـدـةـ عـلـىـ هـذـاـ صـنـدـوقـ يـطـبـقـ مـاـ وـرـدـ بـدـلـيـلـ تـطـبـيقـ مـعـاـيـرـ الـمـحـاسـبـةـ الـمـصـرـيـةـ عـلـىـ قـطـاعـ الـتـأـمـينـ الصـادـرـ مـنـ الـهـيـةـ الـعـامـةـ لـلـرـقـابـةـ الـمـالـيـةـ.

السياسة الاستثمارية التي تتبعها شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر: يتم استثمار أموال صندوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات الضمان والسيولة والربحية ومتواقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتعتمد من هيئة

الرقابة الشرعية المشكـلةـ بـالـشـرـكـةـ وـطـبـقـاـ لـإـحـكـامـ قـانـونـ الـإـشـرافـ وـالـرـقـابـةـ عـلـىـ الـتـأـمـينـ فـيـ مـصـرـ.

ويتعين أن يتم توظيف أموال حملة الوثائق طبقاً لما ورد بقانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر حسب النسب الآتية:

١- (٥٪) على الأقل لشراء أوراق مالية حكومية أو شهادات مضمونة منها.

٢- (٤٥٪) على الأكـثـرـ فيـ سـنـدـاتـ صـادـرـةـ عـنـ جـهـةـ وـاحـدةـ عـلـىـ (٤٥٪)ـ مـنـ رـاسـ الـمـالـ المـدـفـوعـ لـشـرـكـةـ الـتـأـمـينـ إـلـىـ إـعادـةـ التـأـمـينـ أـيـهاـ أـقلـ.

٣- (٢٥٪) على الأكـثـرـ فيـ أـسـهـمـ أوـ وـثـاقـ صـنـادـيقـ الـاستـثـمـارـ وـبـشـرـطـ لـأـنـ زـيـدـ قـيـمةـ الـمـسـتـثـمـرـ فـيـ أـسـهـمـ أوـ وـثـاقـ صـنـادـيقـ الـاستـثـمـارـ صـادـرـةـ عـنـ جـهـةـ وـاحـدةـ عـلـىـ (٤٥٪)ـ مـنـ جـمـلـةـ الـأـمـوـالـ الـوـاجـبـ تـخـصـيـصـهـاـ أوـ (٤٥٪)ـ مـنـ رـاسـ الـمـالـ الـمـصـدرـةـ لـلـأـسـهـمـ أوـ (٤٥٪)ـ مـنـ إـصـدـارـاتـ وـثـاقـ صـنـادـيقـ الـاستـثـمـارـ أوـ (٤٥٪)ـ مـنـ رـاسـ الـمـالـ المـدـفـوعـ لـشـرـكـةـ الـتـأـمـينـ أـيـهاـ أـقلـ.

٤- لا يـزيدـ مـجمـوعـةـ قـيـمةـ الـاسـتـثـمـارـ فـيـ السـنـدـاتـ وـالـأـسـهـمـ وـوـثـاقـ صـنـادـيقـ الـاستـثـمـارـ عـنـ جـهـةـ وـاحـدةـ عـلـىـ (٤٥٪)ـ مـنـ رـاسـ الـمـالـ الـمـدـفـوعـ لـشـرـكـةـ الـتـأـمـينـ أـيـهاـ أـقلـ.

٥- (١٣٪) على الأكـثـرـ فيـ تـمـلـكـ عـقـارـاتـ مـوجـودـةـ دـاخـلـ الـبـلـادـ مـشـهـرـةـ بـالـتـسـجـيلـ أوـ بـالـقـيـدـ بـمـصـلـحةـ الـشـهـرـ العـقـارـيـ بـشـرـطـ لـأـنـ زـيـدـ قـيـمةـ أـيـ عـقـارـ عـلـىـ (٤٥٪)ـ مـنـ رـاسـ الـمـالـ المـدـفـوعـ

1269522

جدول وثيقة تامين الحوادث الشخصية

فرع الاصدار : المركز الرئيسي

1765/2023 اصدار

رقم الوثيقة :

اسم المفترك : مكتب الحسن للمقاولات المتكاملة
 العنوان : القصرين / مركز طامية / ملك محمد جمال عبد المطلب / كوم اوشيم طريق الفيوم
 المستفيد : الهيئة العامة للطرق والكباري

تامينا على عدد 4 افراد غير محددي الاسماء مقيمين كالاتي) عدد 1 مهندس + عدد 1 مساعد مهندس + عدد 1 مهندس مدة + عدد 1 عامل(عاملين لدى المشترك ، بإجمالي مبلغ تامين وقدره 130,000 جم (مائة وثلاثون ألف جنيه مصرى فقط لا غير) بواقع 75,000 جم (خمسة وسبعين ألف جنيه مصرى لا غير) للمهندس 30,000 جم(ثلاثون ألف جنيه مصرى لا غير)(مساعد المهندس، 15,000 جم (خمسة عشر ألف جنيه مصرى لا غير) لمساق المدة، 10,000 جم (عشرة آلاف جنيه مصرى لا غير)(العامل، وذلك ضد خطر(الوفاة + (خمسة عشر ألف جنيه مصرى لا غير) لمساق المدة، وذلك اثناء ويسبب قيامهم داخل موقع العمل فقط من "تنفيذ اعمال مشروع مدنى - العجز الكلى والجزئى المستديم) نتيجة حادث وذلك اثناء ويسبب قيامهم باعمالهم داخل موقع العمل فقط من "تنفيذ اعمال مشروع مدنى - رقم (2022/2181) اصل الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العين السخنة - العاصمة الادارية - العين - مطروح) لتنفيذ المسافة من الكم 454,600 الى الكم 455,600 بطول 1 كم (قطاع العلين / فوكة) اتجاه العلين، والمؤمن عليه بموجب وثيقة جميع أخطار المقاولين رقم 20888 والمصدرة من شركة 2023/2088

التغطية التأمينية :


حساب الاشتراك		مدة التأمين
جم	430.00	الاشتراك الصافي :
جم	2.15	نصف الدفعة النسبية :
جم	11.60	الضريبة التوزيعية :
جم	52.38	مصاريف الاصدار
جم	2.58	رسم الاشتراك و الرقبة/ مائة في الالف :
جم	0.86	اشتراك صندوق حملة الوثائق/ اثنان في الالف :
جم	0.43	مقابل خدمات مراجعة و اعتماد / واحد في الالف :
جم	500.00	اجمالي الاشتراك نقطة خمسة وعشرون جنيه مصرى

حدود التغطية :-

الحدود للفرد	التنطية
طبقاً لحدود التغطية الواردة بالتنطية التأمينية لكل فرد	الوفاة نتيجة حادث
طبقاً لحدود التغطية الواردة بالتنطية التأمينية لكل فرد	العجز الكلى المستديم نتيجة حادث
طبقاً للنسبة الواردة بالشروط العامة للوثيقة	العجز الجزئي المستديم نتيجة حادث
غير منظر	العجز الكلى المؤقت نتيجة حادث
غير منظر	ارجاع النفقات الطبية نتيجة حادث

الحد الأقصى الذي تلتزم به الشركة عن الحادث الواحد (مما بلغ عدد الأشخاص) :-
 فقط مائة وثلاثون ألف جنيه مصرى

الحد الأقصى الذي تلتزم به الشركة خلال مدة التأمين :-
 فقط مائة وثلاثون ألف جنيه مصرى

الخط الساخن
19685

تحريرا في : 12/06/2023

تاريخ الطباعة : 12/06/2023

إعداد: أيه عماد الدين عبدالجبار

كود المنتج: 23697

مصطفى محمد مصطفى

المركز الرئيسي : ٢٥ شارع مصدق - الدقى - الجيزة
 فرع المنيا : ٢٠ شارع ابي النيل - المنيا - المنيا
 فرع مدينة قصر ٦ شارع عباس - المقادير نصر - القاهرة
 فرع الإسكندرية : ٨٨ شارع فؤاد (طريق الحرية) - الإسكندرية
 فرع سوهاج : عمارة عرض الله رقم ٢ في البخش أعلى البنك المصري الخليجي - الترسورة
 فرع بور سعيد : ٦ شارع شارع فؤاد فؤاد سموحة - قسم بيدي جابر-الإسكندرية
 فرع الإسماعيلية : شارع شبين برج الأندلس - أمام المديرية المالية
 فرع الزقازيق : شارع شبين برج الأندلس - قسم الشرق - برج الصنا على مصرف أبوظبي - بور سعيد
 فرع دمياط : شقة رقم ٢ الدور الرابع عمارة المقاumi على بحث كورنيش النيل - دمياط

Head Office : 25 Mosadak st., Dokki - Cairo
 Mohandessen Branch : 20 Wadi el Nil st., Mohandessen - Giza
 Nasr City Branch : 6 Abbas El Aqad st., Nasr City - Cairo
 Alexandria Branch : 88 Fouad st., (El Hora Road) - Alexandria
 Smouha Branch : 90 Fawzy Moaz Street - Smouha-Sid Gaber Station Alex.
 El Mansoura Branch : Awad Alla Building 2, El Gaish st., El Mansoura
 Port said Branch : Block 3 / A, Al-Maamoun and Mahmoud Sedqi Street - East Section- Alsaifa Tower above Abu Dhabi Bank - port Said
 Ismailia Branch : Shebin Street Andalus Tower - Front of Financial Directorate
 Port said Branch : Gamal Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharkia Governorate
 Damietta Branch : Cornish El Nile Fourth Section,Dumiat,El Rifai Building, above B-Tech and Wafa Bank

1269523

الشروط واللغطيات

الشروط الخاصة

- يشترط إلا يقل عمر المؤمن عليهم عن 18 عام ولا يزيد عن 65 عام.
- يتضمن على المشترك الإطلاع على كافة شروط الوثيقة واستثناءاتها بعناية للتأكد من أنها تلي باحتياجاته التأمينية قبل سدادها ويعتبر سداده للوثيقة بمثابة قبول منه بكافة شروط وأحكام الوثيقة.
- يشترط أن يكون عدد الأفراد الفعلي داخل موقع العمل لا يتدنى عدد الأفراد المؤمن عليهم بالوثيقة وإلا سقط حق المشترك في التعريض.
- تتضمن التغطية التأمينية للسادة المؤمن عليهم داخل موقع العمل فقط وأثناء تنفيذ المشروع المشار إليه والموضع تناصيله بجدول الوثيقة.
- يتضمن أن يتخذ المشترك كافة الاحتياطات والاشتراطات لضمان سلامة أرواح المؤمن عليهم في حالة الوفاة نتيجة حادث مفاجئ تتبع كافة التغطيات لصالح الورثة الشرعيين.
- يشترط وجود علاقة عمل تربط بين السادة المؤمن عليهم والمشترك.
- لا يعتد بالوثيقة بدون وجود رمز الاستجابة السريع "QR-CODE".

الاستثناءات

- استثناء الأخطار السياسية.
- استثناء فيروس كورونا (مرفق)
- استثناء الأمراض المعدية (مرفق)

تحرير في : 12/06/2023
 تاريخ الطباعة : 12/06/2023
 إعداد : إيه عاد الدين عبدالمجيد
 مصطفى محمد مصطفى كود المنتج : 23697



4 من 2



1269524

شرط إستثناء الأمراض المعدية من المعلوم والمتفق عليه انه بغض النظر عن اي من الشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراءات المنصوص عليها في هذه الوثيقة او اي من ملاحقها ، فإنه يستثنى كافة الخسائر والاضرار وفقد الایراد الطارئ و التكاليف المتعلقة و الناتجة بشكل مباشر او بشكل غير مباشر من تفشي عدوي و/او امراض المعدية بما في ذلك حالات التلوث و/او اعمال التطهير و/او اعمال التعقيم او اي قرارات صادرة من سلطات قانونية فيما يتعلق بالالاقلان و/او التقييد و/او منع الوصول عند التعامل مع تفشي هذه الامراض المعدية .

شرط إستثناء فيروس كورونا

هذا التأمين لا يغطي اية مطالبات بالتعويض باي حال عن اي ضرر وقع بسبب او نتاج عن:

أ) فيروس كورونا (COVID-19)

ب) فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-COV-2-SARS)

ج) اي تحورات او تغيرات او سلاله تنشأ عن فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (COV-2)

د) اي خسائر مالية نتيجة خوف و/او تهديد من جراء ما سبق اعلاه .

تحريرا في : 12/06/2023

تاريخ الطباعة : 12/06/2023

إعداد: ايه عاد الدين عبدالمجيد

مصنفى محمد مصطفى 23697 كود المنتج:

كود المنتج:



3 من 4



Head Office	: 25 Mosadak st., Dokki - Giza	www.wethaq-egypt.com	E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com	www.facebook.com/wethaq
Mohandessen Branch	: 20 Wadi el Nil st., Mohandessen - Giza			
Nasr City Branch	: 6 Abbas El Aqad st., Nasr City - Cairo			
Alexandria Branch	: 88 Fouad st., (El Horia Road) - Alexandria			
Smouha Branch	: 90 Fawzy Moaz Street -Smouha-Sid Gaber Station Alex			
El Mansoura Branch	: Awad Allia Building 2, El Gaish st., El Mansoura			
Port said Bransh	: Block 3/A, Al-Maamoun and Mahmoud Sedq Street - East Section- Alisafa Tower above Abu Dhabi Bank - port Said			
Ismailia Bransh	: Shebin Street Andalus Tower - Front of Financial Directorate			
Port said Bransh	: Gamal Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharkia Governorate			
Damietta Branch	: Cornish El Nile Fourth Section,Dumiatt,El Rifai Building, above B-Tech and Wafa Bank			

رقم السجل 19685

المرکز الرئيسي : شارع مصدق - الدقى - الجيزه
فرع المهندسين : شرطية ٢٠ ، ش وادي النيل - المهندسين - الجيزه
فرع مدينة نصر : شارع عباس العقاد - المقادير - القاهرة
فرع الإسكندرية : شارع فؤاد (طريق الحرية) - الإسكندرية
فرع سموحة : شارع فؤاد ميدان سموحة - قسم سيدي جابر-الاسكندرية
فرع الماصورة : شارع عوض الله رقم ٢ ش الجيش أعلى البنك المصري المليجي - الترسو
فرع بورسعيدي : شارع عباس العقاد ميدان مصطفى - قسم الشرق - برج السنما أعلى مصرف أبوظبي - بورسعيدي
فرع الإسماعيلية : شارع ثورة ١٧ شارع ثورة ١٧ الدور الرابع عمارة الرفاعى أعلى بين تلك كورنيش النيل - دمياط
فرع الإسكندرية : ش جمال عبد الناصر مبنى الجمعية الزراعية بجوار مبنى محافظة الشرقية
فرع دمياط : شقة رقم ٢ الدور الرابع عمارة الرفاعى أعلى بين تلك كورنيش النيل - دمياط

1269525

مطالبة سداد

اصدار

نوع الاصدار : حوادث عامة

مطالبة رقم : (----)

وثيقة رقم : 1765/2023

الفرع : المركز الرئيسي

نوع التأمين : الحوادث الشخصية

ملحق رقم :

اسم المشترك : مكتب الحسن للمقاولات المتكامله

العنوان

: الفيوم / مركز طامية / ملك محمد جمال عبد المطلب / كوم اوشيم طريق الفيوم

لصالح

: الهيئة العامة لطرق و الكباري

مدة التأمين : من : 12/06/2023

إلى : 11/06/2024

العملة

: جنيه مصرى

الاشتراك الصافي

نصف الدمرة النسبية

الضريبة النوعية

مصاريف الاصدار

رسم الإشراف و الرقابة / ستة في الألف

اشتراك صندوق حملة الوثائق / اثنان في الألف

مقابل خدمات مراجعة و اعتماد / واحد في الألف

اجمالي الاشتراك

فقط خمسة جنيه مصرى

تحريرا في : 12/06/2023

تاريخ الطباعة : 12/06/2023

إعداد : اياد الدين عبدالمجيد

كود المنتج : 23697 مصطفى محمد مصطفى

قيمة العمولات الأساسية قبل الاستقطاعات

10 % 43.00



وثيقة تأمين الحوادث الشخصية

ثالثاً : في حالة العجز الجزئي المستديم:

لؤدي الشركة للمشتراك مبلغًا يعادل نسبة من مبلغ التأمين المبين بالوليقة بحالة العجز الكلي المستديم، وذلك بنسبة العجز الجزئي حسب البيان التالي :

نسبة العجز الجزئي	- الأطراف السفلية	نسبة العجز الجندي		- الأطراف العليا
		الأيسر	اليمين	
%50	الفقد الكامل لطرف سفلى إلى ما فوق الركبة	%50	%60	الفقد الكامل للذراع أو اليد
%40	الفقد الكامل لطرف سفلى إلى ما تحت الركبة	%20	%25	الفقد الكامل لحركة الكتف
%30	اليمن الجندي للقدم والشامل لحملن الأصابع	%15	%20	الفقد الكامل لحركة المرفق
%30	الفقد الكامل لحركة الركبة	%15	%20	الفقد الكامل لحركة المفصل
%30	الفقد الكامل لحركة الركبة	%25	%30	الفقد الكامل للإبهام والسبابة
%15	الفقد الكامل لحركة مفصل القدم	%20	%25	الفقد الكامل للإبهام والاصبع غير السبابة
%8	الفقد الكامل لحركة اهان القدم	%15	%20	الفقد الكامل للسبابة غير الإبهام والسبابة
- الكسور		%20	%25	الفقد الكامل للذراع أصبع غير الإبهام والسبابة
%30	كسير لم يلتقط بالساقي	%15	%20	الفقد الكامل للإبهام فقط
%20	كسير لم يلتقط بالقدم	%10	%15	الفقد الكامل للسبابة فقط
%20	كسير لم يلتقط بالرقيقة	%8	%10	الفقد الكامل للوسطي فقط
%25	كسير لم يلتقط بالفك	%7	%8	الفقد الكامل للبنصر فقط
%10	كسير ضاعي بصفته تتشوه دائمًا في الصدر وأضرابات وظيفته	%6	%7	الفقد الكامل للبنصر فقط

وإذا كان المشترك أصعب وكان قد أقر بذلك في العقد فإن الغفات المنصوص عليها بالنسبة لمختلف حالات عجز اليد اليمني تتبادل مواضعها مع الغفات الخاصة بحالات عجز اليد اليسرى المناظرة لها.

الصمم وانكماش الأطراف وفقد الأبصار.

%15	صمم احادي الاذنين	%40	صمم تام
%35	الفقد الكامل لعين واحدة ..	%15	انكماش طرف سفلي خمسة (5) سليمات على الأقل ...

ويعتبر عجز البصر كله أو بعضه عجزاً مطلقاً نهائياً عن أداء وظيفته في حكم العضو المفقود في تفسير هذه الوثيقة، وفي حالة فقد أحد الأطراف كله أو بعضه فقد جزئياً بنفس مدى العجز فيه بالنسبة إلى الفقد الكامل.

اما بالنسبة لحالات العجز المستديم غير الواردة في هذا البند فتحدد نسبة بمعرفة الطبيب المعالج ويشترط ان يقرها طبيب الشركة على انه من المتفق عليه ما يلي :

- إذا لشأت عن ذات الإصابة حالات عجز متعددة تتناول اطراف مختلفة او آية أجزاء من احد الأطراف يحسب المبلغ المستحق في هذه الحالة على أساس جملة النسب التي يملحقها هذا البند عن جملة حالات العجز المذكور على الا يتعدى باي حال من الأحوال اجمالي المبلغ المؤمن به لحالة العجز الكلي المستديم.

- لا يستحق للمشتراك أي مبلغ عن فقد اطراف او اعضاء كانت قبل وقوع الإصابة عديمة الاستعمال ولا يحسب المبلغ المستحق عن إصابة اطراف وأعضاء كانت من قبل عاجزة جزئياً الا عن الفرق بين حالتها قبل الإصابة وبعدها.

بناء على البيانات والقرارات الواردة في طلب التأمين الموقع عليه من طالب التأمين / او المشترك والمقدم الى الشركة والذي يعتبر أساساً لهذه الوثيقة، ومقابل سداد اشتراك التأمين المبين في جدول الوثيقة، وطبقاً للشروط والنصوص والاستثناءات الواردة بهذه الوثيقة او الملحة بها.

تعهد شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر على الممتلكات والمسئوليات الملوוה إليها فيما بعد بالشركة بأن تؤدي للمؤمن عليه في حالة حياته او المستفيدين في حالة وفاته مبلغًا من المال - طبقاً لما هو مبين فيما إذا لحقت بالمشترك خلال مدة التأمين المبين بهذه الوثيقة او آية مدد لاحقة باتفاق عليها، آية إصابة جسمانية نتيجة حادث ناشئ عن عوامل فجائية عارضة عليه خارجية ظاهرة ومستقلة عن اي سبب اخر، ويترتب عليها وحدها الوفاة او العجز خلال المدد المبين بجدول الوثيقة.

الشروط العامة

البند الأول : الحالات التي يشملها التأمين

أولاً : في حالة الوفاة:


تؤدي الشركة مبلغ التأمين المبين بجدول الوثيقة الى المستفيدين الوارد بيانهم بالجدول او على المستحقين شرعاً في حالة عدم تحديد مستفيدين على انه إذا توفي المشترك بفعل متعمد من أي من المستفيدين او المستحقين المشار إليهم سقط نصيه في المبلغ المستحق الذي يظل واجب الأداء الى باقي المستفيدين او المستحقين.

ثانياً : في حالة العجز الكلي المستديم:

تؤدي الشركة للمشتراك او المستفيد مبلغ التأمين الوارد بالوثيقة وباعتبر العجز كلها مستديماً في الحالات الآتية:

- فقد ابصار العينين نهائياً.
- فقد الساقين او القدمين.
- فقد ذراع وقدم.
- فقد يد وقدم.
- فقد الذراعين او اليدين.
- فقد ذراع وساق.
- فقد يد وساق.

كما يعتبر عجز العضو كله او بعضه عجزاً مطلقاً نهائياً عن أداء وظيفته في حكم العضو المفقود في تفسير هذه الوثيقة. ولا يستحق للمشتراك أي مبلغ قبل ثبوت العجز نهائياً.



البند الثالث: الجمع بين مزايا التامين

تؤدي الشركة للمشتراك المبلغ الأسبوعي الملصوص عليه في حالة العجز الكلي المؤقت بالوليقة بالإضافة إلى المبالغ التي قد تستحق له في حالات الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم. ولا يجوز الجمع بين المبالغ الملصوص عليها في حالات الوفاة والعجز الكلي والجزئي المستديم، فإذا كان المشترك قد انتفع بسبب الإصابة بالمبلغ الملصوص عليه في أي من حالات العجز المستديم وتوفي بعد ذلك بسبب ذات الإصابة وكذلك فترة السنة أشهر التالية لوقوع الحادث المؤدي إلى الإصابة فتؤدي الشركة للمستفيددين المبلغ الملصوص عليه في حالة الوفاة مخصوصاً من المبلغ الذي سبق صرفه لحالة العجز المستديم.

وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يزيد مجموع المبالغ المدفوعة بمقتضى هذه الوليقة بسبب حادث أو أكثر يقع خلال مدة التامين على الحد الأقصى لمبلغ التامين الملصوص عليه في الوليقة بالنسبة لحالة الوفاة أو العجز المستديم أيهما أكثراً بالإضافة إلى المبالغ التي قد تستحق في حالات العجز الكلي المؤقت.

البند الرابع: التعديلات

إذا تتحقق للمشتراك خلال مدة التامين بأي عمل يختلف عن وظيفته أو مهنته الوارد ذكرها في جدول الوثيقة وكان من شأن ذلك زيادة الخطير الذي يتعرض له المشترك، فيجب عليه الحصول على موافقة كتابية من الشركة بذلك.

ويحق للشركة عندئذ أن توافق على هذا التعديل مقابل اشتراك إضافي وإن تقوم بتحفيض مبلغ التامين أو ان تفسخ العقد، وفي الحالة الأخيرة ترد إلى المشترك الجزء النسبي من الاشتراك عن المدة الباقيه.

وإذا غفل المشترك بحسن نية عن اخطار الشركة بتعديل وظيفته أو مهنته ولم يحصل على الموافقة الكتابية الواردة في هذا البند وكان من شأن التعديل زيادة في اشتراك التامين فتحفظ مبالغ التامين الواردة في الجدول بنسبة الفرق بين الاشتراك الفعلي والاشتراك الذي كان يتبعه سداده.

البند الخامس: سقوط الحق

تسقط كافة حقوق المشترك الناشئة في هذه الوثيقة في الحالات الآتية:

(أ) إذا أدى المشترك أو من ينوب عنه بيانات غير صحيحة في طلب التامين أو في الإقرارات المرفقة بالوثيقة بقصد حث الشركة المؤمنة على قبول التامين، أو إذا أخفى عن الشركة بيانات جوهريه كان من المتعين عليه اعلامها بها قبل بدء سريان وثيقة التامين.

(ب) مخالفه المشترك أو من ينوب عنه القوانين أو اللوائح المنظمه لـ لماوالة نشاطه إذا انتهت على جنائية أو جنحة عمدية.

ويسقط حق المشترك أو المستفيدين في المطالبه بالتعويض عن الحادث موضوع هذه المطالبه إذا قدم المشترك أو من ينوب عنه بيانات مضللـة عن هذا الحادث أو تطوى على غش أو عزـل طلب التعويض ببيانـات تدلـيسـيه أو إذا كانـ الحادث مـفـتعلـاـ.

البند السادس: الالتزامات

يجب على المشترك أن يخطر الشركة في مركزها الرئيسي أو في فروعها المذكور اسمه على الوثيقة وذلك فوراً وكتابـة عن أي حادث يقع له، ويجب عليه أيضاً أن يضع لنفسـه في اقرب فرصة تحت اشراف طبيب مختصـ، وإذا لم تسلـم الشركة الاختـارـ فيـ مـذـكـورـ خـلـالـ سـبـعـةـ أيامـ منـ وـقـوعـ الحـادـثـ فـانـ المـطالـبـةـ تـكـونـ غـيرـ مـقـبـولـةـ مـالـمـ يـقـدـمـ المشـتـرـكـ عـذـراـ مـقـبـولاـ لـلـتـاخـيـرـ وـلـاـ تـسـالـ الشـرـكـةـ عـنـ أـدـاءـ أيـ مـبـلـغـ لـلـمـشـتـرـكـ اوـ الـمـسـتـفـيـدـيـنـ إـذـاـ سـمـحـ لـطـبـيـبـ الشـرـكـةـ ضـرـورةـ ذـلـكـ لـلـتـحـقـقـ بـذـلـكـ بـفـحـصـ المشـتـرـكـ متـىـ رـاتـ الشـرـكـةـ ضـرـورةـ ذـلـكـ لـلـتـحـقـقـ منـ مـدـيـ الإـصـابـةـ اوـ العـجزـ اوـ السـبـبـ الحـقـيقـيـ لـلـوـفـاةـ.

رابعاً: في حالة العجز الكلي المؤقت:

إذا أصبح المشترك بعجز كلي مؤقت يؤدي له الشركة المبلغ الأسبوعي المتفق عليه بالوليقة لحالـةـ العـجزـ الكـلـيـ المؤـقـتـ طـوالـ المـدـةـ التيـ يـلـازـمـ فيهاـ الغـرـاشـ وـيلـجـ عـلـاجـ طـبـاـ ويـمـلـلـ لـلـاحـةـ الـلـازـمـ لـلـفـافـهـ وـيـسـتـحـقـ هـذـاـ مـبـلـغـ اـعـلـاـرـاـ مـنـ يـوـمـ بـدـءـهـ العـلاـجـ الطـبـيـ لاـ مـنـ يـوـمـ وـقـوعـ الـحـادـثـ ذـلـكـ وـيـسـلـمـ سـدـادـ هـذـاـ مـبـلـغـ بـالـكـامـلـ طـوـالـ المـدـةـ التيـ حـالـتـ الإـصـابـةـ خـلـالـهـ لـمـاـمـ بـلـهـ وـبـيـنـ مـزاـوـلـهـ عـمـلـهـ.

ويستحق هذا المبلغ الأسبوعي طوال مدة ملازمـةـ المشـتـرـكـ الغـرـاشـ لـلـعـلاـجـ عـلـىـ الـاتـعـدـيـ مـدـةـ ٥ـ أـسـبـوـعـ بـلـدـاـ مـنـ يـوـمـ وـقـوعـ الإـصـابـةـ وـيـجـوزـ أـنـ يـصـرـفـ هـذـاـ مـبـلـغـ عـلـىـ فـلـاتـ الإـصـابـةـ طـالـماـ إـنـ المشـتـرـكـ قـدـمـ لـلـشـرـكـةـ ماـ يـؤـكـدـ مـلـازـمـهـ الغـرـاشـ لـلـعـلاـجـ مـنـ الإـصـابـةـ وـيـحـسـبـ المـبـلـغـ الـمـسـتـحـقـ عـنـ الـأـيـامـ الـتـيـ تـقـلـ عـنـ أـسـبـوـعـ بـلـسـبـةـ عـدـدـ الـأـيـامـ الـيـ سـبـعةـ.

البند الثاني: الاستثناءات

ويمكن تقسيم هذه الأخطار إلى نوعين:

أولاً: أخطار لا تغطيها الوثيقة:

لا تغطي هذه الوثيقة حالات الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم أو العجز المؤقت التي تنشأ عن أو تتصل بطريق مباشر أو غير مباشر عن أي من الحالات الآتية:

- الوفاة الطبيعية.
- بسبب تأدية الخدمة العسكرية وقت السلم أو الحرب أو العصيان أو الثورة أو التآمر ضد نظام الحكم.
- الاصطـارـ الذـرـيـةـ أوـ التـفـاعـلـاتـ النـوـوـيـةـ أـيـ ثـانـ يـتـبـعـهـاـ أوـ مـصـدرـهـاـ وقتـ السـلـمـ أوـ الـحـربـ.
- السـفـرـ عـلـىـ الطـائـرـاتـ الـحـرـبـيـةـ.
- الـاتـحـارـ أوـ الشـرـوعـ فـيـ سـوـاءـ كـانـ عـنـ وـعـيـ وـادـرـاـكـ اوـ عـنـ غـيرـ وـعـيـ وـادـرـاـكـ.
- تـعـدـدـ المـشـتـرـكـ إـصـابـةـ نـفـسـهـ اوـ تـعـرـيـضـهـ لـخـطـرـ غـيرـ مـادـيـ اوـ بـسـبـبـ اـرـتكـابـ جـرـيـمةـ اوـ الشـرـوعـ فـيـهـ.
- فقد الإرادة بسبب الجنون أو الوقوع تحت تأثير المخدرات أو مسكر

ثانياً: أخطار لا تغطيها الوثيقة إلا بنص صريح (مقابل الشتراك إضافي):

لا تغطي هذه الوثيقة حالات الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم أو العجز المؤقت التي تنشأ عن أو تتصل بطريق مباشر أو غير مباشر عن أي من الحالات الآتية :

" مالم يتفق على غير ذلك بين الشركة والمشترك مقابل اشتراك إضافي "

- الحرب أو الغزو أو أي عمل من عدو أجنبـيـ أو العـدوـانـ أوـ العمـليـاتـ الـحـرـبـيـةـ (ـ سـوـاءـ أـعـلـلـ الـحـربـ أـمـ لـمـ تـعلـنـ)ـ والـشـغـبـ والـاضـطـرـابـاتـ والـثـورـاتـ الـاهـلـيـةـ والـاضـرـاءـاتـ الـعـمـالـيـةـ .

- الإرهاب والتطرف.

ـ ـ الـهـرـاتـ الـأـرـضـيـةـ وـالـبـرـاـكـيـنـ وـالـعـوـاصـفـ وـالـفـيـضـانـاتـ وـالـسـيـوـلـ .

ـ ـ السـفـرـ عـلـىـ الطـائـرـاتـ الـخـاصـةـ .

ـ ـ الاشتراك في مباريات الفرق الرياضية التي تميز بخطورتها مثل المصارعة والملاكمـةـ والـهـوـكيـ وـالـبـولـوـ وـرـياـضـةـ الـاـنـلاقـ وـنـسـلـقـ الجـبـالـ وـالـسـبـاقـ وـالـصـيدـ وـالـغـطـسـ اوـ الـقـيـامـ بـإـجـرـاءـ اـختـيـارـاتـ السـرـعـةـ .

البند السابع: مدة العقد

لا تلزم الشركة بتجديد هذه الوثيقة أو اخطار المعاقد بتاريخ انتهاءها، ويجوز بالاتفاق الطرفين تجديد الوثيقة لمدة أخرى يلتفق عليها ويشترط سداد الاشتراك التاميني المقابل.

البند الثامن: التقاضي

تُخضع التغطية بموجب هذه الوثيقة لشرط التقاضي إعمالاً بـ
المادة ٧٥٢ من القانون المدني المصري.

البند التاسع: المحاكم المختصة

كل المنيعات التي تنشأ عن تفسير هذه الوثيقة أو لففيتها تكون من اختصاص المحاكم المصرية المختصة التي تقع في دائرة الجهة التي أصدرت هذه الوثيقة.

البند العاشر: الشرط الفاسد

للشركة المؤمنة في حالة عدم قيام المشترك بسداد اشتراك التامين في موعد استحقاقه أو تعذر تحصيل الشيك المحرر بقيمة الاشتراك لسبب يرجع إليه أن تخطر كل من المشترك والمستفيد بكتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول على العنوان المبين بالوثيقة أو في آخر موطن معلوم لهما بوقف عقد التامين مع إنذارهما بوجوب سداد الاشتراك خلال عشرة أيام، وإن اعتبر العقد مفسوخاً فإذا لم يقم المشترك أو المستفيد بالسداد خلال المهلة الممنوحة لهم فعلى الشركة أخطار كل من المشترك والمستفيد بفسخ العقد، وذلك بموجب كتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول.

وفي جميع الأحوال تحتفظ شركة التامين بحقها في جزء نسبي من اشتراك التامين عن الفترة المائية من تاريخ سريان العقد حتى تاريخ الفسخ.

البند الحادي عشر: شرط الإلغاء

يجوز للشركة إلغاء التامين بعد انتهاء عشرة أيام من أخطار كل من المشترك والمستفيد (إن وجد) بخطاب موصى عليه يرسل إليهم على آخر عنوان معروف لهم وفي هذه الحالة يستحق للشركة الاحتفاظ بجزء من الاشتراك يتناسب مع المدة المنقضية من التامين.

كما يجوز للمشتراك طلب إلغاء هذا التامين بعد موافقة المستفيد (إن وجد) وفي هذه الحالة يستحق للشركة جزء من الاشتراك عن المدة المنقضية من التامين على أساس جدول المدد القصيرة، ويشترط في هذه الحالة أن تكون هناك مطالبة قد أثيرت عن السنة التأمينية محل الإلغاء.

جدول المدد القصيرة:

٥٠٪ من الاشتراك السنوي	حتى ٣ شهور
٧٥٪ من الاشتراك السنوي	حتى ٦ شهور
٩٪ من الاشتراك السنوي	حتى ٩ شهور
الاشتراك السنوي بالكامل	لمدة تزيد عن ٩ شهور

البند الثاني عشر: الأحكام الخاصة بالتأمين

التكافلي:

طبقاً لهذه الوثيقة يعتبر المشترك مشتركاً مع غيره من المثلكين على أساس تكافلي لدى شركة وناق للتأمين التكافلي - مصر والملاوه عنها فيما بعد بالشركة وتعتبر الشركة مديرالنظام التاميني بصيغة المضاربة وفقاً للآتي:

- تدير الشركة كل من أعمال التامين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافلي المتفق بصيغة المضاربة وذلك ظاهر حصه شالعة للشركة من الفائض التأميني المحقق بصيغتها مضارباً ولتحدد بوجه خاص علاقة الشركة بالمشترك بشان استحقاقات هذا الأخير للصيغة من صافي الفائض التأميني لدى القابل للتوزيع الذي يتحقق في حساب عمليات التامين لدى الشركة وبما لا يقل عن ٤٪ من صافي الفائض التأميني المحقق بعد تكوين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات وسائر المصروفات الخاصة بصدوق حملة الوثائق.
- تخضع كل من أعمال التامين وأنشطة الاستثمار بالشركة لرقابة وإشراف هيئة الرقابة الشرعية المشكّلة بالشركة للتحقق من توافق معاملاتها مع مبادئ الشريعة الإسلامية.
- يتم استثمار أموال صدوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين بأوعية استثمارية يتوافر فيها عناصر الضمان والسيولة والربحية ومتواقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتعتمد من هيئة الرقابة الشرعية المشكّلة بالشركة وطبقاً لاحكام قانون الإشراف والرقابة على التامين في مصر.
- يتم توزيع الفائض التأميني والخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة وتغطية القرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكاتهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها.
- في حالة وجود عجز في صدوق حملة الوثائق يتم من الصدوق قرضاً حسناً من أموال المساهمين يسدد من فوائض الصدوق في السلوات اللاحقة.
- في حالة عدم استلام أحد المشتركين لحصته من الفائض التأميني المخصص للتوزيع، تقوم الشركة بالاحتفاظ بالفائض غير الموزع لمدة ثلاثة سنوات من تاريخ اعتماد الجمعية العمومية للقوائم المالية ثم يتم التصرف فيه طبقاً للقواعد والقرارات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.
- **مفهوم نظام المضاربة:** تدير الشركة كل من أعمال التامين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وذلك ظاهر حصه شالعة للشركة من الفائض التأميني المحقق بصفتها مضارباً.
- **أسس علاقة التامين التكافلي بين شركة وناق للتأمين التكافلي - مصر والمشترك:** يعتبر قبول وثيقة التامين الصادرة من شركة وناق للتأمين التكافلي - مصر (المدير للنظام التأميني بصيغة المضاربة) موافقة صريحة من المشترك بالمشاركة مع غيره من المشتركين بنظام التامين والتي ينظم تكوينها عقد الأساس والنظام الأساسي للشركة وعلى أن يتم توزيع صافي الفائض من حساب المشتركين في نهاية السنة المالية بعد تكوين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات وكافة المصروفات الخاصة بصدوق حملة الوثائق وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة الهيئة الشرعية عليها علماً بأن ما يدفعه المؤمن له (المشتراك) في نظام التامين هو الاشتراك وفي حالة عدم كفاية موجودات صدوق حملة الوثائق لسداد الالتزامات المرتبة على هذا الصندوق يطبق ما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التامين الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية.

توزيع الفائض التأميني : يتم توزيع الفائض التأميني والخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة وتحطيم القرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بالنسبة لاشتراكاتهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة ومما يليه هيئة الرقابة الشرعية عليها وفقاً لدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين.

أجر المضاربة: تدبر الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وتتقاضى الشركة مقابل إدارة خدماتها نسبة ٦٪ من الفائض التأميني.

هيئة الرقابة الشرعية: تكون لجنة الرقابة الشرعية بشركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر كل من:-

١-الأستاذ الدكتور/ سعد الدين مسعد احمد هلاي
٢-فضيل الشيشي/ خالد عبد المحسن الجندي
٣-الأستاذ/ الدكتور/ السيد على السيد محمد عبد المطلب
وقد وافقت الهيئة العامة للرقابة المالية على تشكيل لجنة الرقابة الشرعية على النحو السالف بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٠.

موافقة هيئة الرقابة الشرعية: تم الموافقة على وثيقة التأمين من هيئة الرقابة الشرعية بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٥

السياسة الاستثمارية التي تتبعها شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر : يتم استثمار أموال صندوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين باوعية استثمارية يتوافر فيها عناصر الضمان والسيولة والربحية ومتواقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية ولعمد من هيئة الرقابة الشرعية المشكلة بالشركة وطبقاً لاحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر.

• ويعتبر أن يتم توظيف أموال حملة الوثائق طبقاً لها ورد بقالون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر حسب النسب الآتية،

١. (٢٪) على الأقل لشراء أوراق مالية حكومية أو لشهادات مضمونة منها.

٢. (٤٪) على الأكثر في سندات وبشرط لا تزيد قيمة المستثمر في سندات صادرة عن جهة واحدة على (٥٪) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.

٣. (٢٥٪) على الأكثر في أسهم أو وثائق صناديق الاستثمار وشرط لا تزيد قيمة المستثمر في أسهم أو وثائق صناديق استثمار صادرة عن جهة واحدة على (٥٪) من رأس المال المصدرة للأسهم أو (٤٪) من إصدارات وثائق صناديق الاستثمار أو (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.

٤. لا يزيد مجموعة قيمة الاستثمار في السندات والأسهم وثائق صناديق الاستثمار عن جهة واحدة على (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين.

٥. (٣٪) على الأكثر في تملك عقارات موجودة داخل البلاد مشهرة بالتسجيل أو بالقيد بمصلحة الشهر العقاري بشرط لا تزيد قيمة أي عقار على (٤٪) من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٤٪) من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.

٦. على الأكثر في ودائع نقدية لدى البنوك المسجلة لدى البنك المركزي أو شهادات الإيداع أو الادخار الصادرة عن تلك البنوك ويدخل في هذه النسبة شهادات الإيداع وغيرها من الأدوات المالية النقدية التي يصدرها البنك المركزي المصري.

٧. على الأكثر في استثمارات أخرى توافق عليها الهيئة.

صندوق حملة الوثائق: هو مجموعة من الحسابات التي تنشأها الشركة حسب النظام الأساسي للشركة وبما يتوافق مع دليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية لشركات التأمين والتي تتضمن موجودات ومتطلبات وحقوق حملة الوثائق وتودع فيه الاشتراكات وعوائد لها حيث تكون هذه الحسابات منفصلة بشكل كامل عن حسابات الشركة وفي حالة وجود عجز في حسابات المشتركين (حملة الوثائق) يتم تحطيمه على النحو التالي:-

• تغطية العجز من احتياطي حملة الوثائق إن وجد.

• الاقتراض من المساهمين بمقدار العجز وسداده من فائض الفترات اللاحقة (القرض الحسن) ويبوّب ضمن الأصول على الألا يتجاوز نسبة ٥٪ من رأس المال المدفوع للشركة ويكون مخصصاً كضمان لرصيد القرض بنسبة ٢٥٪ للعام الأول، ٥٪ للعام الثاني، ... للعام الثالث على أن يراعي استبعاد قيمة القرض الحسن من الأصول عند حساب هامش الملاءة المالية للشركة.

البند الثالث عشر: شرط الموافقة على قبول التأمين التكافلي:

يعتبر قبول وثيقة التأمين الصادرة من شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر (المدير للنظام التأميني بطريقة المضاربة) موافقة صريحة من المشترك بالمشاركة مع غيره من المشتركين بنظام التأمين والتي ينظم تكوينها عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وعلي أن يتم توزيع صافي الفائض من حساب المشتركين في نهاية السنة المالية وفقاً للوائح التي تضعها الشركة ومما يليه هيئة الرقابة الشرعية عليها.

شرط التحكيم

كل نزاع ينشأ بين أطراف هذه الوثيقة سواء فيما يتعلق بتفصير أحكامها أو بتطبيق شروطها يمكن اللجوء في شأنه - بناء على اتفاقيهم - إلى نصوص القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون التحكيم في المواد المدنية والتجارية.

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر

محضر استلام موقع

مشروع: أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائى السريع قطاعات غرب النيل فى المسافة من كم 453+600 الى كم 454+1 بطول 1 كم اتجاه فوكة .

تنفيذ: مكتب الحسن للمقاولات المتكاملة

إشراف : المنطقة الخامسة - منطقة غرب الدلتا

طبقاً للعقد رقم (1522 / 2022 / 2023) بتاريخ 2023/03/02

انه في يوم الخميس الموافق 2023/03/02 اجتمع كل من:-

مدير عام المشروعات - الهيئة العامة للطرق والكباري

- السيد المهندس / محمد حسني فياض

مهندس العملية - الهيئة العامة للطرق والكباري

- السيد المهندس / ابراهيم عبد الله الحناوي

مدير مشروع - مكتب الحسن للمقاولات المتكاملة

- السيد المهندس / عمر عmadaldin

وذلك للمرور على مسار العملية المذكورة عاليه لاستلام الموقع :-

وقد تبين أن الموقع خالياً من العوائق الظاهرية ويسمح بالبدء في التنفيذ وبناء عليه يعتبر تاريخ

2023/03/02 هو تاريخ استلام الموقع وبدء الأعمال بالعملية

وأقفل المحضر على ذلك ووقع الحضور

التوقیعات

-3 عزيمان لمزيد

2
-1

رئيس الإداره المركزية
منطقة غرب الدلتا

الاسكندرية - مرسى مطروح

عقید . مهندس /

"هاني محمد محمود طه"